الأمم المتحدة

E/CN.6/2020/3*

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
13 December 2019
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة

الدورة الرابعة والستون

9-20 آذار/مارس 2020

البند 3 (أ) من جدول الأعمال المؤقت**

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام 2000: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"

استعراض وتقييم تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة

تقرير الأمين العام

موجز

يشكل هذا التقرير، وفقا للتكليف الصادر في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 8/2018، استعراضا وتقييما لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة. ويغطي التحديات الراهنة المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والتأثير الذي قد تخلّفه على تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وأهاب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره بجميع الدول أن تجري عمليات استعراض شامل على الصعيد الوطني للتقدم المحرز والتحديات التي واجهتها في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، وشجع اللجان الإقليمية على إجراء استعراضات إقليمية لكي تصبّ نتائج العمليات الحكومية الدولية على الصعيد الإقليمي في الاستعراض العالمي.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في 12 شباط/فبراير 2020.

** E/CN.6/2020/1.

120220 310120 19-21893 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المحتويات

الصفحة

أولا – إحياء رؤية بيجين لتحقيق أهداف التنمية المستدامة 3

ثانيا – استعراض وتقييم تنفيذ منهاج العمل 11

ثالثا – التقدم المحرز في منهاج العمل في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 14

ألف – التنمية الشاملة للجميع والرخاء المشترك والعمل اللائق 18

باء – القضاء على الفقر، وتوفير الحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية 34

جيم – التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية 59

دال – المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية للمنظور الجنساني 75

هاء – المجتمعات المسالمة والشاملة للجميع 90

واو – الحفاظ على البيئة والعمل المناخي وبناء القدرة على الصمود 106

رابعا – سبل المضي قدماً: الدروس المستفادة والأولويات من أجل التعجيل بتنفيذ منهاج العمل وخطة عام 2030 . . 121

المرفقات

الأول – مواءمة مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج العمل مع أهداف التنمية المستدامة 131

الثاني – معدلات التوزع الإقليمي للردود على الاستبيان 132

أولا – إحياء رؤية بيجين لتحقيق أهداف التنمية المستدامة

1 – اعتُمد إعلان ومنهاج عمل بيجين في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة المعقود في عام 1995 بوصفه خطة شاملة رؤيوية لتحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وإعمال حقوق الإنسان للنساء والفتيات. ويتضمن دعوة إلى إزالة الحواجز المنهجية والهيكلية التي تمنع النساء والفتيات من التمتع بما لهن من حقوق الإنسان في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والبيئية، وإجراءات سياساتية لتحقيق الرؤية. وخلصت الدول إلى أن إعادة توزيع السلطة والموارد بين المرأة والرجل في المجالات العامة والخاصة ترتبط ارتباطا وثيقا بالأهداف الأوسع نطاقا المتمثلة في تحقيق المساواة للجميع، والاستدامة، وإقامة مجتمعات سلمية وديمقراطية وشاملة للجميع.

2 – وأعيد تأكيد رؤية بيجين في عام 2015 عندما اعتمدت الدول خطة التنمية المستدامة لعام 2030 التي تشكل حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين مبادئها الأساسية وتتمثل أهدافها الطموحة في القضاء على الفقر، والحد من أوجه عدم المساواة المتعددة والمتداخلة، والتصدي لتغير المناخ، وإنهاء النزاعات، والحفاظ على السلام. واستنادا إلى منهاج عمل بيجين، تؤكد خطة عام 2030 أن التنمية لن تكون مستدامة إلا إذا تحققت فوائدها بين النساء والرجال على قدم المساواة؛ وأن حقوق المرأة لن تصبح أمرا واقعا إلا في السياق الأوسع نطاقا للجهود الرامية إلى حماية الكوكب وكفالة العيش الكريم لجميع الناس.

ألف – رؤية بيجين لم تتحقق إلا جزئيا

3 – حدثت تحولات جوهرية في المشهد العالمي للمساواة بين الجنسين على مدى السنوات الخمس الأخيرة. ويشكّل تزايد التفاوتات والإقصاء الاقتصادي عرَضا من أعراض نماذج التنمية التي لم يتم فيها تقاسم المكاسب على نحو منصف. كما أن مقاومة المساواة بين الجنسين تشتد. ويواجه العالم أيضا أزمة مناخية يغذّيها الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية. ويؤثر التغير التكنولوجي السريع على جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، مما يؤدي إلى خلق فرص ونشوء مخاطر. وتدعو الحركات النسائية في جميع أنحاء العالم، التي تقودها نسويات شابات، بشكل متزايد إلى تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وإلى إحداث تغيير منهجي. وتضطلع الشابات من ”مواليد العصر الرقمي“ المتعلمات تعليما جيدا بدور يزداد بروزا وفاعلية في المطالبة بتحقيق مستقبل أكثر عدلا واستدامة. إلا أن تطلعاتهن تشهد عرقلة بفعل انتشار العمالة غير المستقرة وزيادة انعدام الأمن الاقتصادي.

4 – ومنذ عام 2015، كثّفت الدول جهودها في مجال استحداث وإصلاح التشريعات والقوانين والسياسات والبرامج الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين. وعلى الصعيد العالمي، شملت الأولويات العليا على مدى السنوات الخمس الماضية، وعلى نحو ما تعكسه التقارير الوطنية، ما يلي:

- القضاء على العنف ضد النساء والفتيات.
- الحصول على الرعاية الصحية، بما في ذلك رعاية الصحة الجنسية والإنجابية.
- المشاركة والتمثيل السياسيان.
- توفير التعليم الجيد والتدريب والتعلم مدى الحياة للنساء والفتيات.

وعكســـت الأولوياتُ في المناطق النامية الأولويات العالمية. وفي المناطق المتقدمة النمو، أوليَ اهتمام أكبر لحقوق المرأة في العمل وحقوقها في مكان العمل، ولمسائل أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر، والتوفيق بين العمل والأســـرة، والجهود الرامية إلى تغيير الأعراف الاجتماعية الســـلبية والقوالب النمطية الجنســـانية. أما المجالات التي لاقت أقل قدر من الاهتمام على الصـــعيد العالمي، فهي تعزيز مشاركة المرأة في الاستدامة البيئية، ومراعاة الاعتبارات الجنسانية في الحد من مخاطر الكوارث والقدرة على الصمود، والشمول الرقمي والمالي.

5 - وظهرت اتجاهات سياساتية وبرنامجية جديدة على مدى السنوات الخمس الماضية:

- قامت ثلاثة أرباع الدول باستحداث أو تعزيز إجازات الأمومة والأبوة أو إجازة الأبوين أو أنواع أخرى من الإجازات العائلية، فأقرت بضرورة معالجة عبء المسؤولية غير المتناسبة الذي تتحمله المرأة عن أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر.
- قامت 70 المائة من الدول بتعزيز أو اســـتحداث برامج للحماية الاجتماعية من أجل القضـــاء على الفقر في صفوف النساء والفتيات.
- يقوم أكثر من نصف الدول بتنفيذ الميزنة المراعية للمنظور الجنساني.
- قام أكثر من نصــف الدول بتعزيز أو اســتحداث قوانين ولوائح للتصــدي للعنف الذي تيسّــره التكنولوجيا ضد النساء والفتيات. وينصب تركيزها على التصدي للتحرش الجنسي ويعمل عدد قليل ولكن متزايد من الدول على التصدي للعنف ضد المرأة في الحياة السياسية.
- زاد عدد البلدان التي اعتمدت خطط عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن بنسبة 52 في المائة منذ عام 2015.
- قدمت نســبة 61 في المائة من الدول الدعم إلى مشــاركة المرأة ودورها القيادي في إدارة وحوكمة الموارد البيئية والطبيعية.

6 - ويتواصـــل إلغاء القوانين التمييزية، حيث شـــهدت الفترة بين عامي 2008 و 2017 تنفيذ 274 إصـــلاحا قانونيا بشـــأن المســـاواة بين الجنســـين في 131 بلدا[1]. كما أن عدد الفتيات الملتحقات بالمدارس اليوم أعلى من أي وقت مضى، وحققت بلدان أكثر التكافؤ بين الجنسين في معدلات الالتحاق بالمدارس (انظر الفرع ثالثا-باء). وتراجع معدل وفيات الأمهات على مســـتوى العالم من 342 حالة وفاة بين الأمهات لكل 000 100 مولود حي في عام 2000 إلى 211 حالة وفاة لكل 000 100 مولود حي في عام 2017 (المرجع نفسه). وعلى مدى العقد الماضي، ارتفعت نسبة الولادات التي تتم برعاية عاملين في القطاع الصحي ذوي كفاءة بنسبة 12 نقطة مئوية (المرجع نفسه). وعلى الرغم من أن التمثيل السياسي للمرأة قد تضـاعف منذ عام 1995، ما زال الرجال يحتلون نسـبة 75,7 في المائة من المقاعد في البرلمانات (انظر الفرع ثالثا-دال).

7 - وعموما، فإن التقدم يبقى أقل مما التزمت به الدول في عام 1995. وفي بعض المناطق، توقف هذا التقدم بل وانعكس مساره. والنساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 25 و 34 عاما أكثر عرضة بنسبة

(1) البنك الدولي، *Women, Business and the Law 2019: A Decade of Reform,* (Washington, D.C., 2019).

25 في المائة من الرجال للعيش في فقر مدقع (انظر الفرع ثالثا-باء). ولم يطرأ أي تغيير على الفجوة بين الجنسين في المشاركة في القوة العاملة بين عامي 1998 و 2018، حيث ظلت عند مستوى 31 نقطة مئوية، ويتركز عمل المرأة في أشكال العمل غير المستقرة (انظر الفرع ثالثا-ألف). ولم يؤد التحسين في تعليم المرأة إلى إحداث تحول عميق في الفصل المهني الراسخ في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، ولا تزال الفجوة في الأجور بين الجنسين على الصعيد العالمي 20 في المائة. ولا تزال المرأة تضطلع بحصة غير متناسبة من أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر. وفي البلدان النامية، تشمل هذه الأعمال مهام شاقة مثل جمع المياه الذي تتولى النساء والفتيات المسؤولية عنه في 80 في المائة من الأسر المعيشية التي تفتقر إلى إمكانية الحصول على المياه داخل المنزل (انظر الفرع ثالثا-هاء). ولا تزال المرأة ممثلة تمثيلا ناقصا إلى حد كبير أو ممنوعة من الاضطلاع بأدوار صنع القرار والقيادة وذلك في جميع القطاعات. فعلى الصعيد العالمي، لم تشغل النساء في عام 2018 سوى 27 في المائة من المناصب الإدارية في الحكومة والمؤسسات الكبيرة وغيرها من المؤسسات (انظر الفرع ثالثا-دال).

8 - ولا يزال العنف ضد النساء والفتيات متفشيا. فعلى الصعيد العالمي، تعرضت 17,8 في المائة من النساء التي سبق أن كان لديهن عشير واللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة للعنف الجنسي أو البدني على يد العشير خلال الاثني عشر شهراً السابقة. وفي أقل البلدان نموا، ترتفع نسبة انتشار هذه الظاهرة لتصل إلى نسبة 24 في المائة (انظر الفرع ثالثا-جيم). وفي عام 2017، تعرضت 137 امرأة للقتل على يد عشير أو فرد آخر من الأسرة كل يوم. واستقرت نسبة النساء ذوات الاحتياجات غير الملباة لتنظيم الأسرة عند 10 في المائة منذ عام 2000 (انظر الفرع ثالثا-باء). وفي عام 2019، لم تستخدم 190 مليون امرأة في سن الإنجاب في جميع أنحاء العالم، كن يرغبن في تجنب الحمل، أي وسيلة لمنع الحمل. وترتفع معدلات وفيات الأمهات بشكل يدعو للقلق في البلدان المتضررة من النزاعات والأزمات، حيث يشهد نصف هذه البلدان نسبا مرتفعة أو مرتفعة للغاية تبلغ 399 حالة وفاة أو أكثر لكل 000 100 مولود حي (انظر الفرع ثالثا-هاء). ومن الضروري بذل جهود كبيرة من أجل خفض معدل وفيات الأمهات إلى ما دون 70 حالة وفاة لكل 000 100 مولود حي بحلول عام 2030، وفقا للغاية 3-1 من أهداف التنمية المستدامة.

9 - وأحرزت أقلَ قدر من التقدم النساءُ والفتياتُ اللاتي يعانين من أشكال متعددة من التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس السن والانتماء الطبقي والإعاقة والعرق والانتماء الإثني والميل الجنسي والهوية الجنسانية أو الوضع من حيث الهجرة. ولا تزال احتمالات وصول المرأة في المناطق الريفية إلى العاملين ذوي الكفاءة في القطاع الصحي عند الوضع أقل بكثير من نظيرتها في المناطق الحضرية (انظر الفرع ثالثا-باء). والفتيات اللاجئات أكثر عرضة لعدم الالتحاق بالمدارس من الفتيان اللاجئين وقريناتهن من غير اللاجئات. وعلى الصعيد العالمي، تزداد احتمالات الإنجاب قبل سن 18 سنة لدى النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 سنة في الشريحة الخمسية الأفقر بمقدار 3,7 مرات مقارنة بالنساء في الشريحة الخمسية الأغنى. كما أن النساء المثليات ومزدوجات الميل الجنسي ومغايرات الهوية الجنسانية وحاملات صفات الجنسين في جميع أنحاء العالم يتعرضن بشدة لخطر العنف والتحرش (انظر الفرع ثالثا-جيم). ويتعارض عدم إحراز تقدم بالنسبة لفئات النساء والفتيات الأكثر تهميشا تعارضا مباشرا مع الالتزام بعدم ترك أي أحد خلف الركب.

10 - ولا يزال مستوى الموارد والاستثمار في المؤسسات والأطر التنفيذية للمساواة بين الجنسين غير كافٍ على الإطلاق. فقد ركزت نسبة 4 في المائة فقط من المساعدة الإنمائية الرسمية على المساواة بين الجنسين في عام 2017، مما يمثل تراجعا بنسبة 7 في المائة مقارنة بالعام السابق (انظر الفرع ثالثا-دال). وفي السنوات الخمس الأخيرة، واصلت لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة توجيه الانتباه إلى ضرورة تعزيز الولايات ومجالات المسؤولية المنوطة بالآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين وزيادة التمويل المخصص لها، مشيرة إلى استمرار أوجه القصور المؤسسية التي تعيق النهوض بالمساواة بين الجنسين. وفي عام 2018، بلغت نسبة اتفاقات السلام التي تتضمن أحكاما مراعية للمنظور الجنساني 7,7 في المائة فقط، أي أقل من النسبة التي بلغت في المتوسط 26 في المائة بين عامي 2001 و 2010 (انظر الفرع ثالثا-هاء).

11 - وشهدت بعض المناطق انتكاسات في مجال المساواة بين الجنسين، بما في ذلك القيود المفروضة على الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، والمحاولات الرامية إلى حذف التثقيف الجنسي الشامل من المناهج الدراسية والدراسات الجنسانية من التعليم العالي[2]. ويستلزم التعجيل بتنفيذ منهاج العمل سياسات تحويلية وتغييرا منهجيا، وتعاونا متعدد الأطراف والتزاما بتحقيق المساواة بين الجنسين واحتراما كاملا لحقوق الإنسان المكفولة للمرأة، بما في ذلك الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية. ويجب اتخاذ إجراءات حاسمة ومنسقة لمكافحة ومنع ما تتعرض له المدافعات عن حقوق الإنسان للمرأة من عنف وتحرش واعتداء.

باء - عدم التوزيع المتساوي للمكاسب الإنمائية يقوض التقدم المحرز نحو إقامة مجتمعات شاملة للجميع وسلمية

12 - انخفضت نسبة سكان العالم الذين يعيشون في فقر مدقع من 36 في المائة في عام 1990 إلى 10 في المائة في عام 2015[3]. وعلى الرغم من أن التقدم كان متفاوتا بين المناطق، فقد عاد الحد من الفقر عموما بالنفع على النساء والرجال في جميع أنحاء العالم.

13 - بيد أن الحد من الفقر لم يصاحبه توزيع عادل للمكاسب الإنمائية. والواقع أن التفاوتات في الدخل والثروة زادت في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. وفي الفترة بين عامي 2011 و 2016، كانت معدلات النمو بين نسبة الـ 40 في المائة الأكثر فقرا من السكان أعلى من المتوسط الوطني في 50 من أصل 92 بلدا تتوافر عنها بيانات قابلة للمقارنة (E/2019/68، الفقرة 31). ومع ذلك، كانت حصة نسبة الـ 40 في المائة الأكثر فقرا أقل من 25 في المائة من إجمالي الدخل خلال تلك الفترة. وفي العديد من البلدان، تؤول حصة متزايدة من الدخل إلى شريحة الـ 1 في المائة الأغنى.

14 - ويؤدي الإخفاق في التوزيع المنصف للمكاسب الإنمائية إلى حدوث انقسامات بين المجتمعات. ويتسبب الإحساس بانعدام الأمن الاقتصادي الشديد، من جهة، وتركيز الثروة، من جهة أخرى، بتأجيج

(2) انظر A/HRC/33/46؛ Conny Roggeband and Andrea Krizsan, "Democratic backsliding and backlash against women's rights: understanding the current challenges for feminist politics", background paper prepared for the expert group meeting on Beijing plus 25, New York, September 2019.

(3) *تقرير أهداف التنمية المستدامة، 2019* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.19.I.6).

مشـــاعر الخوف وانعدام الثقة. ووفرت التوترات الاجتماعية وأوجه انعدام الأمن التي أعقبت ذلك تربةً خصبةً لظهور جماعات إقصائية وكارهة للأجانب وكارهة للنساء تهدد القيم والمؤسسات الديمقراطية[4].

15 - وعلى مدى الســنوات العشــر الأخيرة، تدهورت نوعية الديمقراطية في عدد متنامٍ من البلدان. وتجلى ذلك في تراجع حرية التعبير، وإغلاق الفضــاءات المتاحة للمجتمع المدني، وتآكل ســيادة القانون، وزيادة خطاب الكراهية[5]. وفي عام 2018، كانت هناك 1,14 بليون امرأة يعشـــن في بلدان يُقمع فيها المجتمع المدني[6]. وفي هذا الســياق، يتخذ رد الفعل العكســي المعارض للمســاواة بين الجنســين شــكل تغييرات قانونية وسـياسـاتية رجعية، وتفريغ المؤسـسـات المكلفة بالنهوض بالمسـاواة بين الجنسـين وتقلص الحيز المدني المتاح لمنظمات حقوق المرأة[7].

16 - وأدت التفاوتات المتزايدة إلى إثارة الســخط وعدم الاســتقرار في المجتمع. ويعاني عدد أكبر من البلدان من شـكل أو آخر من النزاع العنيف أكثر من أي وقت مضـى في العقود الثلاثة الماضـية. ويؤدي العنف والاضـطهاد إلى زيادة حالات التشـرد القسـري إلى مسـتوى مرتفع غير مسـبوق. وفرَّ من الحروب والاضطهاد والنزاعات في عام 2018 عددٌ قياسي بلغ 70,8 مليون شخص[8]. وتؤدي النزاعات والأزمات إلى عرقلة التقدم لصــالح النســاء والفتيات بدرجة كبيرة في جميع مؤشــرات التنمية المســتدامة. ومع ذلك، لا يزال هناك تركيز كبير على الأمن بدلا من السلام. وفي الواقع، ما برح الإنفاق العسكري العالمي يشهد ارتفاعا تدريجيا منذ انخفاضــه في عام 2014، وهو الآن أعلى بنســبة 76 في المائة من المســتوى المنخفض الذي سجله في فترة ما بعد الحرب الباردة في عام 1998[9].

جيم - النظم الحالية لا تعمل لصالح الجميع، ولا سيما النساء والفتيات

17 - تأتي التفاوتات المتزايدة نتيجة للنماذج الاقتصـادية التي لم تمكّن من إعادة توزيع الثروة والموارد من أجل إيجاد الرخاء المشترك، ولا أنتجت استثمارات في سياسات توفر للناس حماية من الفقر والضعف[10]. وأخفقت النماذج الاقتصادية في توفير العمل اللائق وسبل كسب العيش وتعتمد بشكل كبير على أعمال

(4) Chase Foster and Jeffry Frieden, "Compensation, austerity and populism: social spending and voting in 17 Western European countries", paper prepared for the Seminar on the State and Capitalism since 1800 (December 2019); Branko Milanovic, *Capitalism Alone: The Future of the System that Rules the World* (Cambridge, Massachusetts, Harvard University Press, 2019).

(5) V-Dem Institute, *Democracy Facing Global Challenges: V-Dem Annual Democracy Report 2019* (Gothenburg, Sweden, University of Gothenburg, 2019).

(6) حسـابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة المسـتندة إلى 33 بلدا ومنطقة (من أصـل 179 بلدا في المجموع) شـهدت قمعا شـديدا أو كبيرا لمنظمـات المجتمع المـدني في عـام 2018 (انظر V-Dem Institute, *Democracy Facing Global Challenges*) والسكان الإناث (انظر الأمم المتحدة، *World Population Prospects 2019*).

(7) Roggeband and Krizsan, "Democratic backsliding and backlash against women's rights".

(8) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، *Global Trends: Forced Displacement in 2018* (Geneva, 2019).

(9) Nan Tian and others, "Trends in world military expenditure 2018", Stockholm International Peace Research Institute fact sheet (April 2019).

(10) *World Economic and Social Survey 2017: Reflecting on Seventy Years of Development Policy Analysis* (United Nations publications, Sales No. E.17.II.C.1).

الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر التي تقوم بها النساء (A/74/111). وأدت الأضرار الاقتصادية والاجتماعية الواسعة النطاق الناجمة عن الأزمة المالية في عام 2008 وحالة عدم اليقين الراهنة إلى الكشف عن مخاطر الأموَلة المفرطة وضعف التنظيم: فقد جاءت دورات النمو والتراجع القصيرة الأجل على حساب العمل اللائق، والاستثمارات العامة في الرفاه البشري، والنمو المستدام على المدى الأطول[11].

18 - ويقف العالم مرة أخرى على شفا موجة جديدة من تدابير التقشف. ويشير تحليل لتوقعات النفقات التي أصدرها صندوق النقد الدولي لـ 189 بلدا إلى أنه، بحلول عام 2021، سيعيش نحو 5,8 بلايين شخص[12] في بلدان متأثرة بالتقشف، من بينهم 2,89 بليون امرأة وفتاة، أي نحو ثلاثة أرباع تعداد السكان من الإناث على مستوى العالم[13]. وما برح التقشف المالي يفضي إلى تراجع النتائج، ولا سيما بالنسبة للنساء ذوات الدخل المنخفض، بالنظر إلى زيادة اعتمادهن على الخدمات العامة والتحويلات، ودورهن بوصفهن المسؤولات الافتراضيات عن تقديم الرعاية في حالة تآكل الخدمات، وحضورهن القوي كعاملات في الخطوط الأمامية للقطاع العام تعرض لتخفيض أعدادهن[14].

19 - وتستند النماذج الاقتصادية المهيمنة أيضا إلى أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة، بما في ذلك الأنشطة الاستخراجية، التي تدفع إلى الإفراط في استغلال الموارد الطبيعية، وفقدان التنوع البيولوجي، والتقدم السريع لأزمة المناخ[15]. ففي عام 2017، بلغ استهلاك المواد في جميع أنحاء العالم 92,1 بليون طن، ليسجّل ارتفاعا من 87 بليون طن في عام 2015 وبما يشكل زيادة بنسبة 254 في المائة عن حجم الاستهلاك البالغ 27 بليون طن في عام 1970، مع تسارع معدل الاستخراج كل عام منذ عام 2000 (E/2019/68، الفقرة 33). ووصلت تركيزات غازات الاحتباس الحراري على الصعيد العالمي أيضا إلى مستويات قياسية جديدة في عام 2017 (المرجع نفسه، الفقرة 34). ويؤثر التدهور البيئي بشكل غير متناسب على البلدان المنخفضة الدخل والنساء الأكثر تهميشا، وهن أقل من ساهم في الأزمة. ويسهم تدمير سبل عيش المرأة، التي تعتمد اعتمادا كبيرا على البيئة الطبيعية، في تزايد انعدام الأمن الغذائي والأمراض، ويزيد أعباء أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر[16]. ويطرح التدهور البيئي أيضا مخاطر على السلم والأمن الدوليين من خلال التشريد الجماعي للسكان وزيادة التنافس على الموارد الطبيعية الشحيحة.

(11) *Trade and Development Report 2019: Financing a Global Green New Deal* (United Nations publication, Sales No. E.19.II.D.15); United Nations, *World Economic and Social Survey 2017*.

(12) Isabel Ortiz and Matthew Cummins, "Austerity: the new normal – a renewed Washington Consensus 2010–24", working paper (Initiative for Policy Dialogue and others, October 2019).

(13) حسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة المستندة إلى 126 بلدا أو منطقة ستواجه تقشفا في عام 2021. ويستند تعريف التقشف إلى Ortiz and Cummins, "Austerity: the new normal"؛ وتستند التقديرات السكانية إلى الأمم المتحدة، World Population Prospects 2019.

(14) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *The Global Economic Crisis and Gender Equality* (New York, 2014).

(15) انظر A/69/156؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة، *Global Gender and Environment Outlook* (Nairobi, 2016).

(16) المرجع نفسه.

دال – التحولات التكنولوجية والديمغرافية السريعة تغير مشهد المساواة بين الجنسين

20 – من المتوقع أن تؤدي التطورات التكنولوجية، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي والميكنة والتشغيل الآلي، إلى إحداث تغييرات هائلة في جميع مجالات الحياة. والتغير التكنولوجي ليس محايدا من الناحية الجنسانية. وتبين الأدلة الخاصة بالبلدان الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التي تتوافر عنها بيانات أن المرأة ممثلة تمثيلا ناقصا في الشركات والمهن التي تشكل ملامح التطور والابتكار في مجال التكنولوجيا[17]. كما أن التكنولوجيات الجديدة حرّكت أيضا شواغل بشأن الإنصاف والشمول والخصوصية والاستقلال الذاتي، والمساءلة والشفافية، بما في ذلك زيادة تعرض النساء والفتيات لخطر العنف والاعتداء في الأوساط المزوّدة بالإمكانات التكنولوجية. وفي الوقت نفسه، يمكن تسخير التطورات التكنولوجية من أجل النهوض بالمساواة بين الجنسين إذ أنها تفتح سبلا جديدة لحشد النساء والربط بينهن في جميع أنحاء العالم، ولكن بدون توافر اللوائح المناسبة، فإنها قد تؤدي إلى تكرار التفاوتات بل حتى إلى مفاقمتها[18].

21 – وتخلف الاتجاهات الديمغرافية الرئيسية، مثل الشيخوخة والهجرة، آثارا مهمة على المساواة بين الجنسين. ففي عام 2018، وللمرة الأولى في تاريخ البشرية، فاق عدد الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 65 سنة أو أكثر عددَ الأطفال دون سن الخامسة في جميع أنحاء العالم[19]. وبحلول عام 2050، ستكون أعمار 16 في المائة من سكان العالم أكثر من 65 سنة، بعد أن كانت 9 في المائة في عام 2019. وتشكل النساء 55 في المائة من الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 65 سنة أو أكثر، و 61 في المائة من الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 80 سنة أو أكثر[20]. وتزيد احتمالات أن تمنح النساء الأولوية للأسرة على العمل المدفوع الأجر مقارنة بالرجال، مما قد يترتب عليه آثار سلبية على تأمين دخلهن في سن الشيخوخة؛ كما تزيد احتمالات إبلاغهن عن الأمراض المزمنة والإعاقات وصعوبات الرعاية الذاتية مقارنة بالرجال، ويعود ذلك بشكل كبير إلى تعميرهنّ أكثر من الرجال.

22 – وفي معظم بلدان أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وفي أجزاء من آسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أدت الانخفاضات الأخيرة في معدلات الخصوبة إلى نمو عدد السكان في سن العمل (25–64 سنة) بشكل أسرع من الفئات العمرية الأخرى، الأمر الذي قد يؤدي إلى تحقيق عائد ديمغرافي (الفوائد الاقتصادية لسكان عاملين شباب)[21]. ومن أجل جني ثمار هذا العائد، يتعين على الحكومات تمكين الشابات من تطوير إمكاناتهن بالكامل، بسبل منها التصدي لحالات زواج الأطفال ومعدلات الخصوبة لدى المراهقات، التي لا تزال تعيق حصولهن على التعليم. وحتى في الحالات التي تحسنت فيها الإنجازات التعليمية للمرأة، لا تزال عملية الانتقال إلى العمل صعبة. ففي البلدان النامية، يواجه العديد

(17) Judy Wajcman, “The digital revolution: implications for gender equality and women’s rights 25 years after Beijing”, background paper prepared for the expert group meeting on Beijing plus 25, New York, September 2019.

(18) المرجع نفسه.

(19) *World Population Prospects 2019: Highlights* (United Nations publication, Sales No. E.20.XIII.8)

(20) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، “Long-term care for older people: a new global gender priority”, Policy Brief, No. 9 (New York, 2017).

(21) *World Population Prospects 2019: Highlights*.

من الشابات والشبان الحاصلين على تعليم جيد صعوبة في العثور على عمل، ولكن الشابات يعانين على وجه الخصوص من البطالة.

هاء – الحاجة إلى إحداث تغيير منهجي وتعزيز المساءلة

23 – يجب على الدول بذل المزيد من الجهود لتُترجم الرؤية التحويلية لمنهاج العمل إلى سياسات ولإعمال حقوق الإنسان للنساء والفتيات. فعلى سبيل المثال، ينبغي ألا تركز سياسات التمكين الاقتصادي للمرأة فقط على زيادة مشاركتها الاقتصادية من أجل تعزيز النمو الاقتصادي، بل أيضا على زيادة الاستثمارات العامة الرامية إلى إعادة توزيع عبء أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر. وينبغي أن يؤدي تعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام إلى مشاركتها في الحوكمة في حالات ما بعد انتهاء النزاع. وينبغي للسياسات الرامية إلى معالجة الأثر غير المتناسب لتغير المناخ على المرأة أن تأخذ في الاعتبار ما يحرّك التدهور البيئي من دوافع اقتصادية واجتماعية قائمة على اعتبارات جنسانية.

24 – وفي جميع أنحاء العالم، تقود الشابات حركات من أجل إحداث تغيير في طائفة من المسائل، من الديمقراطية والتعليم وحقوق المهاجرين وحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في العدالة الاقتصادية والمناخية، وصولا إلى ردود الفعل على عمليات إطلاق النار الجماعي، وذلك انطلاقا من الفهم القائل بأن إعمال حقوق الإنسان للنساء والفتيات هو شرط مسبق لإنهاء الأشكال الأخرى من عدم المساواة والإقصاء والظلم[22]. كما يطالبن بإنهاء العنف ضد النساء والفتيات، وبالإعمال الكامل لحقوقهن في مجال الصحة الجنسية والإنجابية. ويستخدم الرجال بشكل متنامٍ مواقع السلطة التي يشغلونها للاحتجاج على عدم المساواة بين الجنسين والدعوة إلى التغيير.

25 – ويمكن للقطاع الخاص أن يؤدي دورا هاما في جعل العولمة أكثر إنصافا وشمولا للمرأة. فمنذ عام 1995، يسهم القطاع الخاص بشكل متنامٍ في التنمية والمساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان من خلال مدونات واتفاقات طوعية، مع التركيز على توفير ظروف العمل اللائق للمرأة، والوفاء بالمعايير البيئية ومعايير العمل، ودفع حصة عادلة من الضرائب. ومع نمو تأثير القطاع الخاص في التنمية المستدامة، ينبغي للإجراءات التي يتخذها بشأن حقوق الإنسان للنساء والفتيات والمساءلة التي يخضع لها في هذا المجال أن تتواءم بالكامل مع منهاج العمل وخطة عام 2030.

26 – وفي مواجهة التحديات المعقدة التي تهدد إحراز تقدم في جميع جوانب التنمية المستدامة، اكتسب التنفيذ المعجل لمنهاج العمل طابعا ملحا متجددا، وقد يضع العالم على المسار الصحيح نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتقع المسؤولية الأولية عن تنفيذ منهاج العمل وخطة عام 2030 على عاتق الدول. وتحتاج المنظمات النسائية، باعتبارها الجهات الفاعلة الرئيسية في مجال النهوض بالمساواة بين الجنسين، إلى الدعم في مطالبتها الحكومات والجهات الفاعلة القوية الأخرى بالمساءلة.

(22) Maxine Molyneux, “The new feminist activism 1970–2019: intergenerational perspectives”, and Ruth Milkman, “Gender, intersectionality and social movements: a new political generation”, expert papers prepared for the expert group meeting on Beijing plus 25, New York, September 2019.

زيادة الاستثمار في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

27 - على الرغم من أن الاستثمارات اللازمة لتنفيذ منهاج العمل لم تُحسب أبدا، فقد تبيّن أن تمويل المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات لم يكن كافيا. ولا تزال هناك ثغرات في التمويل في المجالات الأساسية مثل التعليم حيث لا يزال 43 بلدا يستثمر أقل مما هو مطلوب لتحقيق التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع[23]. أما القضاء على وفيات الأمهات التي يمكن الوقاية منها، بما يشمل جميع الاحتياجات غير الملباة لتنظيم الأسرة والقضاء على العنف الجنساني بحلول عام 2030، فسيستلزم نحو 264 بليون دولار خلال العقد المقبل. غير أنه من المتوقع إنفاق 42 بليون دولار فقط المساعدة الإنمائية الخارجية على هذه المجالات بين عامي 2020 و 2030[24].

28 - وقد حان الوقت للعمل الجماعي على وجه الاستعجال من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وإعمال حقوق الإنسان المكفولة للنساء والفتيات، لصالح جيل اليوم والجيل المقبل. ولا يمكن لجيل آخر من النساء أن ينتظر تحقيق المساواة. ويجب أن يركز العمل على ثماني أولويات للتعجيل بإحراز تقدم من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وإعمال حقوق الإنسان المكفولة للنساء والفتيات وذلك على النحو المحدد في منهاج العمل (انظر أيضا الفرع رابعا):

- إلغاء جميع القوانين التمييزية وإعطاء الأولوية للتنفيذ والأطر المؤسسية المراعية للاعتبارات الجنسانية.
- كسر أطواق العزلة وبناء نهج متكاملة للتنفيذ استنادا إلى معايير ومبادئ حقوق الإنسان.
- الوصول إلى أكثر الفئات تهميشا من النساء والفتيات، وكفالة عدم تخلف أحد عن الركب.
- توفير التمويل الكافي للوفاء بالالتزامات المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين.
- تسريع نمو مشاركة المرأة في جميع جوانب صنع القرار، وتهيئة بيئة مواتية لمنظمات حقوق المرأة.
- إحداث تحول في المعايير الاجتماعية لخلق ثقافات اللاعنف والاحترام والمساواة.
- تسخير التكنولوجيا لأغراض المساواة بين الجنسين.
- سد الثغرات في البيانات والأدلة لرصد التقدم المحرز بفعالية.

ثانيا - استعراض وتقييم تنفيذ منهاج العمل

29 - قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره 8/2018 أن تجري لجنة وضع المرأة في دورتها الرابعة والستين استعراضا وتقييما للتقدم المحرز في تنفيذ الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة ونتائجها. ويقيم هذا الاستعراض التحديات الراهنة التي تؤثر على تنفيذ منهاج العمل وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومساهمتها في تنفيذ خطة عام 2030 من خلال منظور جنساني.

(23) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، *التقرير العالمي لرصد التعليم لعام 2019: الهجرة والنزوح والتعليم: بناء الجسور لا الجدران* (باريس، منشورات اليونسكو، 2018).

(24) صندوق الأمم المتحدة للسكان، "The cost of the transformative results that UNFPA is committed to achieving by 2030", Nairobi Summit fact sheets (November 2019).

30 - وفي القرار، تم حثّ جميع الدول على أن تجري عمليات استعراض شامل على الصعيد الوطني للتقدم المحرز والتحديات التي واجهتها في تنفيذ منهاج العمل ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، وتم تشجيع اللجان الإقليمية على إجراء استعراضات إقليمية تتيح إمكانية أن تصبّ نتائج العمليات الحكومية الدولية على الصعيد الإقليمي في الاستعراض العالمي الذي ستجريه اللجنة في دورتها الرابعة والستين في آذار/مارس 2020.

31 - وأنجزت أربع عمليات استعراض إقليمية بنهاية تشرين الثاني/نوفمبر 2019، وسيُجرى الاستعراض الخامس في كانون الثاني/يناير 2020[25]. وأدرجت في هذا التقرير النتائج المستخلصة من الاستعراضات الإقليمية، حيثما كانت متاحة:

- عقدت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا المؤتمر الإقليمي الأفريقي المعني بالمرأة (بيجين+25) في الفترة من 28 تشرين الأول/أكتوبر إلى 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 في أديس أبابا، تحت رعاية الدورة الرابعة للجنة التقنية المتخصصة المعنية بمسائل الجنسين وتمكين المرأة التابعة للاتحاد الأفريقي حول موضوع ''إعمال حقوق المرأة من أجل مستقبل تعمّه المساواة''. واعتُمد إعلان سياسي ورسائل رئيسية وإجراءات ذات أولوية.

- عقدت اللجنة الاقتصادية لأوروبا الاجتماع الاستعراضي الإقليمي لبيجين+25، يومي 29 و 30 تشرين الأول/أكتوبر 2019، في جنيف. وعُرضت نتيجة الاجتماع في الموجز الذي أعده الرؤساء المشاركون.

- عقدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ المؤتمر الوزاري لآسيا والمحيط الهادئ بشأن استعراض بيجين+25 في الفترة من 27 إلى 29 تشرين الثاني/نوفمبر في بانكوك. واعتُمد في المؤتمر إعلان آسيا والمحيط الهادئ بشأن النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

- عقدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا اجتماعا رفيع المستوى بشأن التقدم المحرز في تنفيذ منهاج العمل بيجين بعد 25 عاما، في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 في عَمَّان. وحُدّدت أولويات العمل في المستقبل في وثيقة ختامية.

- ستعقد اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي المؤتمر الإقليمي الرابع عشر المعني بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في كانون الثاني/يناير 2020.

32 - وأدت عملية الاستعراض والتقييم إلى تعبئة أكثر من 000 3 منظمة من منظمات المجتمع المدني في جميع أنحاء العالم. وفي إطار استعراض جهود الدول لتنفيذ منهاج العمل، شاركت هذه المنظمات في مشاورات ومنتديات واجتماعات لأفرقة الخبراء على الصعيد الإقليمي، وأعدت تقارير ووثائق ختامية وأصدرت دعوات إلى اتخاذ إجراءات استنادا إلى الأولويات والتوصيات. ويفيد بعض الدول بأنه تشاورت مع منظمات المجتمع المدني عند إعداد استعراضاتها الوطنية، وفي بعض الحالات قامت منظمات المجتمع المدني بإعداد تقارير موازية.

33 - وأجرت الأمم المتحدة أيضا تقييما لما قدمته من دعم لتنفيذ منهاج العمل (انظر الإطار الثاني-1)

(25) ستتاح للجنة وضع المرأة التقارير المعدة للاستعراضات الإقليمية والوثائق الختامية للاجتماعات الحكومية الدولية على الصعيد الإقليمي، انظر: www.unwomen.org/en/csw/csw64-2020/preparations#regional-review-processes.

الإطار الثاني-1

دعم منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ منهاج العمل

تتحمل الدول الأعضاء المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ منهاج العمل، ولكن الأمم المتحدة تضطلع أيضا بدور حاسم في دعم إعماله. فقد عملت منذ عام 1995 على تهيئة وتعزيز بيئة مواتية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك في سياق إصلاحات الأمم المتحدة.

وتنعكس الاعتبارات الجنسانية بصورة روتينية في التخطيط الاستراتيجي، وتوجد سياسات جنسانية وأطر للمساءلة عن المساواة بين الجنسين على الصعيدين المؤسسي والقطري. وفي السنوات الخمس الأخيرة، قامت الأمم المتحدة بتعزيز هياكلها الأساسية من أجل تحسين تنفيذ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

وتدعم أفرقة الأمم المتحدة القطرية الحكومات في جهودها الرامية إلى إدماج الاعتبارات الجنسانية في التنمية الوطنية وعمليات البرمجة القطرية المشتركة. كما توفر الخدمات الاستشارية والدعم التقني وبناء القدرات من أجل تعزيز الأطر القانونية والسياساتية ذات الصلة.

وفي السنوات الخمس الماضية، أعطت كيانات الأمم المتحدة الأولوية لما يلي: (أ) القضاء على العنف ضد المرأة؛ (ب) تغيير المعايير الاجتماعية التمييزية؛ (ج) تحسين فرص الحصول على التعليم الجيد؛ (د) زيادة المشاركة السياسية للمرأة. وركّز بعض الكيانات أيضا على تحسين سبل الحصول على الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية. وتكتسب مسألة أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر المزيد من الاهتمام.

ويشارك عدد متنامٍ من كيانات الأمم المتحدة فيما يلي: (أ) تحسين فرص الحصول على الحماية الاجتماعية؛ (ب) توسيع إمكانية الحصول على المهارات والتدريب في المجالات الجديدة والناشئة، ولا سيما العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والطلاقة الرقمية؛ (ج) استخدام التكنولوجيا لتيسير الجهود الرامية إلى إنهاء العنف ضد النساء والفتيات.

وتشمل المجالات التي أعطيت الأولوية من قِبل أقل عدد من كيانات الأمم المتحدة ما يلي: (أ) تعميم الخدمات المالية لتشمل المرأة؛ (ب) مراعاة الاعتبارات الجنسانية في الحد من مخاطر الكوارث؛ (ج) الإدماج الرقمي؛ (د) الخدمات الأساسية والبنى التحتية. وفي سياق أزمة المناخ وأهمية التكنولوجيا الرقمية بالنسبة للإدماج الاقتصادي والاجتماعي، ينبغي أن تولي كيانات الأمم المتحدة الأولوية للعمل في تلك المجالات.

وأطلق الأمين العام استراتيجية على نطاق المنظومة بشأن التكافؤ بين الجنسين في أيلول/سبتمبر 2017، بهدف تحقيق التكافؤ بين الجنسين في الوظائف القيادية العليا بحلول عام 2021، وعلى نطاق منظومة الأمم المتحدة في جميع الوظائف بحلول عام 2028. ووضع معظم الكيانات خططا لتحقيق هذه الأهداف وخلق قوة عاملة شاملة وحديثة. وأعطى الأمين العام الأولوية لاستعراض تمويل المساواة بين الجنسين في الأمم المتحدة، وعزز التدابير الرامية إلى منع التحرش والاستغلال والاعتداء الجنسي والتصدي لها في المنظمة.

ثالثا – التقدم المحرز في منهاج العمل في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030

34 – يشكل استعراض وتقييم تنفيذ منهاج العمل بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والعشرين الاستعراض الشامل الأول من نوعه الذي يُضطلع به منذ اعتماد خطة عام 2030 في عام 2015. وفي إطار أهداف التنمية المستدامة، تشكل المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات هدفا (الهدف 5) ووسيلة لتحقيق الأهداف الأخرى، التي يتضمن جميعها غايات جنسانية. ويتسم تعميم مراعاة المنظور الجنساني على نحو منهجي بأهمية بالغة في تنفيذ خطة عام 2030. وتم توضيح أهمية الروابط القائمة بين المساواة بين الجنسين وأهداف التنمية المستدامة بشكل أكبر في الاستنتاجات المتفق عليها التي خلصت إليها الدورة الستون للجنة وضع المرأة.

35 – وسيسهم التنفيذ المعجل لمنهاج العمل مباشرة في تحقيق خطة عام 2030 بوصفه أشمل خريطة طريق اتفقت عليها الدول لتحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وإعمال حقوق الإنسان المكفولة للنساء والفتيات. ويسلط النهج المتبع في هذا التقرير للإبلاغ عن التقدم المحرز، استنادا إلى ست مجموعات، الضوءَ على المواءمة بين الإطارين (المرفق الأول).

36 – ولما كان الأخذ بنهج متكامل قائم على حقوق الإنسان يدخل في صميم منهاج العمل وخطة عام 2030، فإن حقوق الإنسان المكفولة للمرأة تتجلى على نطاق المجموعات الست. وتكتسي مبادئ حقوق الإنسان، بما في ذلك مبادئ ترابط الحقوق وعدم قابليتها للتجزئة وكذلك المساواة وعدم التمييز والمشاركة والمساءلة، أهمية بالغة لتحقيق المساواة بين الجنسين. ويدعو منهاج العمل إلى التنفيذ الكامل لجميع صكوك حقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وبموجب الاتفاقية، تُفهم المساواة بين الجنسين باعتبارها مساواة جوهرية، لا مجرد مساواة رسمية. ويستلزم تحقيق هذه المساواة تصحيح حالة الحرمان الاجتماعي – الاقتصادي الذي تعاني منه المرأة؛ والتصدي للقوالب النمطية والوصم والعنف؛ وتعزيز وكالة المرأة وصوتها وقيادتها ومشاركتها. ويستتبع ذلك أيضا إحداث تحول في المؤسسات والهياكل التي تعزز وتستنسخ أنماط التمييز وعلاقات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة[26]. ويمثل التعجيل بإحراز تقدم في المساواة الرسمية من خلال إلغاء الأحكام القانونية التمييزية واستحداث قوانين لتعزيز المساواة بين الجنسين خطوة أولى ملحّة (انظر الإطار الثالث–1).

الإطار الثالث–1

ضمان المساواة وعدم التمييز بموجب القانون

بموجب منهاج العمل والغاية 5–1 من الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة، تعهدت الدول بالقيام، على وجه الاستعجال، بإلغاء الأحكام القانونية التمييزية وسنّ قوانين للنهوض بالمساواة بين الجنسين.

(26) انظر لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، التعليقان العامان رقم 25 (2004) بشأن التدابير الخاصة المؤقتة ورقم 28 (2010) بشأن الالتزامات الأساسية للدول الأطراف بموجب المادة 2 من الاتفاقية؛ هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2015–2016: Transforming Economies, Realizing Rights* (New York, 2015).

وفي الاستعراض الذي يجرى كل خمس سنوات لتنفيذ منهاج العمل، حددت الدول لنفسها هدف إلغاء الأحكام التمييزية في التشريعات بحلول عام 2005. وقد أُحرز تقدم: فهناك 191 دستورا الآن تتضمن أحكاما بشأن المساواة وعدم التمييز و 24 دستورا تتضمن أحكاما قائمة بذاتها بشأن حقوق المرأة. وخلص البنك الدولي إلى أنه، بين عامي 2008 و 2017، تم استحداث 274 إصلاحا قانونيا بشأن المساواة بين الجنسين في 131 بلدا[أ]. وفي السنوات العشر الماضية، أُحرز أكبر قدر من التقدم في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى.

غير أنه مع استمرار وجود القوانين التمييزية بأشكال عديدة، لا يزال العالم بعيدا جدا عن الهدف الذي كان يتعين تحقيقه بحلول عام 2005. فالقوانين التمييزية تؤثر على أكثر من 2,5 بليون امرأة وفتاة في جميع أنحاء العالم. فعلى سبيل المثال، لا تزال البنات والأبناء يعاملون معاملة غير متساوية في أكثر من بلد واحد من كل خمسة بلدان تتوافر عنها بيانات؛ ولا يتمتع الأزواج الباقون على قيد الحياة من الذكور والإناث بحقوق متساوية في وراثة الأصول من بعضهم البعض في بلد واحد من كل خمسة بلدان. وبموجب القانون في 29 بلدا، لا يمكن للمرأة بأن تكون ربة الأسرة المعيشية على قدم المساواة مع الرجل[ب]. ولا تستطيع المرأة الحصول على الطلاق بنفس الطريقة أو على نفس الأسس القانونية مثل الرجل في 45 بلدا[ج]. وفي 25 بلدا، لا تزال المرأة محرومة من إعطاء جنسيتها إلى أطفالها على قدم المساواة مع الرجل[د]. ويتضمن 11 دستورا ''أحكام استرداد'' تتيح استثناءات من الأحكام المتعلقة بعدم التمييز في مسائل قانون الأحوال الشخصية. ويتمثل أحد التحديات الرئيسية في أن قانون الأحوال الشخصية والأسرة له الغلبة في كثير من الأحيان على القانون المدني في النظم القانونية التعددية حيث يقترن القانون المدون والمدوّنات القانونية للشعوب الأصلية أو المدونات القانونية العرفية.

(أ) البنك الدولي، *Women, Business and the Law 2019*.

(ب) البنك الدولي، *Women, Business and the Law 2018: Key Findings* (واشنطن العاصمة، 2018).

(ج) المرجع نفسه.

(د) مفوضية شؤون اللاجئين ومنظمات أخرى، "Gender discrimination and childhood statelessness" (August 2019).

37 - وينطبق منهاج العمل وخطة عام 2030 على جميع الناس في جميع البلدان، والدول مدعوة إلى كفالة تمتع جميع النساء والفتيات بحقوق الإنسان المكفولة لهنّ، بغض النظر عن مكانهنّ وحالتهن وظروفهن. ويركز مبدأ ''عدم ترك أحد خلف الركب'' على معالجة الأشكال المتعددة والمتداخلة للتمييز وعدم المساواة وأسبابها الجذرية، والحاجة إلى تحقيق جميع الأهداف والغايات لجميع البلدان والشعوب وشرائح المجتمع. وهذا المبدأ مشترك بين جميع المجموعات الستّ، ويوجّه التركيزُ عليه الانتباهَ إلى الطريقة التي تتشابك بها السياسات والقوانين مع الديناميات الهيكلية والسياسية وديناميات السلطة لتعميق أوجه عدم المساواة[27]. وعلى النحو المبيّن أدناه، فإن النساء والفتيات من الفئات الفقيرة والمهمشة اجتماعياً غالبا ما يكن من بين من هم أكثر تخلفا عن الركب في المجتمع وذلك بسبب أوجه التداخل بين عدم

(27) Diane Elson, "Push no one behind", CDP Background Paper, No. 43 (New York, 2018).

المساواة بين الجنسين وأشكال عدم المساواة الأخرى. وتعكس الفصول الواردة أدناه منظورا لمسار حياة النساء والفتيات، مشددة على تركيز منهاج العمل على حالة المرأة تحديداً، وكذلك حالة الطفلة.

38 - وفي ضوء هذه الخلفية، تستعرض الفصول التالية التقدم المحرز في تنفيذ منهاج العمل في سياق خطة عام 2030، في ست مجموعات متكاملة. ويبدأ كل فصل بشرح لمحور تركيز المجموعة المعنية، ويعقب ذلك تقييم للاتجاهات العالمية باستخدام قواعد البيانات الكمية العالمية[28]، حيثما كان ذلك متاحًا، ثم تقييم للإجراءات التي اتخذتها الدول، استناداً إلى 166 تقريرا وطنيا (المرفق الثاني) والأدبيات ذات الصلة. واستُمدت المعلومات الإحصائية من التقارير الوطنية، حيثما كان التحديد الكمي ممكنًا[29]. ورغم المحاولة التي بُذلت من أجل تحديد الممارسات الواعدة، تضمنت التقارير الوطنية معلومات محدودة عن أثر السياسات والبرامج وفعاليتها. ويختتم كل فرع بلمحة عامة عن التحديات المتبقية والإجراءات اللازمة للتسريع بتنفيذ منهاج العمل.

39 - وعلى مدى السنوات الخمس الماضية، استند عدد من الهيئات الحكومية الدولية، ولا سيما لجنة وضع المرأة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والجمعية العامة، ومجلس الأمن، ومجلس حقوق الإنسان وإجراءاته الخاصة، إلى منهاج العمل للنهوض بالإطار المعياري للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وإعمال حقوق الإنسان للنساء والفتيات. ومنذ عام 2015، اعتمدت اللجنة استنتاجات متفقا عليها بشأن ما يلي: تمكين المرأة وصلته بالتنمية المستدامة (الدورة الستون)؛ والتمكين الاقتصادي للمرأة في عالم العمل المتغير (الدورة الحادية والستون)؛ والتحديات والفرص في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات الريفيات (الدورة الثانية والستون)؛ ونظم الحماية الاجتماعية، وفرص الاستفادة من الخدمات العامة، والبنى التحتية المستدامة لأغراض تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة (الدورة الثالثة والستون). وتواصل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة النهوض بالإطار المعياري لحقوق الإنسان للمرأة والفتاة (الإطار الثالث-2).

40 - وواصلت الاتفاقيات والصكوك الإقليمية أيضا توسيع الإطار المعياري للمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة وإعمال حقوق الإنسان للنساء والفتيات. وترد توجيهات هامة تتعلق بتنفيذ منهاج العمل في صكوك مثل اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما (اتفاقية اسطنبول)، واتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه والقضاء عليه (اتفاقية بيليم دو بارا)، والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا (بروتوكول مابوتو).

الإطار الثالث-2

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ومنهاج العمل وخطة عام 2030

يحث منهاج العمل الدول على تنفيذ جميع صكوك حقوق الإنسان، وخاصة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومنذ عام 2016، ربطت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة على نحو متزايد التزامات الدول بموجب الاتفاقية بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك ما يتعلق بالمساواة بين الجنسين. وتتعاون اللجنة بانتظام مع المنتدى السياسي الرفيع المستوى

(28) يستخدم هذا التقرير المجموعات الإقليمية المستخدمة لرصد أهداف التنمية المستدامة. انظر https://unstats.un.org/sdgs/indicators/regional-groups.

(29) تستند المعلومات الكمية الواردة في التقرير، حسب الاقتضاء، إلى التقارير الـ 155 التي وردت حتى 30 أيلول/سبتمبر 2019.

المعني بالتنمية المستدامة، مما يؤكد الصلة بين التنمية المستدامة وإعمال حقوق الإنسان للمرأة، والدور الحاسم للاتفاقية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وتحقيقها.

ولمساعدة الدول في الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، واصلت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة تفسير المضمون المعياري للاتفاقية ونطاقها من خلال توصياتها العامة، التي اعتمدت خمس منها في الفترة بين عامي 2015 و 2019.

- وتؤكد التوصية العامة رقم 33 (2015) بشأن لجوء المرأة إلى القضاء أن الحق في اللجوء إلى القضاء أساسي لإعمال جميع حقوق الإنسان للمرأة، وتشدد على أهميته في مختلف النظم القانونية وفي جميع مجالات القانون بالنسبة لجميع النساء (انظر الفرع ثالثا-ألف، وجيم، وهاء).
- وتؤكد التوصية العامة رقم 34 (2016) بشأن حقوق المرأة الريفية على الصلة بين البيئة وحقوق الإنسان للمرأة وبأن المرأة الريفية في كل من البلدان النامية والمتقدمة النمو تتأثر تأثرا شديدا بالفقر، والإقصاء الاقتصادي والسياسي، وتغير المناخ والكوارث الطبيعية، وانعدام إمكانية الوصول إلى البنى التحتية والخدمات والحماية الاجتماعية (انظر الفرع ثالثا-واو).
- وتحدد التوصية العامة رقم 35 (2017) بشأن العنف الجنساني ضد المرأة، الصادرة تحديثاً للتوصية العامة رقم 19، كذلك التزامات الدول الأطراف وتشدد على الطابع الجنساني للعنف ضد المرأة، وتحدد أسبابه الهيكلية وأشكاله المتعددة والمتداخلة، وتؤكد أن العنف يحدث في جميع مجالات التعامل البشري، بما في ذلك البيئات التي يجري الوصول إليها عن طريق التكنولوجيا (الفرع ثالثا-جيم).
- وتشدد التوصية العامة رقم 36 (2017) بشأن حق الفتيات والنساء في التعليم على ضرورة التصدي للتمييز الجنساني والقوالب النمطية في التعليم وضمان حصول النساء والفتيات على التعليم (انظر الفرع ثالثا-باء).
- وتشدد التوصية العامة رقم 37 (2018) بشأن الأبعاد الجنسانية للحد من مخاطر الكوارث في سياق تغير المناخ على التأثير غير المتناسب الذي يحدثه تغير المناخ والكوارث على النساء والفتيات، والحاجة إلى بذل جهود متضافرة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان للنساء والفتيات في جميع مراحل الوقاية من تغير المناخ والكوارث والتخفيف من حدتهما والتصدي لهما والتعافي من آثارهما والتكيف معهما (انظر الفرع ثالثا-واو).

ومنذ عام 2015، انضمت دولة واحدة (جنوب السودان) إلى الاتفاقية، وبذلك بلغ مجموع عدد الدول الأطراف 189 دولة، بيد أن هدف التصديق العالمي على الاتفاقية بحلول عام 2000، المحدد في منهاج العمل، لم يتحقق.

وبموجب الشكاوى الفردية وإجراءات التحقيق السرية الواردة في البروتوكول الاختياري للاتفاقية، يجوز للمرأة المحرومة من العدالة على الصعيد الوطني أن تلتمس الانتصاف الدولي من انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة لها. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2019، بلغ عدد الدول الأطراف في البروتوكول الاختياري 113 دولة، وخلصت اللجنة إلى حدوث انتهاكات للحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية في 8 حالات تغطي طائفة واسعة من القضايا.

ألف – التنمية الشاملة للجميع والرخاء المشترك والعمل اللائق

الرسائل الرئيسية

- توقف التقدم المحرز في سد الفجوة العالمية بين الجنسين في معدلات المشاركة في القوى العاملة، كما استمرت الطبيعة غير المستقرة لوظائف المرأة، والفصل في سوق العمل، والفجوة العالمية في الأجور بين الجنسين، وتحمل النساء مسؤولية غير متناسبة عن أعمال الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعي الأجر.
- وفي السنوات الخمس الماضية، عملت الدول على بناء الاستقلال الاقتصادي للمرأة عن طريق ما يلي: تحسين نظام الإجازات المدفوعة الأجر لمقدمي الرعاية؛ وتوسيع نطاق خدمات رعاية الطفل؛ وتعزيز القوانين والسياسات الرامية إلى تضييف الفجوة في الأجور بين الجنسين والفصل في سوق العمل؛ وتقديم الدعم للنساء من أجل الانتقال من العمل غير الرسمي إلى قطاع العمل الرسمي ومباشرة الأعمال الحرة.
- ولا تزال هناك فجوات كبيرة في الجهود الرامية إلى تعزيز الاستقلال الاقتصادي للمرأة وأمنها. ولا تزال النماذج الاقتصادية السائدة، التي فاقمت أوجه عدم المساواة ولم تنجح في توفير فرص العمل لائق، تقوض فعالية الإجراءات التي تتخذها الدول.
- ويجب بذل المزيد من الجهود من أجل الاستثمار في خدمات رعاية الطفل والرعاية الطويلة الأجل ومساعدة العاملين في القطاع غير الرسمي المحرومين من حقوق واستحقاقات العمل الأساسية، بما في ذلك سلاسل الإمداد العالمية التي تميل إلى أن تشهد تمثيلا زائدا للنساء، على الانتقال إلى العمل الرسمي؛ ويجب معالجة الفصل القائم في سوق العمل، ليس فقط عن طريق زيادة تمثيل المرأة في القطاعات التي يسيطر عليها الذكور، بل أيضا بتشجيع المزيد من الرجال أيضا على العمل في المهن التي تهيمن عليها الإناث.
- وباتت هذه الإجراءات أكثر إلحاحا في ضوء التحديات التي يطرحها الذكاء الاصطناعي والتشغيل الآلي. ويجب أن تترافق مع بذل جهود ترمي إلى جعل توفير العمل اللائق من أولويات السياسة العامة، وزيادة الحيز المالي لدعم الاستثمار في الخدمات والبنى التحتية، وتخفيف عبء الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعي الأجر وإعادة توزيعه.

41 - ويكتسي الاستقلال الاقتصادي (مجال الاهتمام الحاسم واو) أهمية أساسية بالنسبة لرفاه النساء، وتمتعهن بحقوق الإنسان، وإسماع أصواتهن داخل نطاق الأسر وخارجها، ومنحهن خيار الخروج من العلاقات التي يتعرضن فيها للإيذاء[30]. وتكتسي زيادة فرص حصول النساء على الموارد، سواء من خلال العمل المدفوع الأجر أو ملكية الأصول أو تحويلات الحماية الاجتماعية، أهمية محورية للتصدي للفقر (مجال الاهتمام الحاسم ألف، انظر الفرع ثالثا-باء). ويمكن أن يؤدي ذلك إلى حدوث تحولات في توازن القوى داخل المنزل، مما يعطي النساء قدرا أكبر من الأمن الاجتماعي والاقتصادي وسلطة صنع القرار

(30) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2019–2020: Families in a Changing World* (New York, 2019).

ويساعدهن على درء خطر الحرمان الاقتصادي عن أسرهن[31]. ويشكل توفير العمل اللائق ونظم الحماية والرعاية الاجتماعية الشاملة عاملا أساسيا للقضاء على الفقر (الهدف 1 من أهداف التنمية المستدامة)، بما يضمن التنمية الشاملة عن طريق التصدي لأوجه انعدام المساواة الشديد في الدخل والثروة (الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة)، وإتاحة الانتقال العادل إلى أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة (الهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة)، وتعزيز استقرار الاقتصاد الكلي على الصعيد العالمي، بوسائل تشمل تنسيق السياسات وتحقيق اتساقها (الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة). ولا تؤدي السياسات الاقتصادية المحافظة الراهنة، ولا سيما السياسات النيوليبرالية، إلى توليد مستوى ونوع العمالة وسبل العيش اللازمة لجعل النمو شاملاً للجميع. ويوفر منهاج العمل توجيهات هامة لتحقيق التنمية الشاملة للجميع، وتوفير فرص العمل اللائق والرفاه للمرأة.

42 - ومن الضروري ترسيخ التمكين الاقتصادي للمرأة في إطار معايير ومبادئ حقوق الإنسان. وبينما يستفيد النمو الاقتصادي من ارتفاع مستويات تعليم النساء ومشاركتهن في القوى العاملة، فإن العكس ليس بالضرورة صحيحا: فالميزة النسبية للنمو القائم على الصادرات كثيفة العمالة قد تستند إلى تدني الأجر التي تتقاضاه المرأة[32]. ويمكن للنمو القائم على الصناعات الاستخراجية أو حيازة الأراضي والاستيلاء عليها أن يعرقل وصول المرأة إلى الموارد وسبل العيش وأن "يدفعها خلف الركب". كما أن النظر إلى التمكين الاقتصادي للمرأة باعتباره مسألة تتعلق بالنمو الاقتصادي فقط قد يعني أن تسخّر المرأة وقتها ومعارفها ومواردها لخدمة غايات إنمائية دون ضمان حقوقها.

43 - وتؤكد معايير منظمة العمل الدولية على أهمية الحق في العمل (العمالة الكاملة والمنتجة) والحقوق في بيئة العمل (المساواة وعدم التمييز، وظروف عمل منصفة وآمنة وعادلة، والحق في تكوين نقابات). وتكتسي توصية منظمة العمل الدولية بشأن الانتقال من الاقتصاد غير الرسمي إلى الاقتصاد الرسمي لعام 2015 (رقم 204) أهمية خاصة لضمان الأمن الاقتصادي للمرأة. ويكتسي اعتماد اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل لعام 2019 (رقم 190) أهمية لتهيئة بيئة عمل آمنة وكريمة للجميع، ولا سيما فيما يتعلق بتعرض النساء للعنف والتحرش في بيئة العمل (انظر الفرع ثالثا-جيم). وفي الاستنتاجات المتفق عليها في الدورة الحادية والستين، أكدت لجنة وضع المرأة على أهمية إدارة التغيير التكنولوجي والرقمي وتسخيره لغرض التمكين الاقتصادي للمرأة (E/2017/27). وفي الاستنتاجات المتفق عليها في الدورة الثانية والستين، حددت الخطوات اللازمة للتغلب على أوجه عدم المساواة والتمييز والعقبات المستمرة التي تواجهها النساء والفتيات اللائي يعشن في المناطق الريفية، والتدابير اللازمة لإخراج جميع النساء والفتيات الريفيات من دائرة الفقر وضمان إعمال حقوقهن وتمتعهن بالرفاه والقدرة على الصمود (E/2018/27).

44 - وفي السنوات الأخيرة، أحرزت أيضا أوجه تقدم معياري هام على صعيد الاعتراف بمساهمة العمل غير مدفوع الأجر في رفاه الإنسان والازدهار الاقتصادي، وعلى الأخص من خلال الغاية 5-4 ضمن أهداف التنمية المستدامة. وفي هذه الغاية، التي تتجاوز حساب قيمة العمل غير مدفوع الأجر في

(31) Mieke Meurs and Rita Ismaylov, "Improving assessments of gender bargaining power: a case study from Bangladesh", *Feminist Economics*, vol. 25, No. 1 (2019).

(32) Stephanie Seguino, "Gender inequality and economic growth: a cross-country analysis", *World Development*, vol. 28, No. 7 (July 2000).

الحسابات الفرعية، يتم تأكيد الحاجة إلى الاعتراف بهذا العمل وخفضه وإعادة توزيعه من خلال الاستثمار في نظم الحماية الاجتماعية والبنية التحتية المستدامة.

1 - الاتجاهات العالمية والإقليمية

تعثّر إحراز تقدم في سد الفجوة العالمية بين الجنسين في معدلات المشاركة في القوى العاملة، ولا تزال النساء يتركزن في أشكال من العمل تتسم بأنها منخفضة الجودة وغير آمنة

45 - لم تشهد الفجوة بين الجنسين من حيث معدلات المشاركة في القوى العاملة على مستوى العالم، البالغة 31 نقطة مئوية، أي تغير تقريبا في الفترة بين عامي 1998 و 2018 (الشكل ألف-1). ورغم التقدم المحرز في سد الفجوة القائمة بين الجنسين في التعليم (انظر الفرع ثالثا-باء)، وما شهدته البلدان النامية من تراجع سريع في معدل الخصوبة، فإن المنطقة الوحيدة التي شهدت تحقيق مكاسب مستمرة في معدلات مشاركة النساء في القوى العاملة في هذه الفترة هي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وفي المقابل، شهدت منطقة آسيا الوسطى والجنوبية انخفاضا بمقدار نقطتين مئويتين انطلاقا من معدل منخفض أصلاً.

46 - وتباين تأثير العولمة على حصول المرأة على عمل لائق. ففي بعض السياقات، تمكنت مجموعات متزايدة من النساء الأرقى تعليماً من الحصول على فرص عمل في مجال التصنيع الموجه إلى التصدير. وتميل نسبة النساء العاملات في سلاسل التوريد العالمية في الاقتصادات الناشئة إلى أن تكون أعلى من نسبتهن في إجمالي العمالة، وهناك شواغل بشأن الأجور وظروف العمل؛ ويؤدي انخفاض الأسعار المدفوعة للموردين إلى الضغط على سلسلة التوريد لخفض التكاليف، مما قد يؤدي إلى ضغط نزولي على الأجور[33]. غير أن تحرير التجارة أدى في سياقات أخرى كثيرة إلى فقدان فرص عمل، ولا سيما في مجال الصناعة التحويلية، أحيانا بمعدلات أعلى للرجال مقارنة بالنساء، وعكس ذلك في أحيان أخرى[34]. كما أن الصناعات القائمة بشكل متنامٍ على كثافة رأس المال في البلدان النامية ترافقت مع انخفاض نصيب الإناث من العمالة، أو ''إنهاء التأنيث''[35].

(33) منظمة العمل الدولية، *Decent Work in Global Supply Chains* (Geneva, 2016).

(34) Sophia Kan and Stephan Klasen, "Macroeconomics and gender: recent research on the linkages between economic growth and women's economic empowerment" (2018).

(35) Sheba Tejani and William Milberg, "Global defeminization? Industrial upgrading and manufacturing employment in developing countries", *Feminist Economics*, vol. 22, No. 2 (2016).

الشكل ألف-1

معدل المشاركة في القوى العاملة بين الأفراد الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و 54 سنة، حسب نوع الجنس والمنطقة (1998-2018)

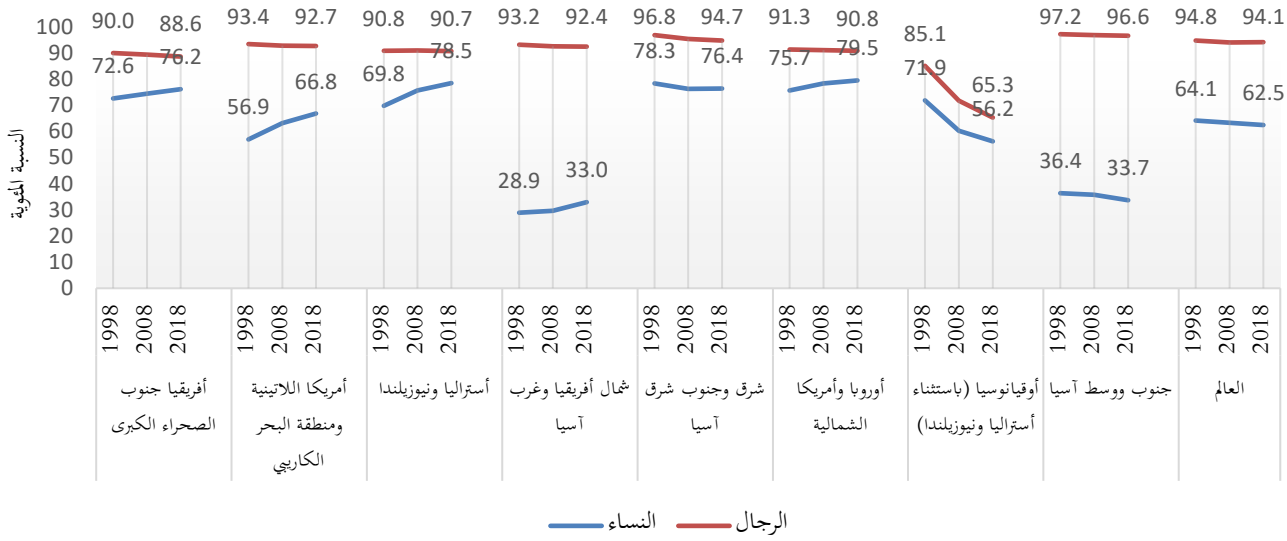

المصدر: Families in a Changing World: Progress of the World's Women 2019–2020 (New York, United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN-Women), 2019).

ملاحظة: تشير البيانات إلى أحدث المعلومات المتاحة في الفترة المرجعية فيما يخص 188 بلدا، وتغطي معظم سكان العالم الذين تتراوح أعمارهم ما بين 25 و 54 عاما في عام 2018.

47 - وما زالت معدلات البطالة مرتفعة بصورة غير مقبولة، لا سيما في صفوف النساء[36]. ويمثل ارتفاع معدل الشباب خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب أحد التحديات العالمية الكبرى. وعلى الصعيد العالمي، صُنفت نسبة 30 في المائة من الشابات و 13 في المائة من الشبان ضمن فئة من هم خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب في عام 2018[37]. ويدل ارتفاع معدلات بطالة الشباب على أن البلدان غير قادرة على جني فوائد "العائد الديمغرافي".

48 - ولا تعكس معدلات المشاركة في القوى العاملة العديد من جوانب العمل المدفوع الأجر المرتبطة بالنوعية. وتعمل غالبية النساء في معظم البلدان النامية في قطاع العمل غير الرسمي، دون الحماية التي توفرها اللوائح التنظيمية أو الضمان الاجتماعي. وفي حين أن العاملين في القطاع غير الرسمي ليسوا جميعا من الفقراء، ثمة ارتباط قوي بين الفقر والعمل غير الرسمي. وعلاوة على ذلك، فإن معظم الناس لا يمارسون العمل غير الرسمي بمحض اختيارهم، بل بسبب عدم توفر فرص للعمل في قطاع الاقتصاد النظامي[38].

49 - وفي إطار فئة العمل غير الرسمي الواسعة، يُرجح أن تعمل النساء في سياقات أكثر هشاشة مقارنة بالرجال، بما في ذلك بوصفهن عاملات مساهمات من الأسرة وعاملات من المنزل[39]. فعلى سبيل المثال، تتسم مشاركة الإناث في القوى العاملة بأنها مرتفعة نسبياً في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، حيث

(36) منظمة العمل الدولية، *World Employment Social Outlook: Trends 2019* (Geneva, 2019).

(37) المرجع نفسه.

(38) منظمة العمل الدولية، *Women and Men in the Informal Economy: A Statistical Picture*, 3rd ed. (Geneva, 2018).

(39) المرجع نفسه.

وصلت إلى 76 في المائة في عام 2018 (الشكل ألف-1). ويعكس هذا أهمية الزراعة في المنطقة وأدوار المرأة في هذا القطاع: فنسبة 33 في المائة من جميع الإناث العاملات في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى عاملات مساهمات من الأسرة في المزارع العائلية والمؤسسات التجارية حيث لا يتقاضين في كثير من الأحيان أي أجر، وذلك مقارنة بنسبة 15 في المائة من العمال الذكور ضمن الفئة نفسها[40]. وحتى في المناطق التي تتقاضى فيها النساء أجراً مباشراً مقابل ما يقمن به من عمل غير رسمي، فإن دخلهن قد لا يوفر مستوى معيشيا لائقا. وفي البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل، يعيش ما يصل إلى واحد من كل أربع نساء ورجال تحت عتبة الفقر المعتدل (3.10 دولار أمريكي في اليوم من حيث تعادل القوة الشرائية)، مما يجعلهم ضمن فئة الفقراء العاملين[41].

بالرغم من ارتفاع معدلات تعليم الإناث، ما زال التمييز المهني والقطاعي قائما في البلدان المتقدمة النمو والنامية على حد سواء، وفي القطاعات الناشئة والراسخة

50 - ولم يترجم ارتفاع معدلات تعليم النساء والفتيات إلى انخفاض في التمييز المهني حسب نوع الجنس أو إلى القضاء على الفجوة في الأجور بين الجنسين. وفي البلدان المتقدمة النمو، كادت المرأة تبلغ حد التكافؤ مع الرجل من حيث المشاركة في القوة العاملة والتحصيل التعليمي، ومع ذلك يستمر الفصل المهني والقطاعي إلى حد ملحوظ. وشهدت الفترة الواقعة بين عامي 1980 و 2011 زيادة في الفصل على الصعيدين المهني والقطاعي حسب نوع الجنس في عدد من البلدان يفوق عدد البلدان التي انخفض فيها هذا التمييز[42].

51 - ونتيجة للفصل المهني، ثبت أن الفجوة في الأجور بين الجنسين لا تزال قائمة، وهي ترتبط بانخفاض الأجور في أن القطاعات والمهن التي تهيمن عليها النساء عن مثيلاتها التي يسيطر عليها الذكور[43]. وفي المتوسط، ما زالت نسبة الأجور المدفوعة للنساء أقل من نسبة الأجور المدفوعة للرجال بنسبة تتراوح بين 16 و 22 في المائة تقريبا[44]. وبينما قد تُدرج النساء في شريحة أدنى من الرجال في هيكل الأجور في جميع البلدان، فإن حجم فجوة الأجور بين الجنسين يتوقف على معدل التفاوت في الأجور بصفة عامة[45].

52 - وتنطوي الطبيعة المتغيرة للعمل نتيجة لانتشار المنصات الرقمية وغيرها من التغييرات المرتبطة بالثورة الرقمية، في كل من البلدان المتقدمة النمو والنامية، على إمكانات جديدة لتوظيف النساء، ولكنها تنطوي أيضًا على مخاطر. وتشير أبحاث منظمة العمل الدولية إلى أن اقتصاد الإنترنت لن يكون أكثر شمولا للنساء من الاقتصاد النظامي، وإلى أن النساء لا يمثلن أكثر من واحد من بين كل ثلاثة عمال يستعان بخدماتهم من

(40) حسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة التي تستخدم بيانات من منظمة العمل الدولية، قاعدة بيانات إحصاءات المنظمة، متاحة على الموقع الشبكي: https://ilostat.ilo.org/data/ (تم الاطلاع عليها في 28 تشرين الأول/أكتوبر 2019).

(41) منظمة العمل الدولية، *World Employment Social Outlook: Trends 2018* (Geneva, 2018), table E3.

(42) Mary Borrowman and Stephan Klasen, "Drivers of gendered sectoral and occupational segregation in developing countries", Discussion Paper, No.222 (Göttingen, Germany, University of Göttingen, 2017).

(43) Francine D. Blau and Lawrence M. Kahn, "The gender wage gap: extent, trends and explanations", *Journal of Economic Literature*, vol. 55, No. 3 (September 2017).

(44) منظمة العمل الدولية، *Global Wage Report 2018/19: What Lies Behind Gender Pay Gaps?* (Geneva, 2018).

(45) Jill Rubery and Mathew Johnson, "Closing the gender pay gap: what role for trade unions?", ILO Bureau for Workers' Activitie (ACTRAV) Working Paper (Geneva, 2019).

بين مجموعة كبيرة عبر الإنترنت، بينما يختل التوازن بين الجنسين بشكل خاص في البلدان النامية[46]. وفي بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التي تتوفر بشأنها بيانات قابلة للمقارنة، تتجلى التفاوتات بين الجنسين بشكل واضح في القطاعات التكنولوجية[47]. ويمكن أن تسهم الرقمنة أيضًا في زيادة إضفاء الطابع غير الرسمي على العمل المدفوع الأجر بسبب الفجوات في لوائح العمل القائمة وعدم توافر الحماية الاجتماعية[48]. وقد يتيح اقتصاد العربة الفرص للمرأة، ولكنه قد يعزز القوالب النمطية الجنسانية والتوقع بأن يقتصر قيام المرأة بالعمل المدفوع الأجر على عملها داخل حدود المنزل[49].

لا تزال المرأة تواجه عقبات كبيرة في الحصول على الأراضي وامتلاكها

53 - ويتمثل أحد العوائق المستمرة التي تواجه الأمن الاقتصادي للنساء في مجال الزراعة في عدم المساواة من حيث امتلاكهن للأراضي وحصولهن عليها. كما أن لتحكم المرأة في الأصول تأثيرا هاما على استقلالها الاقتصادي في حالة الزواج أو عند انحلال الزواج، سواء كان ذلك بسبب الانفصال أو الطلاق أو وفاة الزوج. وفيما يتعلق بميراث أملاك الأسرة، ما زالت المعاملة غير المتكافئة للبنات والأبناء قائمة في أكثر من بلد من كل خمسة بلدان تتوافر عنها بيانات؛ ولا يتساوى الأرامل من الرجال والنساء في الحقوق المتعلقة بوراثة الأصول من بعضهم البعض في واحد من كل خمسة بلدان[50]. وما زال عدم تكافؤ حقوق الميراث مستمرا في شمال أفريقيا وغرب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وفي وسط وجنوب آسيا.

54 - وفي أنحاء كثيرة من العالم، ولا سيما في أفريقيا وآسيا، قد يؤدي تداخل القانون العرفي مع القانون المدني إلى زيادة إعاقة حصول المرأة على حقوقها في المساواة. وغالبًا ما يتم تجريد المرأة من حقوق الانتفاع عند الطلاق أو الترمل، نظرا لأن أفراد الأسرة الممتدة قد يستولون على الممتلكات أو ينازعون المرأة على حقوق استخدامها، مما يؤدي إلى ترك المرأة وأطفالها بدون ممتلكات (E/CN.6/2018/3).

ثمة تفاوتات صارخة فيما بين النساء في عالم العمل

55 - وتواجه بعض فئات النساء تفاوتات مضاعفة في عالم العمل. فعلى سبيل المثال، تشير البيانات المتاحة إلى أن معدلات التحصيل العلمي بين النساء ذوات الإعاقة عادة ما تكون أقل عن مثيلاتها بين النساء غير ذوات الإعاقة، وأن احتمالات معاناتهن من الخمول والفقر المتعدد الأبعاد عادة ما تكون أعلى. وتبيّن نِسب السكان الذين هم خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب أن الشابات ذوات الإعاقة

(46) منظمة العمل الدولية، *Digital Labour Platforms and the Future of Work: Towards Decent Work in the Online World* (Geneva, 2018).

(47) Wajcman, "The digital revolution".

(48) Jacqueline O'Reilly, Florian Ranft and Max Neufeind, "Introduction: identifying the challenges for work in the digital age", in Max Neufeind, Jacqueline O'Reilly and Florian Ranft, eds., *Work in the Digital Age: Challenges of the Fourth Industrial Revolution* (London, Rowman and Littlefield International, 2018).

(49) منظمة العمل الدولية، A Quantum Leap for Gender Equality: For a Better Future of Work For All (Geneva, 2019).

(50) حسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة باستخدام بيانات من البنك الدولي، *Women, Business and the Law 2018*. انظر أيضا https://wbl.worldbank.org/# (تم الاطلاع عليها في 11 كانون الثاني/يناير 2019).

يُرجّح أن يكنّ أكثر تعرضًا للإقصاء، مقارنة بكل من الرجال ذوي الإعاقة والنساء غير ذوات الإعاقة (الشكل ألف-2).

الشكل ألف-2

نسبة السكان الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 عاما والذين هم خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب (2005-2015)

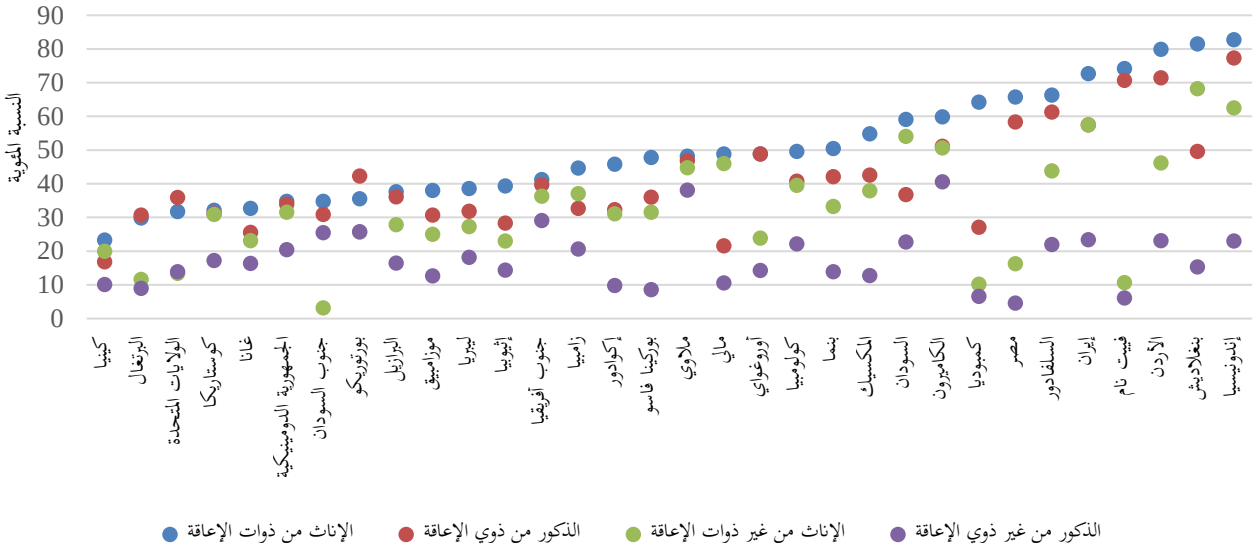

المصدر: *Turning Promises into Action: Gender Equality in the 2030 Agenda for Sustainable Development* (New York, UN-Women, 2018).

ملاحظات: بالنسبة لكل بلد، تم استخدام أحدث البيانات المستمدة من التعدادات المتوفرة منذ عام 2005 أو ما بعده. وفي حالة الهند، استُخدم تعداد عام 2014. وفي معظم عينات البلدان، أشيرَ صراحة إلى أن الحالات الدائمة فقط هي التي اعتبرت إعاقات. وعندما تم الإبلاغ عن حالات إعاقة متعددة محتملة، تم تجميعها في متغير موجز واحد. ومتى أشارت العينات إلى عدة درجات من الإعاقة، ينسب وضع الإعاقة للحالات التي تم تحديدها على أنها ذات صعوبة ''كبيرة'' أو ''شديدة''.

ما زال توفير الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعي الأجر يشكل مسؤولية تتحملها المرأة بشكل غير متناسب في جميع أنحاء العالم

56 - وتكشف الدراسات الاستقصائية المتعلقة باستخدام الوقت في جميع أنحاء العالم أنه عندما يتم الجمع بين العمل المدفوع الأجر وغير المدفوع الأجر، تعمل النساء لساعات أطول من الرجال في المجمل[51]. وبالرغم من أن ممارسة النساء للعمل المدفوع الأجر قد زادت على مدار العقود الأربعة الماضية، فقد كان التحرك في الاتجاه المعاكس محدودا للغاية. وتم تكثيف أعباء العمل الإجمالية للنساء في ''مناوبات مزدوجة'' ومن ثم لم يكد يتبق لهن وقت كاف للراحة والاستجمام. وعلى المستوى العالمي، تقوم النساء بثلاثة أضعاف ما يقوم به الرجال من الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعي الأجر، على الرغم من أن الفوارق بين الجنسين تتباين باختلاف البلدان وتبرز بصورة صارخة في البلدان النامية[52]. وتبلغ الفجوة بين الجنسين أوجها في شمال أفريقيا وغرب آسيا، حيث تقوم النساء بستة أضعاف ما يضطلع به

(51) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2019–2020*, fig. 5.2. استنادا إلى متوسط الفروق في المتوسطات غير المرجّحة للإناث/الذكور.

(52) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2019–2020*.

الرجال من رعاية وعمل منزلي غير مدفوعي الأجر. وفي الأسر المعيشية الأشد فقرا، يسند العمل غير المدفوع الأجر في كثير من الأحيان إلى فتيات في سن الدراسة، الأمر الذي يترتب عليه نتائج ضارة بتعليمهن ورفاههن، أو إلى الجدات اللائي يعملن بالفعل بأجر أو يحتجن هن أنفسهن إلى الرعاية[53].

57 - وتنحو النساء الريفيات إلى تخصيص وقت أكبر من نظيراتهنّ في المناطق الحضرية للرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعي الأجر، بالنظر إلى انخفاض مستويات الوصول إلى البنية التحتية بشكل عام، مثل المياه الجارية أو التكنولوجيا الموفرة لليد العاملة[54]. كما أن ثروة الأسر المعيشية أو حالة دخلها يمكن أيضا أن تحدث فرقا، لأن النساء الأشد فقراً (وليس الرجال) يعوّضن عن الخدمات التي لا يمكنهن الحصول عليها عن طريق زيادة الوقت الذي يساهمن به في العمل غير المدفوع الأجر. وتزداد كثافة عمل المرأة في مجال الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعي الأجر في الأسر المعيشية التي تحتوي على أطفال صغار؛ وينخفض حجم العمل كلما زاد عمر أصغر طفل[55]. ونتيجة لذلك، يرتبط وجود الأطفال الصغار (دون سن السادسة) داخل الأسرة المعيشية أيضًا بانخفاض معدلات مشاركة النساء في القوى العاملة، بينما يكون له تأثير معاكس على معدلات مشاركة الرجال في القوى العاملة[56].

2 - الإجراءات التي اتخذتها الدول لتنفيذ منهاج العمل

58 - من أجل ضمان الاستقلال الاقتصادي للمرأة وحقوقها، دعا منهاج العمل إلى المساواة في الحصول على فرص العمل في ظل ظروف عمل مناسبة، والتحكم في الموارد والأصول على قدم المساواة، والقضاء على التمييز والفصل المهنيين، والاعتراف بجميع أشكال العمل غير المدفوع الأجر ودعمها، والمواءمة بين مسؤوليات العمل والأسرة لجميع النساء والرجال. وأقر أيضا بأهمية تواجد المرأة وإيصال صوتها بصورة جماعية في المؤسسات التي تنظم الاقتصاد.

59 - واستنادا إلى التقارير الوطنية، تجلت الاتجاهات السياساتية والبرنامجية المتعلقة بالتنفيذ في أربعة مجالات: (أ) تعزيز الحصول على الإجازات المدفوعة الأجر، وخدمات الرعاية والبنى التحتية الموفرة للوقت؛ (ب) التصدي للفصل في سوق العمل والفجوة في الأجور بين الجنسين؛ (ج) تحسين نوعية العمالة في المناطق الريفية والاقتصادات غير الرسمية؛ (د) دعم المشاريع المملوكة للنساء، بطرق من بينها تقديم الخدمات المالية.

(أ) تعزيز إمكانية الحصول على الإجازات المدفوعة الأجر وخدمات الرعاية والبنى التحتية الموفرة للوقت

60 - يمكن أن تؤدي سياسات التوفيق بين العمل والأسرة دورا محوريا في تهيئة فرص متكافئة للنساء والرجال. وتشمل إجازة الأمومة وإجازة الأبوة والإجازة الوالدية المدفوعة الأجر وتقديم خدمات الرعاية والهياكل الأساسية الموفرة للوقت.

---

(53) Deepta Chopra and Elena Zambelli, *No Time to Rest: Women's Lived Experiences of Balancing Paid Work and Unpaid Care Work* (Brighton, United Kingdom, Institute of Development Studies, 2017).

(54) منظمة العمل الدولية، *Care Work and Care Jobs for the Future of Decent Work* (Geneva, 2018).

(55) Debbie Budlender, ed., *Time Use Studies and Unpaid Care Work* (New York, Routledge, 2010).

(56) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2019–2020,* fig. 4.5.

61 - وأعطى ثلاثة أرباع الدول الأولوية للإجراءات الرامية إلى استحداث أو تعزيز إجازة الأمومة أو الأبوة أو الإجازة الوالدية أو غيرها من أنواع الإجازة الأسرية ومن ثم النهوض بالمساواة بين الجنسين في إطار العمل المدفوع الأجر. فإجازة الأمومة ضرورية لصحة الأمهات والرضع وتغذيتهم ورفاههم، بينما تشجع إجازة الأبوة والإجازة الوالدية الرجال على المشاركة في تقديم الرعاية، لا سيما عندما تكون الإجازة حقا فرديا إلزاميا لا يمكن نقله إلى الوالد الآخر[57]. بيد أنه على الصعيد العالمي، لا يحصل سوى 41,1 في المائة من النساء اللاتي لديهنّ أطفال رضّع على استحقاقات الأمومة، وتنخفض نسبة التغطية الإقليمية لهذه الاستحقاقات لتصل إلى 15,8 في المائة في أفريقيا و 33,4 في المائة في آسيا والمحيط الهادئ، مقارنة بأكثر من 80 في المائة في أوروبا وآسيا الوسطى[58]. ويتمثل التحدي الذي يواجه العديد من البلدان النامية في وضع نظم للإجازات توفر تغطية للعاملين في القطاع غير الرسمي.

62 - وأفادت بلدان عديدة، وخاصة في أوروبا وأمريكا اللاتينية، بأنها وضعت أحكاما لتوسيع نطاق منح الإجازات للآباء وبأنها تقوم بإطلاق حملات للتوعية بأدوار الرعاية التي يضطلع بها الرجال. غير أن نسبة صغيرة من الرجال على صعيد العالم تستفيد من نظم إجازة الأبوة والإجازة الوالدية. وفي عام 2016، لم يقم سوى ما يزيد قليلا عن نصف جميع البلدان بتوفير استحقاقات الإجازة القانونية المدفوعة الأجر للآباء، لفترات قصيرة نسبيًا في العادة[59].

63 - وأفادت نسبة 63 في المائة من الدول بتوسيع خدمات رعاية الأطفال أو جعل الخدمات الحالية أكثر توافرا بتكلفة ميسورة. ومع ذلك، ما زالت إمكانية الحصول على خدمات رعاية الطفل الجيدة بتكلفة ميسورة بعيدة عن التغطية الشاملة. ففي الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال، تواجه نسبة 31 في المائة من الأسر المعيشية صعوبة في الحصول على هذه الخدمات، ويشار في هذا الصدد إلى انعدام القدرة على تحمل التكاليف باعتبارها العائق الرئيسي[60]. أما في البلدان النامية، فإن الوصول إلى التعليم قبل الابتدائي محدود. ففي المتوسط، لم تتح فرصة الوصول إلى هذا النوع من التعليم سوى لنسبة 39 في المائة من الأطفال في البلدان النامية في عام 2014، مقارنة بنسبة 87 في المائة في البلدان المتقدمة النمو. وتقل احتمالات حصول الأطفال في أفقر الأسر على خدمات التعليم قبل الابتدائي عن احتمال حصول أترابهم في أغنى الأسر على هذه الخدمات بمقدار ست مرات تقريبا[61]. ويمثل الافتقار النسبي إلى القوى العاملة في مجال الرعاية المدفوعة الأجر في البلدان المنخفضة الدخل تحديا كبيرا[62]. ويجري بذل الجهود في عدد من البلدان النامية لتوسيع نطاق توفير خدمات رعاية الطفل باستخدام مجموعة متنوعة

(57) Erin M. Rehel, "When dad stays home too: paternity leave, gender, and parenting", *Gender and Society*, vol. 28, No. 1 (February 2014).

(58) منظمة العمل الدولية، *World Social Protection Report 2017–19: Universal Social Protection to Achieve the Sustainable Development Goals* (Geneva, 2017).

(59) منظمة العمل الدولية، Care Work and Care Jobs, fig. 3.8.

(60) المعهد الأوروبي للمساواة بين الجنسين، Beijing+25: The 5th Review of the Implementation of the Beijing Platform for Action in the EU Member States (14254/19 Add.2).

(61) اليونسكو، *التقرير العالمي لرصد التعليم 2016: التعليم من أجل الإنسان والأرض. اليونسكو: بناء مستقبل مستدام للجميع* (باريس، 2016)، المرفق، الجدول 4.

(62) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2019–2020, fig. 5.8*.

من الطرائق، ويتم ذلك في بعض الحالات في إطار نهج شـــامل لتلبية احتياجات الرعاية طوال دورة الحياة (انظر الإطار ألف-1).

الإطار ألف-1

اتجاهات جديدة: توسيع نطاق توفير خدمات الرعاية في الهند (تاميل نادو) وأوروغواي

في الهند، يستفيد نصف الأطفال دون سن السادسة (حوالي 83 مليون) من مخطط الخدمات المتكاملة لنماء الطفل من خلال توفير الغذاء والفحوصات الصحية والتطعيمات، وفي بعض الحالات خدمات رعاية الأطفال والخدمات المقدمة في مرحلة ما قبل المدرسة. وفي ولايات مثل تاميل نادو، تم تعزيز البرنامج الفيدرالي لتحسين تغطية الخدمات ونوعيتها بالإضافة إلى ظروف العاملين في مجال الرعاية، الذين هم من النساء بصفة أساسية. وحقق البرنامج نتائج واعدة، بما في ذلك توافر الأطعمة المغذّية بصورة منتظمة، وتوفير التعليم قبل المدرسي للأطفال الذين تتروح أعمارهم بين 3 و 6 سنوات، وتخصيص ساعات عمل ومواقع لتقديم الخدمات للنساء، بالإضافة إلى توفير مستوى أعلى من التدريب وأجور أفضل. وركز البرنامج أيضا على الفئات المهمشة، مثل مجتمعات الداليت.

وفي أوروغواي، وُضع نظام الرعاية الوطنية المتكامل ليلبي احتياجات الرعاية لدى الناس طوال فترة الحياة (الأطفال الصغار، وذوو الإعاقة، وكبار السن الضعفاء) وحماية حقوق القائمين على تقديم الرعاية لهم، سواء كانوا يعملون بأجر أو بغير أجر. ويكمل النظام سياسات الحماية الاجتماعية الرئيسية (مثل الإجازة الوالدية، وبدلات الإعاقة) بثلاثة عناصر رئيسية: مجموعة من الخدمات (رعاية الأطفال، والمساعدون الشخصيون للأشخاص ذوي الإعاقة، وخدمات الرعاية الطويلة الأجل)؛ والتدابير الرامية إلى تحسين ظروف عمل العاملين في مجال الرعاية المدفوعة الأجر وتوفير الدعم لمقدمي الرعاية الأسرية غير مدفوعة الأجر؛ والتشجيع على تقاسم مسؤوليات الرعاية غير مدفوعة الأجر بين المرأة والرجل على قدم المساواة. واسترشد النهج الشامل والمراعي للمنظور الجنساني بعملية مفتوحة وتشاركية لإعادة هيكلة النظام الوطني للحماية الاجتماعية والاستعانة بالخبرات المتخصصة وإتاحة المشاركة النشطة لمنظمات حقوق المرأة والمدافعين عن المساواة بين الجنسين.

64 - وأفاد ما يقارب من نصف الدول أنها قامت بتوسيع نطاق الدعم المقدم للمسنين وغيرهم من الأشخاص الذين يحتاجون إلى أشكال مكثفة من الرعاية. وثمة إجراءات محددة تضمنت توفير خدمات الرعاية المجتمعية والمنزلية ووضع أحكام تنظم إجازات الموظفين حتى يتمكنوا من رعاية أفراد أسرهم البالغين. غير أن أفراد الأسرة الإناث لا زلن يشكلن عماد الرعاية الطويلة الأجل من خلال قيامهن بتوفير الرعاية غير مدفوعة الأجر[63]. بيد أن نماذج رعاية كبار السن التي تعتمد حصراً على الأسر باتت تصبح أقل استدامة على نحو متزايد، بالنظر إلى تباعد المسافة المكانية بين الأجيال (وخاصة نتيجة للهجرة)، ولزيادة عدد كبار السن الذين لديهم عدد قليل من الأبناء البالغين القادرين على تقديم الرعاية لهم أو الذين ليس لديهم أبناء بالغون على الإطلاق، وارتفاع معدل مشاركة المرأة في القوة العاملة. وعلى

(63) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2019–2020*, fig. 5.1.

المستوى العالمي، غالبا ما يتم تمويل الرعاية الطويلة الأجل من المال الخاص، وهو ما لا يقدر عليه سوى الأغنياء[64]. وتتطلب تغطية نظم الرعاية الطويلة الأجل وتمويلها المستدام اهتماما عاجلا.

65 - وأبلغ ثلث الدول الأعضاء أنه استثمر في البنى التحتية الموفرة للوقت والعمالة، مثل النقل العام والكهرباء والمياه والصرف الصحي، للحد من الوقت الذي تقضيه المرأة في الرعاية والعمل المنزلي غير مدفوعي الأجر. وشكلت هذه الاستثمارات أولوية بالنسبة للدول في وسط وجنوب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى (64 و 61 في المائة من الدول على التوالي). وفي السياقات المنخفضة الدخل على وجه الخصوص، من المرجح أن تعاني النساء من أوجه إجحاف تتعلق بالأجور، وفقر الوقت، والرفاه عندما تكون الاستثمارات غير كافية والسياسات غير متكاملة، ويحدث ذلك على سبيل المثال في ظل غياب إجازات مدفوعة الأجر وعدم توافر البنى التحتية والخدمات العامة السهلة المنال والميسورة التكلفة (A/74/111).

(ب) التصدي للتمييز بين الجنسين في سوق العمل والفجوة في الأجور بين الجنسين

66 - في إطار مواصلة اتجاه التنفيذ المبلغ عنه في عام 2015، أبلغت نسبة تتجاوز 80 في المائة من الدول والمناطق أنها قامت بتعزيز القوانين والسياسات المعمول بها في مكان العمل من أجل النهوض بالمساواة بين الجنسين على صعيد العمل والأجر. وتشمل المبادرات المتخذة حظر التمييز عند توظيف النساء واستبقائهن وترقيتهن، وسن تشريعات المساواة في الأجور، ووضع سياسات مراعية للمنظور الجنساني في سوق العمل. ويتم إيلاء اهتمام متزايد لمكافحة التحرش الجنسي في مكان العمل (انظر الفصل ثالثا-جيم).

67 - وقد قام العديد من البلدان بسن قوانين وتنفيذ سياسات لمعالجة الفجوة في الأجور بين الجنسين، وللتغلب على التمييز في سوق العمل. وتشمل المبادرات المتخذة سن قوانين بشأن الأجر المتساوي لقاء العمل المتساوي القيمة، فضلا عن تدابير لكفالة شفافية الأجور ورصدها، وعمليات المراجعة المتعلقة بالأجور المدفوعة للجنسين والتصديق على الأجور. وتساعد عمليات المراجعة المتعلقة بالمساواة في الأجور على كشف الممارسات التي تعمّق الفجوة في الأجور، مثل جداول الأجور الغامضة، والسلطة الإدارية التقديرية على مرتبات بدء التعيين ومكافآت الأداء، وانعدام الشفافية واعتماد السرية فيما يتعلق بالأجور[65]. ويلزم أن تبذل الدول المزيد من الجهود من أجل وضع لوائح يتقيد أرباب العمل لإجراء عمليات المراجعة للأجور المدفوعة للجنسين، ورصد الفجوة في الأجور بين الجنسين، واتخاذ تدابير أخرى تتعلق بالمساواة بين الجنسين في مكان العمل وكفالة الإفصاح عن المعلومات بصورة منهجية ومنتظمة.

68 - ويشكل رفع الحد الأدنى للأجور وسيلة هامة تقوم الدول من خلالها بزيادة دخل العاملات في الطرف الأدنى من جدول الأجور، وتضييق الفجوة في الأجور بين الجنسين. وتعمل البلدان أيضًا على معالجة مسألة أجور وظروف العمال ذوي الأجور المنخفضة، بما في ذلك عمال المنازل، من خلال ضمان إبرام عقود مكتوبة، ووضع حد أدنى للأجور وكفالة تغطية الحماية الاجتماعية وكفالة الحق في بيئة عمل

(64) Xenia Scheil-Adlung, “Long-term care protection for older persons: a review of coverage deficits in 46 countries”, ESS Working Paper, No. 50 (Geneva, ILO, 2015).

(65) Jill Rubery, “Tackling the gender pay gap: from individual choices to institutional change”, Policy Brief, No. 6 (New York, UN-Women, 2016).

آمنة وصحية. وقد زاد عدد البلدان التي صدقت على اتفاقية العمال المنزليين لعام 2011 (رقم 189) التي وضعتها منظمة العمل الدولي، بمقدار الضعف تقريبا من 16 بلداً في تشرين الثاني/نوفمبر 2014 إلى 29 بلداً في تشرين الأول/أكتوبر 2019. ويلزم بذل مزيد من الجهود لمعالجة ظروف عمل الفئات الضعيفة الأخرى، بمن في ذلك العمال الزراعيون، والعاملون من المنازل والعمال المساهمون من الأسرة.

69 - ووضعت عدة دول أيضا اتفاقات جماعية للأجور يمكن أن تقلل من الفجوة في الأجور بين الجنسين في صفوف من يتقاضون أجورا عالية، وسياسات تشجع على زيادة تمثيل المرأة في المناصب العليا والمرتفعة الأجر. ومن الأساسي أن تؤدي المرأة دورا تنظيميا في النقابات لكفالة تضمين الاتفاقات الجماعية أحكاما تعزز المساواة بين الجنسين. ومع ذلك، فحتى في القطاعات التي ترتفع فيها معدلات عمالة المرأة وعضويتها في النقابات، يلزم بذل المزيد من الجهود لضمان وصول المرأة إلى المناصب القيادية داخل النقابات.

70 - ووضع بعض الدول سياسات لزيادة تمثيل المرأة في مجالات العمل غير التقليدية، ولا سيما تلك المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، والحد من الفصل بين الجنسين في سوق العمل. فمن الصعب اجتذاب المرأة إلى قطاع التكنولوجيا واستبقاؤها في هذا المحيط الذي يسيطر عليه الذكور[66]. بيد أن الاستراتيجيات الرامية إلى زيادة وجود المرأة في قطاع التكنولوجيا تركز في الغالب على التوجيه أو التدريب بشأن التحيز اللاشعوري، مما يلقي عبء التغيير على عاتق الأفراد، بدلاً من تغيير الثقافات السائدة التي تستبعد النساء في مكان العمل[67].

71 - وقدمت الدول معلومات محدودة بشأن السياسات الرامية إلى تشجيع الرجال على العمل في القطاعات التي تهيمن عليها الإناث، ولا سيما مهن الرعاية من قبيل رعاية الأطفال والرعاية الطويلة الأجل.

(ج) تحسين نوعية عمالة المرأة، لا سيما في الاقتصادات غير الرسمية والريفية

72 - في 37 في المائة من البلدان، وخصوصا في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأوقيانوسيا، وشمال أفريقيا وغرب آسيا، اتخذت تدابير لدعم النساء خلال عملية الانتقال من العمل غير الرسمي إلى قطاع العمل الرسمي. وتشمل هذه التدابير تسجيل الأعمال التجارية غير الرسمية، بما في ذلك الأعمال التجارية التي تملكها النساء، وتحسين سبل حصول العمال غير الرسميين على الحماية الاجتماعية (انظر الفصل ثالثا-باء)، وتحسين نظم سوق العمل، بما في ذلك العمل المنزلي المدفوع الأجر. فالتركيز على تحسين ظروف العمل للعمال المنزليين المدفوعي الأجر يبشر بالخير لأنه أهم مصدر للعمالة بالنسبة للمرأة في كثير من البلدان النامية ومصدر متزايد للعمالة بالنسبة للمهاجرات في جميع أنحاء العالم.

73 - ويبين استعراض للتقارير القطرية لصندوق النقد الدولي صادر في عام 2019 أن بلدانا كثيرة تتعرض، في سياق التقشف، لضغوط تدفعها إلى إنفاذ ''عملية إضفاء طابع المرونة'' في سوق العمل، وهو ما يستتبع عادة الحد من تسويات المرتبات، ونزع المركزية عن التفاوض الجماعي، وتسهيل توظيف

(66) Wajcman, "The digital revolution".

(67) Alison T. Wynn, "Pathways toward change: ideologies and gender equality in a Silicon Valley technology company", *Gender and Society* vol. 34, No. 1 (2019).

الشـــركات للموظفين بعقود مؤقتة. وينظر في هذه الإصـــلاحات 44 بلدا ناميا، و 35 بلدا من البلدان المرتفعة الدخل[68]. واســتنادا إلى التجربة الســابقة، من المرجح أن تؤثر هذه التدابير على العاملات تأثيرا شـديدا[69]. ويجب أن تتسـع رقعة المسـاءلة عن حقوق العمال في سـلاسـل الإمداد العالمية في الأسـواق المنخفضــة التكلفة ذات القدرة التنافســية العالية التي لا تخضــع حالياً للتدقيق القانوني[70]. وينبغي توجيه السياسات النقدية والمالية نحو تعزيز العمالة الكاملة وخلق فرص العمل اللائق.

74 - وأبلغت الدول عن مبادرات لزيادة فرص حصــول الفئات المهمشــة من النســاء والفتيات على عمل ذي نوعية أفضـــل. وأبلغ العديد منها عن تنفيذ برامج الأشـــغال العامة التي ترتفع فيها معدلات مشاركة المرأة. وأفادت التقارير في عدة بلدان بأن الأمهات العازبات أو الشابات أو نساء الأقليات يُمنحن الأولوية للمشاركة في هذه المخططات. ويقوم البعض بتيسير حصول النساء ذوات الإعاقة على التدريب وفرص العمل، باستخدام تدابير محددة الهدف وشاملة للجميع (الإطار ألف-2). وفي أوروبا، أبلغت عدة بلدان عن اتخاذ تدابير محددة لدعم إدماج المهاجرات واللاجئات في أسواق العمل.

الإطار ألف-2

عدم ترك أحد خلف الركب: تقديم الدعم في مجالي التدريب والعمالة للنساء ذوات الإعاقة في ألمانيا وأوغندا وجمهورية كوريا

أدت جهود التعبئة التي بذلتها مجموعات ودعاة حقوق الأشـــخاص ذوي الإعاقة إلى تصـــديق 180 دولة على اتفاقية حقوق الأشـــخاص ذوي الإعاقة بحلول تشـــرين الأول/أكتوبر 2019. وقد عززت الدول الجهود السياساتية والبرامجية الرامية إلى دعم إمكانية حصول المرأة على فرص التدريب والعمل، ولكن لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به. ويركز العديد من المبادرات الوطنية على تعزيز العمالة الشـاملة للجميع عن طريق إلغاء التشـريعات التمييزية، وتوفير خدمات فرص العمل الشـاملة للجميع في القطاعين العام والخاص، والتعليم والتدريب الشـاملين للجميع، ونظم الحماية الاجتماعية التي لا تشجع البطالة[أ].

وفي أوغندا، اعتمدت الحكومة تدابير العمل الإيجابي من أجل تعزيز التمثيل الســـياســـي للأشـخاص ذوي الإعاقة على جميع المسـتويات، بدءا من المجالس المحلية وانتهاء بالبرلمان الوطني. ويروّج بعض أعضـــاء المجالس من ذوي الإعاقة لتطبيق تدابير العمل الإيجابي على ســـوق العمل. فعلى سبيل المثال، يدعو أعضاء مجالس المقاطعة في كمبالا إلى إنشاء حيز محجوز يسهل الوصول إليه في أحد أحياء المدينة الأكثر ازدحاما لأجل البائعين ذوي الإعاقة، والعديد منهم من النسـاء. ويقدم برنامج تمكين المرأة وصندوق عيش الشباب في أوغندا تدريبا على مهارات مباشرة الأعمال الحرة والخدمات المالية لأفرقة معينة، ويشـجع إدماج النسـاء ذوات الإعاقة في أفرقتهن[ب]. واتخذت جمعية مؤسسات التمويل الأصغر لأوغندا تدابير لإعطاء فرص متساوية للأشخاص ذوي الإعاقة

(68) Ortiz, and Cummins, "Austerity: the new normal".

(69) Jayati Ghosh, *Economic Crises and Women's Work: Exploring Progressive Strategies in a Rapidly Changing Global Environment* (New York, UN-Women, 2013).

(70) Sharan Burrow, "United Nations treaty on business and human rights vital for economic and social justice", Social Europe, 28 October 2019.

من أجل الوصـــول إلى الخدمات المالية، لتدحض بذلك على الافتراض الخاطئ بأن الأشـــخاص ذوي الإعاقة يمثلون فئة أكثر عرضة للخطر(ج).

وفي ألمانيا وجمهورية كوريا، صُـممت السـياسـات المتعلقة بالعمالة بحيث تضـمن إمكانية حصـــول الأشـــخاص ذوي الإعاقة على نوع العمل المدفوع الأجر الذي يرغبون فيه. وفي ألمانيا، يستفيد الأشخاص ذوو الإعاقة من نظام متكامل للعمالة، بدلا من ورش العمل المحمية، التي تديم الفصـل والاسـتبعاد من سـوق العمل الأوسـع نطاقا. وبموجب قانون المشـاركة الاتحادية (2016)، يحق لأصـحاب العمال الذين يوظفون عمالا من ذوي الإعاقة الحصـول على حوافز نقدية. وهذا يمكّن هؤلاء العمال من الانتقال من ورش العمل المحمية، وإذا لم تنجح عملية الانتقال، يمكنهم العودة إلى ورش العمل تلك(د).

وفي جمهورية كوريا، يحق للمؤســســات التجارية التي يملكها أشـــخاص ذوو إعاقة أو التي تســـتخدم ما لا يقل عن 30 في المائة من العاملين ذوي الإعاقة الحصـــول على مزايا ضـــريبية والوصول الميسر إلى التمويل والقروض. كما سُنت قوانين مناهضة للتمييز بيد أن الوعي بوجودها محدود(هـ). ويجب أن تترافق هذه السياسات مع حملات توعية في صفوف أرباب العمل والزملاء وعامة الجمهور.

(أ) *Disability and Development Report: Realizing the Sustainable Development Goals by, for and with Persons with Disabilities* (United Nations publications, Sales No. 19.IV.4).

(ب) Hisayo Katsui, *Disabilities, Human Rights and International Cooperation: Human Rights-Based Approach and Lived Experiences of Ugandan Women with Disabilities,* The Centre for Human Rights of Persons with Disabilities Publications Series, No. 8 (2012).

(ج) *Disability and Development Report* (United Nations publication, Sales No. 19.IV.4) p. 162.

(د) Elisa Fiala, "A brave new world of work through the lens of disability", *Societies*, vol. 8, No. 27 (2018).

(هـ) Se Kwang Hwang and Alan Roulstone, "Enterprising? Disabled? The status and potential for disabled people's microenterprise in South Korea", *Disability and Society*, vol. 30, No. 1 (2015).

75 - ونفذت عدة بلدان تدابير لتيسير إمكانية حيازة المرأة للأرض، وإتاحة خدمات الإرشاد الزراعي للمزارعات بطريقة أكثر يســـرا وجعل تلك الخدمات أكثر اســـتجابة لاحتياجاتهن، بوســـائل منها زيادة المرشـدات الزراعيات. وأبلغ بضـعة بلدان عن اسـتحداث القروض والإعانات الموجهة إلى النسـاء أو التي تصـل إليهن بدرجة كبيرة. ولا تزال الزراعة أسـاسـية لتحقيق الأمن الغذائي وكفالة سـبل معيشـة المرأة، ولا سيما في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وجنوب آسيا. ولا تزال هناك فجوات جنسانية في الإنتاجية الزراعية في هذه المناطق، لا لأن النساء أقل كفاءة، بل لأنهن لا يحصلن على فرص متساوية للوصول إلى الأصـــول والمواد الزراعية(71). وعلى الرغم من التدابير الإيجابية المتخذة في بعض البلدان النامية، فإن قيام الشركات المتعددة الجنسيات والأجنبية بالاستثمار في الأراضي على نطاق واسع في البلدان النامية غالبا

(71) Cheryl R. Doss, "Women and agricultural productivity: reframing the issues", *Development Policy Review*, vol. 36, No. 1 (January 2018).

ما يؤدي إلى انتهاك حقوق المرأة في الأراضي الزراعية، ويعيق فرص وصولها إلى موارد الممتلكات العامة (المراعي وبِرك المياه) دون التشاور معها أو تعويضها[72].

(د) دعم المشاريع التي تملكها النساء، بسبل منها توفير الخدمات المالية

76 - في 81 في المائة من البلدان، تم الإبلاغ عن دعم مباشرة المرأة للأعمال الحرة باعتبار ذلك أولوية رئيسية، بما في ذلك كوسيلة من وسائل الحد من الفقر، من خلال تحسين الوصول إلى الخدمات المالية والمعلومات وتنمية المهارات. وتغطي مباشرة الأعمال الحرة طائفة واسعة تمتد من المؤسسات بالغة الصغر غير الرسمية الموجهة نحو البقاء إلى الأعمال التجارية المربحة للغاية الواسعة النطاق التي تستخدم قوة عاملة كبيرة. وتنحو المؤسسات النسائية، ولا سيما في البلدان النامية، إلى أن تتركز في طرف الطيف الصغير النطاق، مع توظيف عدد قليل من العمال غالبا ما يعملون من المنزل، هذا إذا تم توظيف أي عمال، وتحقيق عائدات منخفضة[73]. وفي إطار الاقتصاد غير النظامي، لا يمكن تصنيف سوى 1,4 في المائة من النساء العاملات كربات عمل (مقارنة بنسبة 3,4 في المائة من الرجال) أي أولئك اللواتي يستخدمن موظفين لتسيير أعمالهن. وهناك نسبة أعلى بكثير من العاملات (36,3 في المائة) يعملن لحسابهن الخاص[74]. وعلى الصعيد العالمي، تشكل ربات العمل أقل من نسبة 2 في المائة من جميع النساء في القوى العاملة. ولذلك تستهدف التدابير الرامية إلى دعم مباشرات الأعمال الحرة نسبة صغيرة جدًا من القوى العاملة النسائية. ويلزم تنويع التدابير الرامية إلى زيادة الأمن الاقتصادي للمرأة، بما في ذلك عبر تحسين نوعية عمالة المرأة وسبل عيشها.

77 - وأبلغت نسبة 49 في المائة تقريبا من الدول عن اعتماد تدابير لتحسين وصول المرأة إلى الخدمات المالية من قبيل الادخارات والتأمينات والتحويلات والائتمانات، مما يمكّن المرأة من مباشرة أعمالها التجارية وتنميتها. بيد أن حصول المرأة على الخدمات المالية النظامية للمرأة لا يزال غير كاف. وعلى الصعيد العالمي، كان لدى 74 في المائة من الرجال و 67 في المائة من النساء حساب في مؤسسة مالية رسمية في عام 2017[75]. وقد يكون لدى الأفراد حساب مصرفي لمجرد الحصول على أجر أو معاش تقاعدي، وقد يخصصون الأموال لنفقات أسرية روتينية دون أن يتمكنوا من جمع أي مدخرات. وفي وسط وجنوب آسيا وشمال أفريقيا وغرب آسيا، ضاقت الفجوة بين حصة الرجال والنساء من هذه الحسابات منذ عام 2011، في حين أنها اتسعت في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. ويقل أيضا حصول المرأة على القروض، ولا سيما الرسمية منها، مما يزيد من اعتمادها على مقرضي الأموال غير الرسميين الذين كثيرا ما يفرضون أسعار فائدة باهظة. ولتحقيق الانتصاف، واصلت معظم الدول توفير نظم للقروض الصغيرة والقروض المدعومة التي تستهدف المؤسسات المملوكة للنساء أو فرادى رائدات الأعمال الحرة. ويصعب

(72) Michael Levien, "Gender and land dispossession: a comparative analysis", *The Journal of Peasant Studies*, vol. 44, No. 6 (2017). Kristina Lanz, Elisabeth Prügl and Jean-David Gerber, "The poverty of neoliberalized feminism: gender equality in a 'best practice' large-scale land investment in Ghana", *Journal of Peasant Studies* (2019).

(73) Naila Kabeer, *Gender, Livelihood Capabilities and Women's Economic Empowerment: Reviewing Evidence Over the Life Course* (London, Gender and Adolescence: Global Evidence, 2018).

(74) منظمة العمل الدولية، *Women and Men in the Informal Economy*.

(75) Asli Demirgüç-Kunt and others, *The Global Findex Database 2017: Measuring Financial Inclusion and the Fintech Revolution* (Washington, D.C., World Bank, 2018). See also https://globalfindex.worldbank.org/.

استخلاص الاستنتاجات بشأن التمويل البالغ الصغر، بالنظر إلى التباين وتنوع السياقات في هذا القطاع. غير أنه من المرجّح أن تتخلى عن هذه النظم الفئاتُ الأشد فقرا والأكثر تهميشا، لا سيما عندما تعيش في مناطق فقيرة ونائية وذات كثافة سكانية منخفضة حيث توجد فرص عمل محدودة. ويمكن للقرب من الطرق والأسواق أن يعزز أثر هذه النظم(76).

78 - وأفادت عدة دول بأنها اعتمدت تدابير لتحسين الإلمام بالأمور الرقمية والمالية. وأدت التكنولوجيات الرقمية إلى ظهور جيل جديد من الخدمات المالية التي يمكن أن تساعد على سد الفجوة بين الجنسين في ملكية الحسابات، وزيادة مشاركة المرأة في النظام المالي الرسمي، وتزويدها بقدر أكبر من الخصوصية والتحكم في شؤونها المالية(77). ومن أجل الاستفادة من هذه الإمكانات، ينبغي أن تكفل الدول ومؤسسات الأعمال أن تكون الخدمات المالية الرقمية متاحة وميسورة التكلفة ومأمونة للنساء. ولا يزال هذا الأمر يمثل تحديا في ضوء استمرار الفجوات بين الجنسين في إمكانية الحصول على الهواتف المحمولة واستخدامها، وكذلك الإلمام بالأمور الرقمية والمالية. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تُستكمل التدابير المتخذة بضمانات تحمي بيانات المرأة وبلوائح تمنع استخدام الخوارزميات التي يمكن أن تؤدي إلى تحيز جنساني في تقييم مخاطر العملاء أو أهليتهم الائتمانية، مما يقوض حصول المرأة على الائتمان.

3 - أولويات العمل في المستقبل والتعجيل بالتنفيذ

79 - من أجل زيادة الاستقلال الاقتصادي للمرأة، عززت الدول أحكام الإجازة الأسرية، ووسعت نطاق توفير خدمات رعاية الطفل أو جعلت الخدمات الموجودة أيسر تكلفة، واستثمرت في الهياكل الأساسية الموفرة للوقت. ومع ذلك، فإن العديد من النساء والرجال، خاصة عند العمل بشكل غير رسمي، لا يتمتعون بإمكانية الحصول على إجازة أمومة وأبوة مدفوعة الأجر. ولا يزال معظم البلدان أبعد ما يكون عن توفير فرص الوصول إلى خدمات رعاية الطفل الميسورة وذات النوعية الجيدة وخدمات الرعاية الطويلة الأجل. واستمر التمييز في سوق العمل، الذي يعزز الفجوة في الأجور بين الجنسين، في البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو على السواء. ويلزم اتباع نهج أكثر شمولا بهدف بناء الأمن الاقتصادي للمرأة.

80 - وينبغي للدول أن تعطي الأولوية لاتخاذ إجراءات في ثلاثة مجالات هي: توسيع نطاق خدمات رعاية الأطفال والرعاية الطويلة الأجل بهدف تحقيق التغطية الشاملة الممولة تمويلا مستداما، والمتكاملة مع إجازة أسرية مدفوعة الأجر يستفيد منها الجميع بغض النظر عن وضعهم الوظيفي؛ وبذل الجهود الرامية إلى إضفاء الطابع الرسمي على العمالة غير الرسمية للعمال المحرومين من حقوق واستحقاقات العمل الأساسية، بما في ذلك العاملون من المنزل والمساهمون من الأسرة والعاملات غير المرئيات في سلاسل الإمداد العالمية، ومنع إضفاء الطابع غير الرسمي على الوظائف الرسمية نتيجة لتدابير التقشف والتغير التكنولوجي؛ والحد من الفصل في سوق العمل وسد الفجوة في الأجور بين الجنسين، بزيادة تمثيل المرأة في المجالات غير التقليدية، ولا سيما العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، وتشجيع الرجال على شغل وظائف في قطاعات تهيمن عليها الإناث، بما في ذلك مهن الرعاية.

(76) Kabeer, *Gender, Livelihood Capabilities and Women's Economic Empowerment*.

(77) Hélène Molinier, *Leveraging Digital Finance for Gender Equality and Women's Empowerment* (New York, UN-Women, 2019).

81 - وينبغي أن يكون خلق فرص العمل اللائق والدعم الذي محوره الناس والحماية البيئية الأولويات الرئيسية لسياسات الاقتصاد الكلي المنهجية. وينبغي أن يصبح تعزيز العمالة الكاملة، وفرص العمل الجيدة التي تدفع مرتبات كافية، هدفا صريحا من أهداف السياسات النقدية والمالية المعاكسة للدورات الاقتصادية[78]. ويمكن أن تتدخل الحكومات، على سبيل المثال، بوصفها ''رب العمل الذي يتم اللجوء إليه كملاذ أخير'' من خلال برامج الأشغال العامة. ويمكن أن تطبق الحكومات استراتيجيات الاستثمار العام لخلق فرص العمل للمرأة وبناء الهياكل الأساسية المادية والاجتماعية التي تشتد الحاجة إليها، مثل شبكات الطرق الريفية ونظم النقل الحضري ''الخضراء'' وخدمات الرعاية، مما يساهم أيضا في توفير وقت للمرأة. وتحتاج سياسات الاقتصاد الكلي إلى أهداف وأدوات محددة لتحسين خلق فرص العمل، وكفالة المساواة بين الجنسين في العمل، وتحسين دخل المزارعات. ويمكن للمصارف المركزية أن تؤدي دورا حاسما، ليس في توفير ائتمان أيسر للنساء فحسب، بل أيضا عن طريق حفز الاستثمار الخاص في المؤسسات والوظائف. ويمكنها أيضا أن تحد من زعزعة استقرار تحركات رأس المال عبر الحدود من خلال فرض الرقابة على رؤوس الأموال[79]، من أجل الحد من مخاطر الأزمات الاقتصادية التي كثيرا ما يكون لها أثر سلبي غير متناسب على حصول المرأة على الموارد والخدمات وفرص العمل[80]. وهناك حاجة إلى وضع صك عالمي ملزم قانونًا للمساعدة في سد فجوات المساءلة عن حقوق العمال في سلاسل الإمداد العالمية ومكافحة إفلات الشركات من العقاب. والواقع أن منظمات وضع المعايير الرائدة تتجه الآن إلى ما هو أبعد من التحسينات التدريجية ومدونات السلوك الطوعية لتطالب بالإفصاح بشكل أكثر انتظامًا عن البيانات المتعلقة بالمسائل البيئية والاجتماعية والإدارية من أجل رصد أداء الشركات بشأن نتائج الاستدامة، بما في ذلك مؤشرات المساواة بين الجنسين مثل الفرق في الأجر بين الجنسين.

باء - القضاء على الفقر، وتوفير الحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية

الرسائل الرئيسية

- تراجع الفقر المدقع على الصعيد العالمي، ولكنه ما زال يؤثر على النساء بطريقة غير متناسبة؛ وستكون معالجة الأسباب الجذرية لفقر النساء أمرًا بالغ الأهمية لتحقيق الهدف 1 من أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030.
- لقد تحسن حصول المرأة والفتاة على الحماية الاجتماعية والخدمات العامة، ولكن لا تزال هناك فجوات وتحيزات كبيرة داخل البلدان والمناطق وفيما بينها.
- اتخذت الدول تدابير لتحسين وصول المرأة إلى الحماية الاجتماعية؛ وتحسين جودة التعليم والتعلم مدى الحياة للنساء والفتيات؛ وتعزيز إمكانية وصولهن إلى الخدمات الصحية، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية.

(78) Stephanie Seguino, "Tools of macroeconomic policy: fiscal, monetary and macroprudential approaches", in Diane Elson and Anuradha Seth, eds., *Gender Equality and Inclusive Growth: Economic Policies to Achieve Sustainable Development* (New York, UN-Women, 2019).

(79) الأونكتاد، *2019 Report Development and Trade* (see sect. I, footnote 11).

(80) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *The Global Economic Crisis and Gender Equality* (see sect. I, footnote 14).

- تشكل تدابير التقشف المتوقعة خطرا على إحراز المزيد من التقدم على صعيد القدرة على تحمل تكاليف الخدمات العامة وإمكانية الوصول إليها وجودتها، لا سيما بالنسبة للفئات الأكثر تهميشًا من النساء والفتيات.
- لتسخير أوجه التآزر والتصدي للأبعاد المتعددة لفقر المرأة، ينبغي أن تتخطى الدول النهج القطاعية وتنتقل باتجاه الأخذ بالنهج المنهجية التي تعالج الأخطار التي تهدد المرأة ونقاط ضعفها على مدى حياتها، وتدعم تحويل علاقات القوة غير المتكافئة.

82 - ومن منظور جنساني، تتسم الحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية بفعالية قصوى في الحد من الفقر (مجال الاهتمام الحاسم ألف، الهدف 1 من أهداف التنمية المستدامة) وعدم المساواة (الهدف 10) عندما يتم في إطارها تناول حقوق المرأة وتلبية احتياجاتها على مدى الحياة، وتقديمها بطريقة متكاملة ومنسقة. ويكتسب التنسيق أهمية بالغة أيضا للاستفادة من أوجه التآزر بين مختلف التدخلات السياساتية. ويمكن أن تعزز التحويلات النقدية المتعلقة بالأسرة، التي تشكل عنصرا منتشرا بشكل متزايد من عناصر نظم الحماية الاجتماعية، معدل التحاق الفتيات بالمدارس (مجال الاهتمام الحاسم باء، الهدف 4)، وإمكانية وصول المرأة إلى خدمات الصحة الإنجابية (مجال الاهتمام الحاسم جيم، الهدف 3) فضلا عن تحسين تغذية الأسرة المعيشية (الهدف 2). وتعد خدمات التعليم والرعاية المقدمة بأسعار معقولة في مرحلة الطفولة المبكرة بالغة الأهمية لكي تتمكن النساء من دخول سوق العمل والبقاء فيه (مجال الاهتمام الحاسم واو)، وتأمين استحقاقات الحماية الاجتماعية من خلال العمل اللائق (انظر الفرع ثالثا-ألف)، وانتشال أنفسهن وأسرهن من براثن الفقر (مجال الاهتمام الحاسم ألف، الهدف 1). وسيتم أيضا تعزيز تأثير المعاشات التقاعدية على الحد من الفقر بالنسبة للنساء المسنات عندما تصاحبها استثمارات في خدمات رعاية المسنات والخدمات الطويلة الأجل الميسورة التكلفة التي تلبي احتياجاتهن، وتلك التي قد توفر لهن رعاية غير مدفوعة الأجر (مجال الاهتمام الحاسم جيم، الهدفان 3 و 5). وإلى جانب المعايير الدولية لحقوق الإنسان، يوفر منهاج العمل إرشادات مهمة في مجال السياسات من أجل القضاء على الفقر من خلال توفير الحماية الاجتماعية المراعية للمنظور الجنساني والخدمات الاجتماعية من قبيل التعليم والصحة.

83 - وفي عام 2019، شددت لجنة وضع المرأة، في دورتها الثالثة والستين، على الحاجة إلى اتباع نهج متكاملة إزاء تصميم وتنفيذ وتقييم نظم الحماية الاجتماعية والخدمات العامة والبنية التحتية المستدامة من أجل تحرير وقت النساء والفتيات، ودعم حرية تنقلهن، وتعزيز وصولهن إلى الفرص الاقتصادية وتعزيز قدرتهن على مواجهة الصدمات. وأشارت اللجنة كذلك إلى أهمية وضع استراتيجيات شاملة وتشاركية ومراعية للفوارق بين الجنسين للقضاء على الفقر، تعالج المسائل الاجتماعية والهيكلية ومسائل الاقتصاد الكلي من أجل كفالة مستوى عيش ملائم للنساء والفتيات، ودعت الدول إلى: إقامة أو تعزيز نظم حماية اجتماعية شاملة للجميع ومراعية للمنظور الجنساني، بما في ذلك الحدود الدنيا؛ وتحسين تصميم وتنفيذ وتقييم نظم الحماية الاجتماعية استنادا إلى تقييم محدد السياق للمخاطر ومواطن الضعف؛ وكفالة أن تتاح خدمات عامة جيدة النوعية وميسورة التكلفة وفي المتناول ومقبولة لجميع النساء والفتيات؛ وتحديد وإزالة الحواجز التي تعوق إمكانية وصول النساء والفتيات إلى الخدمات العامة؛ وضمان حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، وتعزيز فرص حصول الجميع على الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز وعلاجهما ورعاية المصابين بهما ودعمهم؛ وتعزيز برامج الحماية الاجتماعية

والتخطيط المراعيين للمنظور الجنساني في سياق الاستجابة الإنسانية للكوارث الطبيعية، وحالات النزاع المسلح وما بعد انتهاء النزاع؛ وتوفير تدابير الحماية الاجتماعية المراعية لفيروس نقص المناعة البشرية؛ ومساعدة العمال المهاجرين في جميع مستويات المهارات من أجل الحصول على الحماية الاجتماعية في بلدان المقصد والاستفادة من إمكانية نقل استحقاقات الضمان الاجتماعي والاستحقاقات المكتسبة السارية (E/CN.6/2019/L.3).

1 - الاتجاهات العالمية والإقليمية

انخفض الفقر المدقع بين عامي 1990 و 2015، لكن التقدم تباطأ وهو لا يكفي بالمعدل الحالي لتحقيق هدف القضاء على الفقر بحلول 2030

84 - انخفضت على الصعيد العالمي نسبة سكان العالم الذين يعيشون في فقر مدقع حول العالم من 36 في المائة في عام 1990 إلى 16 في المائة في عام 2010، ثم إلى 10 في المائة في عام 2015[81]. غير أن الكثير من هذه النتائج على صعيد الحد من الفقر المدقع منذ عام 1995 كان مدفوعا بالصين ثم بجنوب آسيا مؤخرا. وكانت وتيرة الحد من الفقر أبطأ بكثير في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى حيث ظل المعدل عند نسبة 42 في المائة في عام 2015، مقارنة بنسبة 48 في المائة في عام 2010 و 55 في المائة في عام 1990[82]. وفي السنوات الأخيرة، ما فتئ العدد المطلق للأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى يرتفع وهو أعلى من عدد الفقراء في بقية أنحاء العالم كافة. ويعيش نحو 79 في المائة من فقراء العالم في المناطق الريفية[83].

85 - ومن منظور حقوق الإنسان والمسائل الجنسانية، تنطوي مقاييس الفقر الحالية على بعض القيود. فخط الفقر المحدد بمبلغ 1,90 من دولارات في اليوم يُعتبر عتبة منخفضة للغاية[84]. وتشير التقديرات إلى أن رفع مستوى العتبة قليلا (إلى 2,50 دولارات)، سيضيف 600 مليون شخص آخر إلى الـ 736 مليون شخص الذين يعيشون في فقر مدقع[85]. وسيؤدي رفع العتبة إلى 5 دولارات في اليوم، التي اقترحها البعض بوصفها ''خط الفقر الأخلاقي''[86]، إلى زيادة عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع إلى 3,5 بلايين دولار[87].

(81) *تقرير أهداف التنمية المستدامة 2019* (انظر الفرع الأول، الحاشية 3).

(82) قاعدة البيانات العالمية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، متاحة على الموقع الشبكي: https://unstats.un.org/sdgs/indicators/database/ (تم الاطلاع عليها في تشرين الثاني/نوفمبر 2019).

(83) *تقرير أهداف التنمية المستدامة 2019*.

(84) على سبيل المال، انظر Sanjay G. Reddy and Rahul Lahoti, "$1.90 per day: what does it say?", *New Left Review*, vol. 97 (January–February 2016).

(85) Andy Sumner, "Global poverty and inequality: change and continuity in late development", *Development and Change*, vol. 50, No. 2 (March 2019).

(86) على سبيل المثال، انظر Peter Edward, "The ethical poverty line: a moral quantification of absolute poverty", *Third World Quarterly*, vol. 27 No. 2 (2006). Some economists propose a poverty line of $12.50 as a global standard (see Lant Pritchett, "Monitoring progress on poverty: the case for a high lobal poverty line", Development Progress Working Paper, No. 2 (London, Overseas Development Bank, 2013).

(87) Sumner, "Global poverty and inequality".

86 - وتستند مقاييس الفقر التقليدية إلى بيانات مستمدة من دراسات استقصائية للأسر المعيشية تُستخدم فيها بيانات متعلقة بمجموع دخل الأسرة المعيشية أو مجموع استهلاكها لحساب نصيب الفرد من الدخل (A/74/111). وهذا يشكل تحديا رئيسيا لتقديرات فقر المرأة الناجم عن انخفاض الدخل لأن مقاييس فقر الأسر المعيشية لا تنظر في كيفية تأثير الفوارق في سلطة ومكانة أفراد الأسر المعيشية، القائمة على نوع الجنس والسن، بتحديد توزيع الموارد داخل الأسرة المعيشية[88]. وهذا يعني أن النساء الفقيرات لا يعشن بالضرورة في أفقر الأسر المعيشية[89].

87 - وقد تطورت مقاييس الفقر المتعدد الأبعاد لتتجاوز مقاييس الفقر على أساس الدخل، فباتت تأخذ في الاعتبار أوجه الحرمان المتزامنة والمتداخلة من قبيل انعدام أو محدودية فرص الحصول على الرعاية الصحية وتنظيم الأسرة والإسكان والتعليم والهياكل الأساسية[90]. بيد أن معظم هذه الأدوات لا تزال تعتمد اعتمادا كبيرا على مؤشرات مستوى الأسر المعيشية، ومن ثم فهي محدودة الفائدة لغرض قياس فقر المرأة. وتم تصميم مقياس الحرمان الفردي الذي تم تطويره مؤخرًا للتغلب على التحديات التي يطرحها عدم وجود بيانات للفقر المتعدد الأبعاد على المستوى الفردي وهو يتضمن مؤشرات جنسانية كانت مهملة في السابق مثل استخدام الوقت[91]. ويتطلب تطبيق هذا المقياس على نطاق واسع جمع بيانات جديدة، وهي عملية تحتاج إلى الكثير من الوقت والموارد.

لا يزال الفقر مرتبطا بنوع الجنس في جميع المناطق، وتظهر الفجوات بين الجنسين بشكل خاص في صفوف البالغين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و 34 عاما

88 - وبالرغم من هذه القيود، يبين تحليل البيانات على مستوى الأسر المعيشية المستقاة من 91 بلدا ناميا أن النساء والفتيات، بوجه عام، ربما يكن أكثر عرضة بنسبة 4 في المائة من الرجال والفتيان للعيش في فقر مدقع. وتتسع الفجوات بين الجنسين على أوسع نطاق بين أولئك الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و 34 سنة، حيث تزيد في تلك الفئة العمرية نسبة النساء اللاتي يعشن في فقر مدقع عن الرجال

(88) Amartya Sen, *Gender and Cooperative Conflicts,* WIDER Working Paper, No. 18 (Helsinki, 1987); Bina Agarwal, "'Bargaining' and gender relations: within and beyond the household", *Feminist Economics*, vol. 3, No. 1 (1997).

(89) Naila Kabeer, "Gender, poverty, and inequality: a brief history of feminist contributions in the field of international development", *Gender and Development*, vol. 23, No. 2 (2015); Caitlin S. Brown, Martin Ravallion and Dominique van de Walle, "Are poor individuals mainly found in poor households? Evidence using nutrition data for Africa", NBER Working Paper, No. 24047 (Cambridge, Massachusetts, National Bureau of Economic Research, 2017).

(90) Sabine Alkire and James Foster, "Counting and multidimensional poverty measurement", *Journal of Public Economics*, vol. 95, Nos. 7–8 (2011); Gisela Robles Aguilar and Andy Sumner, "Who are the world's poor? A new profile of global multidimensional poverty", CGD Working Paper, No. 499 (Washington, D.C., Centre for Global Development, 2019).

(91) Sharon Bessell, "The individual deprivation measure: measuring poverty as if gender and inequality matter", *Gender and Development*, vol. 23, No. 2 (2015).

بما يعادل 25 في المائة (الشكل باء-1)[92]. ويعادل ذلك ما مجموعه 49 مليون من النساء الفقيرات مقابل 40 مليون من الرجال الفقراء. وتتزامن الفجوة بين الجنسين في الفقر بعد سن 24 عاما مع مرحلة العمر التي تجري فيها تربية الأطفال، والتي تتكبد خلالها النساء وعائلاتهن نفقات متزايدة مرتبطة بإنجاب الأطفال، بينما يواجهن أيضًا قيودًا زمنية على الانخراط في عمل مدفوع الأجر بسبب توليهنّ تقديم مسؤوليات الرعاية.

الشكل باء-1

نسبة السكان الذين يعيشون في فقر مدقع (1,90 دولارات يوميا)، بحسب السن ونوع الجنس

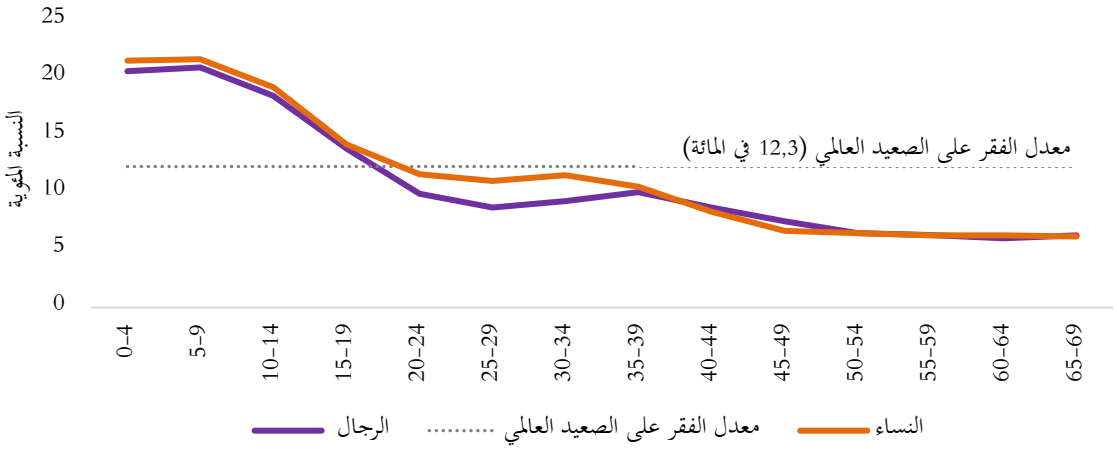

المصدر: *Progress on the Sustainable Development Goals: The Gender Snapshot 2019* (New York, UN-Women, 2019).

ملاحظة: يستند التحليل إلى أحدث البيانات المتاحة من 91 بلدان ناميا، وهو يغطي 78 في المائة من سكان العالم.

89 - وفي البلدان المرتفعة والمتوسطة الدخل، تؤكد قياسات الفقر النسبي أن المرأة تعاني من الفقر بصورة غير متناسبة، مع تأثر الأمهات العازبات بشكل خاص. وفي 25 بلدا تتوافر عنها بيانات في أوروبا وأمريكا الشمالية، على سبيل المثال، من المرجح أن تنخفض الأسر المعيشية التي تعولها أمهات عازبات 3 مرات عن عتبة الفقر البالغة 50 في المائة من متوسط الدخل، مقارنة بالأسر المعيشية ثنائية الوالدين[93].

تحسّنت نواتج التعليم والصحة للنساء والفتيات على الصعيد العالمي، كذلك تحسّنت معدلات حصولهن على الخدمات والحماية الاجتماعية، ولكن لا تزال هناك ثغرات كبيرة في بعض المناطق

90 - وعلى مدى السنوات الخمس والعشرين الماضية، أحرز تقدم كبير على صعيد نواتج التعليم والصحة للنساء والفتيات، مع انخفاض معدلات وفيات الأمومة، وزيادة إلمامهن بالقراءة والكتابة، وزيادة حصولهن على الحماية الاجتماعية والخدمات العامة. ونفذ العديد من البلدان نظم حماية اجتماعية غير

(92) انظر A/74/111. تضيق الفجوة الجنسانية ولا تعود جلية لدى الأشخاص في الفئتين العمريتين 25-39 و 40-45. ومن المرجح أن يكون ذلك ناجما عن عوامل متضافرة، بما في ذلك دخول الأولاد الأكبر سنا في المنزل إلى سوق العمل وانضمام المرأة أو عودتها إلى القوة العاملة، مما يحسن دخل الأسرة المعيشية.

(93) UN-Women calculations based on data for 25 countries from Rense Nieuwenhuis and Laurie C. Maldonado, "Single-parent families and in-work poverty", in Henning Lohmann and Ive Marx, eds., *Handbook on In-Work Poverty* (Cheltenham, United Kingdom, Edward Elgar, 2018).

قائمة على دفع اشتراكات، مثل التحويلات النقدية المشروطة والمعاشات التقاعدية الاجتماعية، التي كثيرا ما تضع الأموال مباشرة في أيدي النساء اللواتي يبدو أنهن يستبعدن بصورة غير متناسبة، إذا لم تُتح لهنّ هذه المساعدة، من الحماية الاجتماعية القائمة على الاشتراكات. ومع ذلك، في عام 2015، كانت نسبة 29 في المائة فقط من سكان العالم مشمولة بأنظمة ضمان اجتماعي شاملة تضم مجموعة كاملة من المزايا، بدءا من استحقاقات الطفل والأسرة وانتهاء بمعاشات الشيخوخة[94].

91 - والتعليم هو المجال الذي شهدت فيه حالة النساء والفتيات أكبر تحسن منذ عام 1995. وفي الفترة الممتدة بين عامي 1995 و 2018، انخفض عدد الفتيات اللواتي لا يذهبن إلى المدرسة في المرحلة الابتدائية والمرحلة الثانوية الدنيا بمعدل النصف تقريبا، وزاد معدل التحاقهن بالتعليم العالي أيضا[95]. وعلى الصعيد العالمي، تحقق تكافؤ الجنسين في الالتحاق بالمدارس في المرحلتين الابتدائية والثانوية في عام 2009. وفي مستوى التعليم الجامعي، بدأ عدد النساء يفوق عدد الرجال في عام 2004[96]. وشهدت منطقة جنوب آسيا أسرع تقدم، حيث حققت التكافؤ أو اقتربت من تحقيقه في جميع مستويات التعليم[97]. وعلى النقيض من ذلك، فإن أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى بعيدة عن تحقيق تكافؤ الجنسين على جميع المستويات، ولا سيما في التعليم الثانوي العالي.

92 - وأصبحت منطقة شمال أفريقيا وغرب آسيا، التي عانت من الركود، بسبب النزاع إلى حد كبير، هي المنطقة الأبعد عن تحقيق التكافؤ في التعليم الابتدائي[98]. ويؤدي الضرر الذي لحق بالبنية التحتية إلى مفاقمة المشكلة عبر إعاقة إمكانية الحصول على الخدمات إلى حد بعيد[99]. وبحلول عام 2017، كان أقل من نسبة 20 في المائة من الدول المتأثرة بالنزاعات أو الهشة قد حقق التكافؤ بين الجنسين في المرحلة الدنيا من التعليم الثانوي بالمقارنة مع ما يزيد قليلا على نصف البلدان على الصعيد العالمي[100].

(94) منظمة العمل الدولية، *World Social Protection Report 2017-19*.

(95) حسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة المستندة إلى قاعدة بيانات معهد اليونسكو للإحصاء، قاعدة بيانات إحصاءات التعليم، متاحة على الموقع الشبكي http://data.uis.unesco.org/ (تم الاطّلاع عليها في أيلول/سبتمبر 2019).

(96) اليونسكو، *التقرير العالمي لرصد التعليم 2019*.

(97) في عام2017، بلغ مؤشر التكافؤ بين الجنسين لجنوب آسيا 1,07 للتعليم الابتدائي، و 1,04 للمرحلة الدنيا من التعليم الثانوي، و 0,96 للمرحلة العليا من التعليم الثانوي، و 1 للتعليم الجامعي، وفقا لآخر تقديرات معهد اليونسكو للإحصاء، المتاحة على الموقع http://data.uis.unesco.org/ (تم الاطلاع عليها في 19 أيلول/سبتمبر 2019).

(98) اليونسكو، *التقرير العالمي لرصد التعليم 2019*.

(99) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، "Children with disabilities in situations of armed conflict", discussion paper (2018).

(100) حسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة المستندة إلى معهد اليونسكو للإحصاء، قاعدة بيانات مؤشر التكافؤ بين الجنسين، متاحة على الموقع الشبكي http://data.uis.unesco.org/ (تم الاطلاع عليها في أيلول/سبتمبر 2019). استنادا إلى عينة تتألف من 58 من البلدان الهشة والمتضررة من النزاعات التي واجهت أزمات في الفترة بين عامي 2013 و 2017.

الشكل باء-2

معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة ومؤشر التكافؤ بين الجنسين (2018)

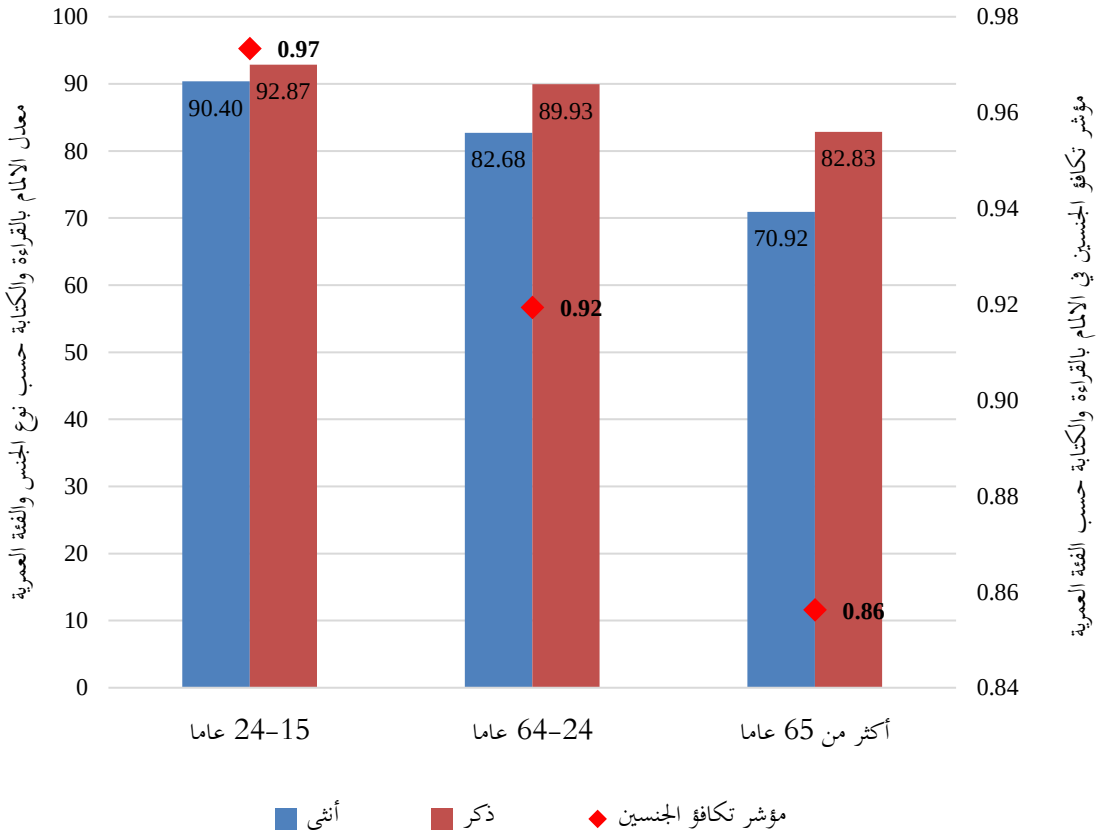

المصدر: حسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة استنادا إلى معهد اليونسكو للإحصاء، قاعدة بيانات إحصاءات التعليم، متاحة على الموقع الشبكي: http://data.uis.unesco.org/ (تم الاطلاع في تشرين الأول/أكتوبر 2019).

93 - وفيما يتعلق بنواتج التعليم، تحسنت معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة على الصعيد العالمي للجميع أيضا إلى جانب تراجع مطرد في الفجوة بين الجنسين في مجال محو الأمية، لا سيما بين الفئات السكانية الأصغر سنا. وفي عام 2018، كان حوالي 90 في المائة من النساء اللائي تتراوح أعمارهن بين 15 و 24 سنة يعرفن القراءة والكتابة، مما يشكل زيادة عن نسبة 80 في المائة في عام 1995، مقارنة بنسبة 93 في المائة للرجال (الشكل باء-2). ومع ذلك، لا تزال الفجوة بين الجنسين في الإلمام بالقراءة والكتابة للفئات العمرية الأكبر سنا كبيرة. وفي عام 2018، كان حوالي 773 مليون من البالغين الذين تتراوح أعمارهم بين 25 و 64 عامًا في جميع أنحاء العالم، والذين تشكل النساء نسبة 63 في المائة منهم، لا يزالون يفتقرون إلى مهارات القراءة والكتابة الأساسية[101].

(101) معهد اليونسكو للإحصاء، قاعدة بيانات إحصاءات التعليم، متاحة على الموقع الشبكي: http://data.uis.unesco.org/ (تم الاطلاع عليها في تشرين الأول/أكتوبر 2019).

94 - وأسفرت زيادة فرص الحصول على خدمات الرعاية الصحية أيضا عن إحراز تقدم للنساء والفتيات بشأن المؤشرات الصحية الرئيسية. وعلى الصعيد العالمي، استمر متوسط العمر المتوقع في الارتفاع، وتعمّر النساء الآن أكثر من الرجال في جميع المناطق. وتراجع معدل وفيات الأمومة من 342 حالة وفاة بين الأمهات لكل 000 100 من المواليد الأحياء في عام 2000 إلى 211 حالة وفاة لكل 000 100 من المواليد الأحياء في عام 2017[102]. وقد ساعد في ذلك تحسين فرص الوصول إلى الرعاية الصحية للأمومة، بما في ذلك تقديم المساعدة أثناء الولادة التي تتم برعاية عاملين في القطاع الصحي ذوي كفاءة. وتتم الآن نسبة 81 في المائة من جميع الولادات بحضور عاملين في القطاع الصحي ذوي كفاءة[103]. وما زال أدنى معدل، هو نسبة 47 في المائة، يُسجل في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، حيث يحدث ثلثا وفيات الأمومة في العالم[104]. وكثيرا ما تؤدي النزاعات والأزمات إلى إعاقة سبل الوصول إلى الرعاية الصحية للأمومة. ومن بين البلدان الـ 22 التي حضر فيها أقل من ثلثي الولادات عاملون في القطاع الصحي ذوو كفاءة بحلول عام 2018، شهد 17 بلدا نزاعات بين عامي 2013 و 2018[105].

95 - واستمر الاتجاه العالمي نحو انخفاض الخصوبة وتأخير الإنجاب، مما يعكس زيادة إعمال الخيارات الإنجابية (E/CN.9/2019/2). وفي عام 2019، بلغ معدل الخصوبة العالمي 2,5 من الولادات لكل امرأة، بانخفاض عن 2,9 ولادات في منتصف التسعينات. وباستثناء أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى (4,8 ولادات لكل امرأة)، وأوقيانوسيا[106] (3,4 ولادات لكل امرأة)، قلت معدلات جميع المناطق عن 3 ولادات لكل امرأة (E/CN.9/2019/2). وانخفض معدل الخصوبة لدى المراهقين من 56 ولادة لكل 1 000 فتاة مراهقة في عام 2000 إلى 44 ولادة في عام 2018[107]. وتبلغ معدلات الخصوبة لدى المراهقين ذروتها في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، حيث أن 27,8 في المائة من النساء اللائي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 سنة قد أنجبن قبل سن 18 عاما، تليها أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بنسبة 18,2 في المائة (الشكل باء-3).

96 - وظلت نسبة النساء ذوات الاحتياجات غير الملباة في مجال تنظيم الأسرة في حالة ركود عند 10 في المائة منذ عام 2000، ولم تزد نسبة النساء اللاتي لُبّيت حاجتُهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة (مؤشر هدف التنمية المستدامة 3-7-1) إلا ببطء، من 74 إلى 76 في المائة بين عامي 2000 و 2019[108]. وفي عام 2019، لم تستخدم 190 مليون امرأة في سن الإنجاب حول العالم، كن يرغبن في

(102) منظمة الصحة العالمية ومنظمات أخرى، *Trends in Maternal Mortality 2000 to 2017: Estimates by WHO, UNICEF, UNFPA, World Bank Group and the United Nations Population Division* (Geneva, WHO, 2019).

(103) اليونيسف ومنظمة الصحة العالمية، الهدف 3-1-2، قاعدة البيانات المتعلقة بالولادة بإشراف عناصر مدرّبة، متاحة على الموقع الشبكي https://data.unicef.org/topic/maternal-health/delivery-care (تم الاطّلاع عليها في تشرين الثاني/نوفمبر 2019). البيانات متاحة للفترتين 2006-2012 و 2013-2018.

(104) *تقرير أهداف التنمية المستدامة 2019*.

(105) حسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة المستندة إلى قاعدة البيانات العالمية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، متاحة على الموقع الشبكي: https://unstats.un.org/sdgs/indicators/database/ (تم الاطلاع عليها في تشرين الثاني/نوفمبر 2019).

(106) باستثناء استراليا ونيوزيلندا.

(107) *تقرير أهداف التنمية المستدامة 2019*.

(108) *Family Planning and the 2030 Agenda for Sustainable Development: Data Booklet* (ST/ESA/SER.A/429).

تجنب الحمل، أي وسيلة لمنع الحمل، وهو ما يشكل ارتفاعا مقارنة بـ 156 مليون امرأة في عام 2000[109]. وشكلت البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا ثلاثة أرباع البلدان التي استوفت أقل من نصف احتياجات تنظيم الأسرة بأساليب حديثة في عام 2019. والفروق في هذا المجال كبيرة بين المناطق. ففي أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، لم يتم تلبية سوى 55 في المائة من الاحتياجات إلى تنظيم الأسرة بوسائل حديثة. ويُلبى أقل من نصف الاحتياجات بالوسائل الحديثة في 42 بلدا أو منطقة، بما في ذلك 23 بلدا في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى[110]. ويمكن أن يساعد تحسين فرص الحصول على وسائل منع الحمل الحديثة على منع حالات الحمل غير المرغوب فيه، والحد من عدد حالات الإجهاض، وانخفاض حالات الوفاة والإعاقة المتعلقة بمضاعفات الحمل والولادة. وتسهم هذه الفوائد معًا في الحد من الفقر وفي التنمية.

97 - وعلى الصعيد العالمي، زادت تغطية علاج فيروس نقص المناعة البشرية بأكثر من الضعف، وهي أعلى بين النساء مقارنة بالرجال، ويعزى ذلك إلى حد كبير إلى برامج القضاء على انتقال الفيروس رأسياً (انتقال العدوى من الأم إلى الطفل)[111]. وفي عام 2018، كان هناك ما يقدر بنحو 18,8 مليون امرأة (من اللاتي تبلغ أعمارهن 15 سنة فما فوق) مصابة بفيروس نقص المناعة البشرية، أي ما يمثل 52 في المائة من جميع البالغين المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية[112]. وكان ما يزيد قليلاً عن ثلثي النساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية يتلقين العلاج في عام 2018[113]. ومع ذلك، لا تزال الشابات تتعرضن بشكل خاص للإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية الجديدة. وفي عام 2018، بلغت نسبة الشابات والمراهقات 61 في المائة من إجمالي عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية البالغة نحو 000 510 شخص بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 سنة على الصعيد العالمي[114].

لا تزال النساء والفتيات اللاتي يواجهن أوجه تفاوت متعددة ومتقاطعة يتأثرن بشكل غير متناسب بالفقر والاستبعاد من الحماية الاجتماعية والخدمات العامة

98 - ولا تزال النساء والفتيات، اللائي يواجهن أشكالاً متعددة ومتقاطعة من التمييز، مستبعدات بشكل غير متناسب من الوصول إلى الحماية الاجتماعية والخدمات العامة، مما يخلّف آثارا سلبية على نواتجهن الصحية والتعليمية، ويعرقل قدرتهنّ على الإفلات من الفقر. وعلى سبيل المثال، لا يزال احتمال وصول النساء في المناطق الريفية إلى العاملين في القطاع الصحي ذوي الكفاءة عند الوضع أقل بكثير

(109) المرجع نفسه.

(110) المرجع نفسه.

(111) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، *Miles To Go: Closing Gaps, Breaking Barriers, Righting Injustices* (Geneva, 2018).

(112) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، "People living with HIV receiving ART"، قاعدة بيانات المعلومات المتعلقة بالإيدز. متاحة على الموقع الشبكي http://aidsinfo.unaids.org/ (تم الاطلاع عليه في تشرين الثاني/نوفمبر 2019). وتتعلق التقديرات بعام 2018.

(113) المرجع نفسه.

(114) المرجع نفسه.

(67 في المائة) مقارنة بنظيراتهن في المناطق الحضرية (89 في المائة)[115]. وفيما بين عامي 2010 و 2018، حقق 40 في المائة من البلدان حول العالم التكافؤ في إتمام الدراسة الابتدائية في المناطق الريفية، مقارنة بنسبة 57 في المائة من البلدان في المناطق الحضرية. ويتسع نطاق أوجه عدم المساواة مع ارتفاع مستوى التعليم[116]. فمن المرجح أن تنجب الفتيات الأفقر والأقل تعليماً، وكذلك الفتيات اللائي يعشن في مناطق ريفية، قبل أن يبلغن الثامنة عشرة من العمر[117]. وعلى الصعيد العالمي، يُرجّح أن تنجب النساء اللائي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 عامًا واللاتي ينتمين إلى الشريحة الخمسية الأفقر قبل سن 18 عامًا بمعدل 3,7 مرات عن النساء من الشريحة الخمسية الأغنى (الشكل باء-3).

الشكل باء-3

نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 عاما اللواتي أنجبن قبل سن 18 عاما، بحسب المنطقة والشريحة الخمسية في سلم توزيع الثروة (آخر سنة متاحة)

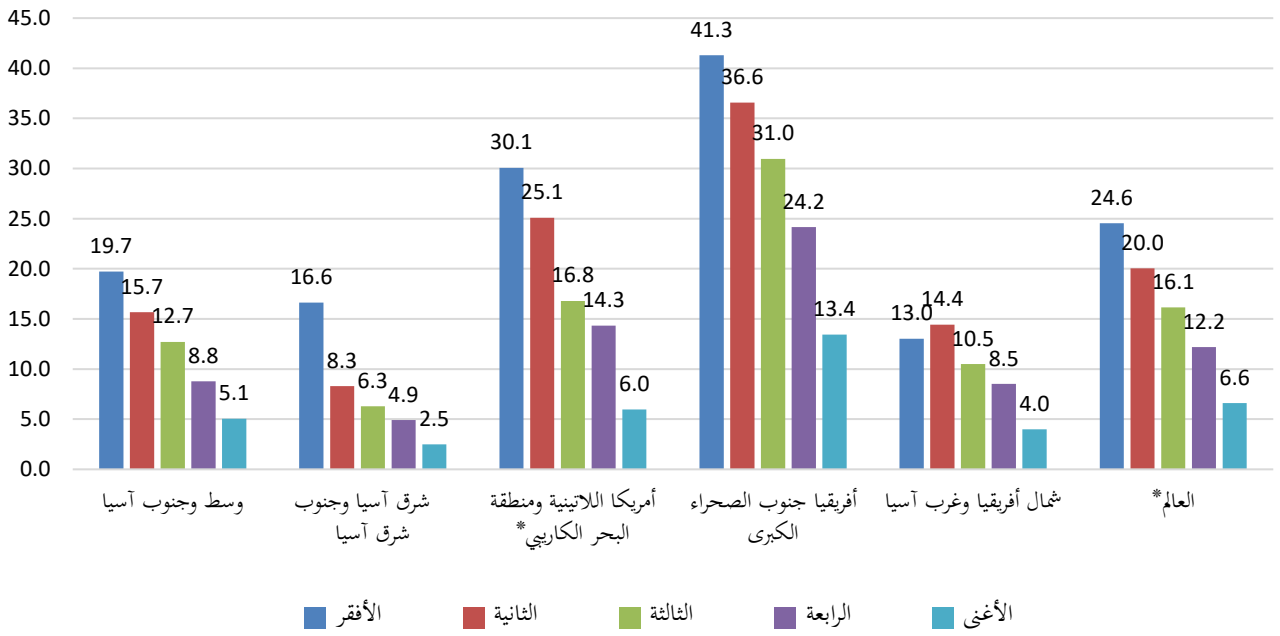

المصدر: *Progress of the World's Women 2019-2020* (New York, UN-Women, 2019).

ملاحظات: يعتبر أن المرأة أنجبت قبل بلوغ سن 18 عامًا إذا وضعت أول مولود حي لها قبل سن 18 عامًا. ويتم حساب المؤشر الدقيق باستخدام المنهجية التي قدّمها Shea Oscar Rutstein و Guillermo Rojas في دليل إحصاءات الاستقصاءات الديمغرافية والصحية لعام 2016 (Guide to DHS Statistics (2006)) (2006). وأعيد تطبيق المنهجية نفسها في مسوحات عنقودية متعدد المؤشرات. وفي حالة البلدان التي تتاح فيها الاستقصاءات الديمغرافية والصحية والمسوحات العنقودية المتعددة المؤشرات، استخدمت أحدث الدراسات الاستقصائية المتوفرة. وتم ترجيح التقديرات باستخدام عدد النساء من الفئة

(115) اليونيسف، "Delivery care"، قاعدة بيانات صحة الأم والوليد. متاحة على الموقع الشبكي: https://data.unicef.org/topic/maternal-health/delivery-care/.

(116) حسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة المستندة إلى معهد اليونسكو للإحصاء، قاعدة بيانات إحصاءات التعليم، متاحة على الموقع الشبكي: http://data.uis.unesco.org/ (تم الاطلاع عليها في تشرين الثاني/نوفمبر 2019). تتعلق التقديرات بـ 99 دولة عضو يتوفر بشأنها مؤشر التكافؤ بين الجنسين حسب الموقع.

(117) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2019–2020*.

العمرية 20–24 عامًا باستخدام *التوقعات المتعلقة بسكان العالم لعام 2017* (*World Population Prospects 2017*). ويغطي التحليل 92 بلدا، بما في ذلك 58,9 في المائة من سكان العالم الإناث اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 عامًا. وبالنسبة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، تغطي البيانات 53,5 في المائة من السكان؛ وفي شمال أفريقيا وغرب آسيا، تغطي البيانات 57,4 في المائة من السكان.

* تستند التقديرات إلى أقل من ثلثي الفئة المعنية، وينبغي التعامل معها بحذر. وفي جميع المناطق الأخرى، تستند المجاميع إلى بيانات تغطي ثلثي السكان أو أكثر. وكانت التغطية السكانية غير كافية لحساب المجاميع الإقليمية لأستراليا ونيوزيلندا وأوروبا وأمريكا الشمالية وأوقيانوسيا (باستثناء أستراليا ونيوزيلندا).

تؤدي الموجات الجديدة من تدابير التقشف وزيادة خصخصة الخدمات العامة إلى تعميق أوجه عدم المساواة وتخلّف تأثيرا غير متناسب على النساء والفقراء

99 - ويشير تحليل للتقارير القطرية وبيانات الإنفاق الصادرة عن صندوق النقد الدولي إلى أن موجة أخرى من حالات خفض الإنفاق العام ستؤثر على 130 بلدا اعتبارًا من عام 2020 فصاعدًا، وذلك بعد الانكماش الرئيس في الإنفاق في عامي 2011 و 2016[118]. وترتب على الموجات السابقة من الانكماش المالي نتائج رجعية، خاصة بالنسبة للنساء ذوات الدخل المنخفض، بالنظر إلى اعتمادهن الكبير على الخدمات العامة والتحويلات، ودورهن كمقدمات افتراضيات للرعاية عندما تتآكل الخدمات، ووجودهن القوي كعاملات من عمال الخطوط الأمامية في القطاع العام[119]. كما أن القناتين الأكثر شيوعًا للتكيف المالي على مستوى العالم، وهما إصلاح المعاشات التقاعدية والضمان الاجتماعي (الذي يؤثر على 86 بلدا) وعوامل الخفض في العمالة والأجور في القطاع العام (80 بلدا)، من المرجح أن تؤثرا بشكل غير متناسب مرة أخرى على النساء، اللائي يواجهن بالفعل عوائق كبيرة في الوصول إلى المعاشات التقاعدية ويمثلن 61 في المائة من القوى العاملة في التعليم ونحو 70 في المائة من القوى العاملة في القطاعين الصحي والاجتماعي على الصعيد العالمي[120]. ومع ذلك، فإن 10 في المائة فقط من البلدان التي أبلغت عن تنفيذ أو التخطيط لتنفيذ تدابير تقشف قامت بتقييم أثرها على النساء والفتيات.

100 - ومع استمرار القيود المفروضة على الميزانيات العامة، ازداد تعزيز الخصخصة والشراكات بين القطاعين العام والخاص كبديل لتمويل الخدمات العامة وتقديمها. وفيما بين عامي 2005 و 2015، زادت نسبة الطلاب الملتحقين بمدارس خاصة في 105 بلدان من أصل 127 بلدا تتوافر بشأنها بيانات، وانخفضت في 22 بلدا فقط[121]. وفي البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل، يوفر القطاع الخاص 37 في المائة من خدمات تنظيم الأسرة و 44 في المائة من الرعاية السابقة للولادة و 40 في المائة من الرعاية عند الولادة[122]. وكثيرا ما يُفترض أن زيادة خيارات مقدمي الرعاية تعزز المساءلة، ما يسمح للناس بتفادي الخدمات ذات النوعية الرديئة من خلال ''التصويت بأقدامهم'' أي الإقبال على الخدمات الجيدة والإعراض عن الخدمات السيئة. ومع ذلك، أثارت هيئات حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة شواغل بشأن النمو غير المنضبط في توفير الخدمات الخاصة الذي يؤدي في الواقع إلى تعميق عدم المساواة والتمييز

(118) Ortiz and Cummins, "Austerity: the new normal".

(119) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *The Global Economic Crisis and Gender Equality*.

(120) منظمة العمل الدولية، *Care Work and Care Jobs*.

(121) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، *التقرير العالمي لرصد التعليم 8/2017: المساءلة في مجال التعليم: الوفاء بتعهداتنا* (باريس، 2017)، الصفحة 47.

(122) Independent Accountability Panel, *Private Sector – Who is Accountable for Women's, Children's and Adolescents' Health?* (Geneva, WHO, 2018).

(انظر A/69/402 (2014) و A/70/342 (2015) و A/73/179 (2018) و A/73/396 (2018) و A/HRC/41/37 (2019)). وعلى الرغم من أن النساء والفتيات من الأسر المعيشية الأكثر ثراء قد يتمكن من الوصول إلى المدارس والعيادات الخاصة، فإن النساء والفتيات الفقيرات والمهمشات قد يكن أكثر عرضة للاعتماد على الخدمات العامة التي تعاني من نقص التمويل أو على مقدمي الخدمات من القطاع الخاص غير الرسمي وغير المنظم في كثير من الأحيان (A/74/111).

2 - الإجراءات التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ منهاج العمل

101 - يتطلب تزويد النساء بطرق مستدامة للخروج من دائرة الفقر، وضمان حقهن في مستوى معيشي لائق، معالجة التفاوتات المستمرة في الحصول على الحماية الاجتماعية والخدمات العامة. واستنادا إلى التقارير الوطنية، ظهرت اتجاهات في تنفيذ السياسات والبرامج في ثلاثة مجالات هي: (أ) تعزيز وصول المرأة إلى نظم حماية اجتماعية مراعية لنوع الجنس والسن من أجل إنهاء فقر النساء؛ (ب) كفالة جودة التعليم والتعلم مدى الحياة للنساء والفتيات؛ (ج) تزويد المرأة بالخدمات الصحية الجيدة بتكلفة معقولة.

(أ) تعزيز وصول النساء إلى نظم الحماية الاجتماعية المراعية لنوع الجنس والعمر من أجل القضاء على فقر النساء

102 - تعد أنظمة الحماية الاجتماعية المراعية لنوع الجنس والعمر، بما في ذلك حدودها الدنيا، ضرورية لضمان الحصول على الدخل في مفترق طرق محدد في حياة المرأة عندما تكون أكثر عرضة للفقر. وأفاد سبعون في المائة من البلدان بأنها استحدثت الحماية الاجتماعية أو عززتها في إطار جهودها الرامية إلى القضاء على فقر النساء. وتتألف الحماية الاجتماعية من برامج توفر حماية شاملة طوال الحياة، بما في ذلك استحقاقات الطفل والأسرة وحماية الأمومة ودعم البطالة واستحقاقات إصابة العمل واستحقاقات المرض واستحقاقات الشيخوخة واستحقاقات العجز واستحقاقات الناجين، والحصول على الرعاية الطبية بأسعار معقولة (E/CN.6/2019/3) . ولا تزال الفجوات الجنسانية في تغطية الحماية الاجتماعية ومستويات الاستحقاقات واسعة الانتشار. وتبلغ الفجوة الجنسانية على الصعيد العالمي في مجال تقاضي المعاشات التقاعدية في الشيخوخة مثلا 10,6 نقاط مئوية[123]. وحتى عندما تحظى المرأة بتغطية جيدة نسبيا، تميل مستويات استحقاقاتها إلى أن تكون أقل من استحقاقات الرجل. وفي الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال، تقل المعاشات التقاعدية للنساء بنسبة 36,6 في المائة في المتوسط عن المعاشات التقاعدية للرجال[124]. وفي أفريقيا وآسيا والدول العربية، على وجه الخصوص، لا تزال التغطية الشاملة للحماية الاجتماعية منخفضة بسبب نقص الاستثمار[125].

103 - وأبلغت نسبة 36 في المائة من البلدان عن اتخاذ تدابير لتعزيز وصول المرأة إلى برامج الحماية الاجتماعية القائمة على الاشتراكات والحد من التحيز الجنساني في هذا الصدد. وأبلغت بلدان في أوروبا عن اتخاذ تدابير لتعزيز استحقاقات المعاشات التقاعدية للمرأة من خلال اعتمادات المعاشات التقاعدية التي تعوض عن الفترات المستقطعة من العمل لرعاية الأطفال أو غيرهم من المعالين والنص على تقسيم

(123) منظمة العمل الدولية، *Women at Work: Trends 2016* (Geneva, 2016).

(124) المفوضية الأوروبية، *Report on Equality Between Women and Men in the European Union* (Luxembourg, Publications Office of the European Union, 2018).

(125) منظمة العمل الدولية، *World Social Protection Report 2017–19*.

المعاشات التقاعدية عند الطلاق. وقد وُضعت هذه التدابير لإصلاح الطريقة التي تعوق بها أوجه الغبن التي تعاني منها المرأة في سوق العمل ومسؤولياتها المتعلقة بالرعاية حصولها على الحماية الاجتماعية، لا سيما عندما ترتبط الاستحقاقات ارتباطًا وثيقًا بالعمل كما في معظم خطط التأمين أو الاشتراكات. ولا يزال مدى قدرة هذه التدابير على تعويض الأثر السلبي لتدابير التقشف على أمن دخل المرأة في الشيخوخة غير مؤكد. وتظهر تقارير صندوق النقد الدولي القطرية أن 49 بلدا ناميا و 37 بلدا مرتفع الدخل تنظر في فرض شروط أكثر صرامة على الاشتراكات في إطار إصلاحات وشيكة على صعيد المعاشات التقاعدية[126].

104 - وأبلغت نسبة 49 في المائة من البلدان باتخاذ تدابير رامية إلى تحسين حصول فئات سكانية محددة، بما في ذلك النساء في قطاع العمالة غير الرسمية والمهاجرات واللاجئات، على الحماية الاجتماعية. ولا يزال توسيع نطاق المخططات القائمة على الاشتراكات لتشمل هذه الفئات يمثل تحديا رئيسيا، لا سيما في البلدان النامية. وفي بعض البلدان، استفاد العمال في قطاع العمل غير الرسمي، مثل العمال المنزليين أو الأجراء في المشاريع التجارية غير الرسمية، من تدابير تهدف إلى تشجيع أرباب العمل على المشاركة بنصيبهم أو تكليفهم بذلك. غير أن الكثير من العاملين لحسابهم الخاص بشكل غير رسمي لا يستطيعون دفع الاشتراكات العادية ولو في مستويات منخفضة، وليس لديهم أرباب عمل معترف بهم لكي يسددوا الاشتراكات. وينطبق ذلك بشكل خاص على النساء اللواتي يعملن لحسابهن الخاص بشكل غير رسمي وفي العمل الأسري بلا أجر. ولا بد من تقديم إعانات كبيرة من الإيرادات الحكومية العامة للتعويض عن قدرة هذه الفئات المحدودة على دفع الاشتراكات[127].

105 - وأبلغت نسبة 52 في المائة من البلدان بتنفيذ برامج تحويلات نقدية غير قائمة على الاشتراكات، معظمها يستهدف الأسر الفقيرة التي لديها أطفال صغار. وأسهمت هذه البرامج، التي يشار إليها أيضا باسم المساعدة الاجتماعية، في زيادة عدد المستفيدين من الحماية الاجتماعية، لا سيما في صفوف النساء. وعادة ما تُدفع هذه الاستحقاقات للأمهات وتكون مقترنة بشروط، مثل إخضاع الأطفال لفحوص طبية منتظمة أو المشاركة في حلقات عمل في مجال تنشئة الأطفال. وإضافة إلى الحد من الفقر ومن عمالة الأطفال وزيادة متابعة الدراسة واستخدام الخدمات الصحية، ترتبط التحويلات النقدية أيضا بزيادة سلطة النساء والفتيات لاتخاذ القرار، وتخفيض حالات الإساءة البدنية (لا النفسية) على أيدي شركائهن الذكور، والحد من خطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وغيره من الأمراض المنقولة جنسيا

(126) Ortiz and Cummins, "Austerity: the new normal".

(127) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2015-2016*.

لدى المراهقات[128]. ولا تزال معرفة ما إذا كانت الشروط المقترنة بهذه التحويلات تؤدي دورا في تحقيق هذه النتائج الإيجابية مسألة مفتوحة ومحل نقاش كبير[129].

106 - وأبلغت نسبة 54 في المائة من البلدان باستحداث أو تعزيز الحماية الاجتماعية للعاطلات عن العمل. وسلطت الدول الضوء على إصلاحات التأمين ضد البطالة، والتدريب وإعادة التدريب، وخدمات التوظيف. وفي جميع المناطق، أبلغت الدول عن ارتفاع معدلات مشاركة النساء في برامج الأشغال العامة الموجهة إلى الذين يعانون من البطالة الكلية أو الجزئية منذ أمد طويل، والمصحوبة أحيانا بفرض حصص بحسب نوع الجنس، أو النص على توفير رعاية الأطفال والمرافق الصحية في موقع العمل، وتنظيم عبء العمل الذي تضطلع به المرأة، والتركيز على القطاعات التي من المرجح أن توظف النساء.

107 - وفي تطور إيجابي آخر، تزايد الاهتمام بالمعاشات الاجتماعية غير القائمة على دفع اشتراكات، حيث أبلغت نسبة 41 في المائة من الدول باتخاذ تدابير في هذا المجال خلال السنوات الخمس الماضية. والآن يدير عدد كبير من البلدان، منها عدة بلدان في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وأمريكا اللاتينية، مخططات شاملة للمعاشات الاجتماعية. وليست المعاشات الاجتماعية مرتبطة بدفع اشتراكات سابقة، وبالتالي يمكن أن تساعد على سد الفجوات الجنسانية في التغطية بالمعاشات. وتتاح هذه المخططات بطرائق شتى، أي مخططات شاملة أو خاضعة للتحقق من الإمكانات المالية أو من امتلاك معاش تقاعدي آخر، ويرجح أن تستفيد النساء بدرجة أكبر من المخططات الشاملة أو الخاضعة للتحقق من امتلاك معاش، التي تركز على الأفراد وليس على الأسر المعيشية.

108 - وأبلغ عدد من البلدان بزيادة استخدام التكنولوجيات الرقمية في إدارة استحقاقات الحماية الاجتماعية ودفعها. ويمكن لهذه التكنولوجيات أن تحسن الكفاءة والمساءلة والشفافية ويمكن أن تسهم في الوصول إلى النساء بفعالية أكبر. غير أن ثمة شواغل بشأن المخاطر الجديدة والتحيزات التي قد تقترن بالتشغيل الآلي لنظم الحماية الاجتماعية. فجمع كميات هائلة من بيانات الاستدلال البيولوجي وغيرها لغرض تحديد هوية المستفيدين من الحماية الاجتماعية ودفع المستحقات ورصد امتثالهم للشروط، قد يجبر بشكل غير عادل هؤلاء المستفيدين إلى التخلي عن حقهم في الضمان الاجتماعي، خشية انتهاك خصوصيتهم[130]. وهناك أيضا أدلة على أن استخدام الخوارزميات والذكاء الاصطناعي في الأنظمة الآلية لاتخاذ القرار يمكن أن يُستغل ”لتوصيف الفقراء ومراقبتهم ومعاقبتهم“[131] بدلا من تيسير حصولهم على الاستحقاقات، لا سيما في سياق التقشف (A/74/493). ولما كانت المرأة أكثر عرضة للعيش في فقر

(128) Francesca Bastagli and others, *Cash Transfers: What Does the Evidence Say? A Rigorous Review of Programme Impact and of the Role of Design and Implementation Features* (London, Overseas Development Institute, 2016); Sarah J. Baird and others, “Effect of a cash transfer programme for schooling on prevalence of HIV and herpes simplex type 2 in Malawi: a cluster randomized trial”, *The Lancet*, vol. 379, No. 9823 (April 2012).

(129) Stephen Kidd, “To condition or not to condition: what is the evidence?”, Pathways Perspectives on Social Policy in International Development, No. 20 (Orpington, United Kingdom, 2016).

(130) Magdalena Sepúlveda Carmona, “The use of biometric technology in social protection systems: a gender perspective”, paper prepared for the expert group meeting on Beijing plus 25, New York, September 2019.

(131) Virginia Eubanks, *Automating Inequality: How High-Tech Tools Profile, Police, and Punish the Poor* (New York, St. Martin’s Press, 2018).

وتكون مسؤولة عن توفير الرعاية لغيرها (انظر الفرع ثالثا-باء-1)، يرجح أن تشعر بتأثير هذه الاتجاهات بحدة أكبر مقارنة بالرجال.

109 - ولا يزال انخفاض مستويات الاستحقاقات وضيق دائرة المستفيدين المستهدفين بالمخططات غير القائمة على الاشتراكات يشكلان تحديا كبيرا في العديد من السياقات. ولئن كان استهداف الفئات الفقيرة والضعيفة يرمي إلى توجيه الموارد المحدودة إلى أشد الناس حاجة إليها، فإنه يمكن أن يؤدي، دون قصد، إلى تعزيز استبعاد ووصم الفئات المحرومة بالفعل. فهناك دليل مثلا على أن أشد النساء والفتيات حرماناً لا يعشن دائما في أفقر الأسر المعيشية التي كثيرا ما تستهدفها المساعدات[132]. وقد يثني الخوف من التمييز والوصم الفقيرات أو المهمشات عن الحصول على التحويلات حتى في حالة استحقاقهن لها. أما الشروط، فيمكن بدورها أن تعزز التنميط الجنساني إزاء تنشئة الأطفال باعتبارها واجبا للأمهات، وتزيد الطلب على وقت المرأة، وتضعف موقفها كصاحبة حقوق عندما تؤخذ منها الاستحقاقات في حالة عدم الامتثال[133].

110 - وبعض سمات ''الدخل الأساسي الشامل''، وهو اقتراح تجدد في السنوات الأخيرة استجابة لتزايد حالات انعدام ضمان الدخل وفقدان الوظائف المرتبط بالتشغيل الآلي، تتيح بديلا عن النهج المحدد الأهداف والمشروط والقائم على الأسر المعيشية، الذي يُتبع في كثير من الأحيان في المخططات الحالية غير القائمة على الاشتراكات (الإطار باء-1).

الإطار باء-1

الاتجاهات الجديدة: الدخل الأساسي الشامل من منظور جنساني

في ضوء أوجه القصور الحالية في التحويلات الاجتماعية غير القائمة على الاشتراكات التي كثيرا ما تستهدف دائرة ضيقة من المستفيدين وتقترن بشروط، تتميز اقتراحات الدخل الأساسي التي تختلف اختلافا كبيرا، بأربع سمات واعدة: (أ) فهي *شاملة* وتدفع إلى جميع الأفراد في مجتمعٍ سياسيٍ ما، ويمكن أن يقلل ذلك من أخطاء الاستبعاد والوصم؛ و (ب) تدفع *للأفراد* وليس للأسر المعيشية، ويعني ذلك أن حصول المرأة عليها لن يكون بوساطة من تعيش معه؛ و (ج) هي *غير مشروطة*، بمعنى أنها لا تتطلب اشتراكات سابقة في نظام الضمان الاجتماعي أو استيفاء متطلبات سلوكية يمكن أن تؤثر بشدة على المرأة؛ و (د) هي *مستمرة*، تدفع كاستحقاق منتظم، مما يكفل مصدر دعم موثوق ومستمر وذلك أمر بالغ الأهمية إذا أُريد للتحويلات النقدية أن تساهم في تمكين المرأة[أ].

وهناك آراء متباينة بشأن احتمال أن يساهم الدخل الأساسي الشامل في النهوض بالمساواة بين الجنسين. فقد أيد بعض مناصري المرأة هذه الفكرة بحجة أن تزويد المرأة بدخل مستقل خاص بها سيزيد قدرتها التفاوضية وقدرتها على الخروج من العلاقات المسيئة وترتيبات العمل الاستغلالية[ب] وسيكون ذلك أيضا بمثابة إقرار بقيمة أعمال الرعاية والعمل المنزلي غير المدفوعة الأجر ويشجع على زيادة تقاسم المسؤوليات بين المرأة والرجل[ج]. غير أن آخرين قد حذروا من

(132) Brown, Ravallion and van de Walle, *Are Poor Individuals Mainly Found in Poor Households?*.

(133) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2019-2020*.

أن الدخل الأساسي الشامل لن يفيد كثيرا في التصدي للأعراف الجنسانية بشأن تقسيم العمل، ويحتمل أن يؤثر سلبيا في توفّر التمويل لصالح خدمات هامة لتحقيق المساواة الجنسانية، مثل رعاية الأطفال والمسنين، لا سيما في سياق القيود المالية(د).

ويمكن للدخل الأساسي الشامل، إذا دُفع بمستويات كافية، أن يوفر للجميع مستوى أساسياً من أمن الدخل، ويحد بذلك من تعرض العديد من النساء للاستبعاد والوصم في نظم الحماية الاجتماعية القائمة. غير أن من المحتمل أيضا ألا يزيد الدخل الأساسي الشامل عن كونه شبكة أمان ذات حد أدنى، مع توفير مبرر لتقليص نطاق مسؤولية أرباب العمل عن الضمان الاجتماعي وخصخصة الخدمات العامة(هـ). وليس من الواضح أيضا كيف سيؤثر الدخل الأساسي الشامل في أوجه اللامساواة الهيكلية وتلبية الاحتياجات المختلفة. وغالبا ما تواجه الأمهات العازبات والنساء ذوات الإعاقة والمسنات، على سبيل المثال، نفقات إضافية متصلة برعاية غيرهن ومن المرجح أن يخسرن عندما يحل الدخل الأساسي الشامل، ذو النسبة الثابتة، محل الاستحقاقات والخدمات التي تلبي احتياجاتهن بشكل مباشر أكثر.

وينبغي النظر إلى مقترحات توفير الدخل الأساسي الشامل ضمن نظرة أعم في نظم الحماية الاجتماعية المراعية للمنظور الجنساني، بما في ذلك وضع حدود دنيا لها، لكي تتماشى المقترحات مع الالتزام بتوفير أمن الدخل الأساسي للجميع، مع الاستجابة للحقوق والاحتياجات الخاصة للمرأة مدى الحياة، وذلك بتكملة توفير مستويات أعلى من الحماية الاجتماعية والخدمات العامة بدلا من أن تحل محلها.

(أ) Caitlin McLean and Ailsa McKay, *Beyond Care: Expanding the Feminist Debate on Universal Basic Income*, Working Paper Series, No. 1 (Glasgow, Wise Research Centre, 2015).

(ب) انظر A/HRC/35/26; Carole Pateman, "Democratizing citizenship: some advantages of a basic income", *Politics and Society*, vol. 32, No. 1 (March 2004).

(ج) Almaz Zelleke, "Institutionalizing the universal caretaker through a basic income?", *Basic Income Studies*, vol. 3, No. 3 (2008).

(د) Alison Koslowski and Ann-Zofie Duvander, "Basic income: the potential for gendered empowerment?", *Social Inclusion*, vol. 6, No. 4 (2018); Barbara R. Bergman, "Basic income grants or the welfare state: which better promotes gender equality?", *Basic Income Studies*, vol.3, No. 3 (2008).

(هـ) Isabel Ortiz and others, *Universal Basic Income Proposals in Light of ILO Standards: Key Issues and Global Costing*, ESS Working Paper, No. 62 (Geneva, ILO, 2018).

(ب) ضمان التعليم الجيد والتعلم مدى الحياة للنساء والفتيات

111 - التعليم هو أحد أقوى الوسائل لزيادة قدرات النساء والفتيات، وتحويل المعايير الضارة والتمييزية، والقضاء على الفقر وتعزيز التنمية المستدامة. وعلى الرغم من التقدم الهائل المحرز في تعليم الفتيات خلال العقود الأخيرة، فلا تزال هناك ثغرات. ومن الضروري أيضا إيلاء اهتمام كبير بنوعية التعليم والتدريب ومراعاتهما للمنظور الجنساني.

112 - وأبلغت الدول عن استمرار الجهود من أجل تخطي الحواجز، بما فيها الحواجز ذات الطابع الاقتصادي، عن طريق القروض، والمنح، والمنح الدراسية، وكذلك التحويلات النقدية، وتوفير حوافز

لمواظبة الفتيات على الدراسة وإتمامهن دراستهن. وأبلغت الدول أيضا باتخاذ مبادرات رامية إلى تهيئة بيئات مدرسية مؤاتية، وزيادة عدد الفتيات في مجالات الدراسة التي يهيمن عليها الذكور، والمساعدة على انتقال الفتيات من المدرسة إلى العمل، وتشجيع فرص تعلم النساء مدى الحياة.

113 - وعلى الصعيد العالمي، أبلغت نسبة 60 في المائة من الدول باتخاذ تدابير رامية إلى تهيئة بيئات تعليمية آمنة وشاملة للجميع وخالية من المضايقة. وتشمل التدابير في معظم الأحيان حملات توعية في المدارس ولفائدة الشباب، وتزويد المعلمين والمربين بمواد تدريس ودورات تدريبية لتعزيز الوقاية، وبرامج مدرسية لمكافحة العنف النفسي أو المضايقة أو التسلط عبر الإنترنت، وكذلك تثقيف الطلاب والآباء والمعلمين والمربين في مجال السلامة على الإنترنت.

114 - وأغلبية المعلمين في معظم البلدان هم من النساء. ومع ذلك، ما زال هناك نقص في عدد المعلمات في بعض السياقات، لا سيما في المناطق الريفية وسياقات النزوح. وفي البلدان التي تطبق معايير جنسانية أكثر صرامة، تستطيع المعلمات اجتذاب الفتيات إلى المدارس وتحسين نتائجهن التعليمية[134]. وحتى في البلدان التي تشكل فيها النساء أغلبية المعلمين، يصل عدد أقل من النساء إلى المناصب القيادية في المدارس مقارنة بالرجال.

115 - ولئن كانت السياسات الرامية إلى تمكين الشباب، وبخاصة الفتيات، قد واجهت تحديات أعاقت تقدمها في بعض الحالات[135]، فإن ثلاثة أرباع الدول قد أبلغت عن اتخاذ مبادرات رامية إلى زيادة مراعاة المنظور الجنساني والقضاء على التحيز في المناهج التعليمية، وأبلغ ثلثا الدول باتخاذ تدابير لتحسين المساواة بين الجنسين والتدريب في مجال حقوق الإنسان في أوساط المدرسين والمربين. وإضافة إلى القضاء على التصورات النمطية إزاء أدوار الجنسين في الكتب المدرسية والبرامج والمناهج الدراسية وتوفير التعليم الذي يركز على مجالات حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والتثقيف الجنسي الشامل، ركز بعض البلدان تركيزا أكبر على التنوع والشمول، وعلى مكافحة التمييز القائم على الميل الجنسي والهوية الجنسانية.

116 - وأبلغت نسبة 37 في المائة من الدول بأنها تعمل على تحسين الهياكل الأساسية المدرسية. وبلغت تلك النسبة في شرق وجنوب شرق آسيا 86 في المائة، وفي وسط وجنوب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى 60 في المائة. وكان من أهم مجالات التحسين توفير المرافق الصحية المأمونة والملائمة في المدارس، والمراحيض المنفصلة، والتدابير الرامية إلى الحد من الوصم، وتوفير وسائل محسنة للنظافة الصحية في فترة الطمث. وتتضرر المراهقات بشكل غير متناسب من الافتقار إلى مرافق الصرف الصحي الملائمة. فعلى الصعيد العالمي، كانت 23 في المائة من المدارس تفتقر إلى خدمات الصرف الصحي في عام 2016، وكان معدل المدارس التي توفر خدمات النظافة الصحية الأساسية لا يزيد على النصف إلا قليلا[136].

(134) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، *Global Education Monitoring Report 2016: Gender Review – Creating Sustainable Futures for All* (Paris, 2016).

(135) Roggeband and Krizsan, "Democratic backsliding and backlash against women's rights". (انظر الفرع أولا، الحاشية رقم 2).

(136) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الصحة العالمية، *Drinking Water, Sanitation and Hygiene in Schools: Global Baseline Report 2018* (New York, 2018).

117 - وأبلغ نحو نصف الدول، وبخاصة دول شرق وجنوب شرق آسيا، وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأوقيانوسيا، باتخاذ تدابير للوقاية في مجال حمل المراهقات وتمكين المراهقات من مواصلة تعليمهن في حالة الحمل أو الأمومة، ولكن الوقاية في مجال حمل المراهقات تبدو وكأنها تحظى بأولوية أقل في دول وسط وجنوب آسيا، وأوروبا، وشمال أفريقيا، وغرب آسيا. وعلى الرغم من التقدم المحرز في سن القوانين التي تحمي حق المراهقات في البقاء في المدرسة خلال فترة الحمل والأمومة، لا تزال أربعة بلدان في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى تفرض حظرا تاما على الفتيات الحوامل الملتحقات بالمدارس العامة[137]. وحتى في البلدان التي تضمن فيها القوانين استمرار الذهاب إلى المدرسة، تعاني المراهقات من صعوبات في مواصلة تعليمهن أمام ضعف تنفيذ القوانين وغياب الدعم العملي، مثل خدمات رعاية الطفل[138]. وأبلغت عدة بلدان عن تنظيم حملات توعية للوقاية في مجال حمل المراهقات، ولكن لم تبلغ سوى بلدان قليلة عن تدابير لرفع معدل استبقاء التلميذات الحوامل والأمهات الشابات في المدارس.

118 - وأبلغ نحو 60 في المائة من الدول باتخاذ مبادرات رامية إلى معالجة النقص في تمثيل النساء والفتيات في مجال العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات. وفي أوروبا، أبلغت نسبة 72 في المائة من البلدان عن تدابير في هذا المجال، مقارنة بشرق وجنوب شرق آسيا (33 في المائة) ووسط وجنوب آسيا (40 في المائة). وشملت التدابير المحددة وضع برامج للتمكين الرقمي والتدريب بالشراكة مع الشركات الصناعية وقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومبادرات رامية إلى مكافحة القوالب النمطية، وزيادة اهتمام المرأة بالتعليم والتدريب في مجال العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات وحصولها عليهما[139]. وما زال معظم البلدان يفتقر إلى أطر سياسات متماسكة لتعزيز مشاركة النساء والفتيات في مجال تعليم التكنولوجيا أو الآليات المؤسسية اللازمة للنهوض بالمرأة في قطاع التعليم والبحث في مجال العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات[140].

119 - وأبلغت نسبة 71 في المائة من الدول باتخاذ تدابير رامية إلى تحسين حصول الفتيات على التعليم والتدريب في المجال التقني والمهني، الذي يعد بالغ الأهمية في التصدي لانخفاض معدلات انتقال المرأة من المدرسة إلى العمل مقارنة بالرجل. ومن التدابير المحددة المتخذة في هذا الصدد الاستثمارات في نوعية التعليم والتدريب في هذا المجال، وتوسيع التدريب أو التدريب المهني القائم على الوظيفة، وتعزيز المناهج الدراسية للتعليم الثانوي العالي، وتنظيم دورات تعليمية جديدة تتيح الحصول على شهادات في فترات قصيرة. وأبلغت بعض الدول عن جهود مبذولة لتشجيع دخول النساء والفتيات في القطاعات

(137) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، *Global Education Monitoring Report 2019*؛ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، *Global Education Monitoring Report 2018 – Meeting Our Commitments to Gender Equality in Education* (Paris, 2018).

(138) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، *Early and Unintended Pregnancy and the Education Sector: Evidence Review and Recommendations* (Paris, 2017).

(139) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، *Global Education Monitoring Report 2019*.

(140) Wajcman, "The digital revolution".

غير التقليدية من خلال هذا النوع من التدريب. ولكن، في حالات عديدة، لا تزال هذه البرامج تحافظ على التنميط الجنساني بتوجيه الطالبات إلى مجالات مثل الغذاء والتغذية والتجميل والحياكة[141].

120 - وتستمر الجهود الرامية إلى تشجيع النساء العائدات إلى سوق العمل على الحصول على التدريب المهني، لا سيما في أوروبا. ونظمت الدول تدريبات لفائدة النساء لاكتساب مهارات محددة، بما في ذلك تعلم القراءة والكتابة، وعن طريق مبادرات التدريب المهني والتعليم غير الرسمي. وفي العديد من البلدان النامية، تعني قلة إلمام البالغات بالقراءة والكتابة والمهارات الأساسية، لا سيما في المناطق الريفية، أنه لا يمكنهن الاستفادة تماما من تعليم الكبار وفرص التعلم مدى الحياة. وكثيرا ما يُتغاضى أيضا عن ضرورة تعليم الكبار في سياقات المساعدة الإنسانية، فتضيع فرصة تكوين المهارات اللازمة للصمود ودعم التمكين الاقتصادي للمرأة[142].

121 - ومن التحديات الرئيسية التي تعترض الوفاء بالالتزامات العالمية في مجال التعليم النقص المزمن في الاستثمارات العامة. فاليونسكو تقدر أنه، لتحقيق التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع، ينبغي للبلدان أن تخصص للتعليم على الأقل ما بين 4 و 6 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي أو على الأقل ما بين 15 و 20 في المائة من إجمالي النفقات العامة. وفي عام 2017، كان عدد البلدان، من مختلف المناطق ومستويات الدخل، التي لم تستوف أياً من هذين المعيارين، 43 بلدا على الأقل[143].

122 - ويتزامن النقص المستمر في تمويل التعليم العام مع الزيادة السريعة في حجم ونطاق الجهات الفاعلة الخاصة في مجال التعليم، وهذا أمر يعرض للخطر الالتزام بعدم ترك أي أحد خلف الركب. وأدى ذلك في العديد من السياقات إلى زيادة عدم المساواة في الفرص التعليمية، حيث يتركز الفقراء في مدارس عامة يتناقص تمويلها يوما عن يوم، أو في المدارس الخاصة التي توصف بأنها ''منخفضة الرسوم'' في حين أن الفئات الأعلى دخلا تنسحب تماما من النظم العامة (انظر A/69/402 و A/HRC/29/30 و A/70/342 و A/HRC/41/37). وتؤكد اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، في توصيتها العامة رقم 36 (2017) بشأن حق الفتيات والنساء في التعليم، أن ''للخصخصة آثارا سلبية محددة على الفتيات والنساء، وبخاصة الفتيات من الأسر المعيشية المنخفضة الدخل''. وقد تكون الأسر أقل رغبة في الاستثمار في تعليم البنات على أساس تصورها أن ما تجنيه من تعليم البنات قد يكون أقل مقارنة بما تجنيه من تعليم البنين. وفي كثير من الأحيان أيضا لا تقوم الجهات التي تقدم التعليم الخاص بتعزيز العمل اللائق للمعلمين الذين أكثرهم من النساء. والاستراتيجية الرئيسية التي تنتهجها ''المدارس الخاصة المنخفضة الرسوم'' للحفاظ على انخفاض التكاليف، على سبيل المثال، هي توظيف المعلمين بمرتبات أقل من جدول مرتبات المعلمين في المدارس العامة وغالبا ما تكون دون الحد الأدنى للأجور[144].

(141) المرجع نفسه.

(142) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، *Global Education Monitoring Report 2019*.

(143) المرجع نفسه.

(144) Prachi Srivastava, "Questioning the global scaling up of low-fee private schooling: the nexus between business, philanthropy and PPPs", in Antoni Verger, Christopher Lubienski and Gita Steiner-Khamsi, eds., *World Yearbook of Education 2016: The Global Education Industry* (Abingdon, United Kingdom, Routledge, 2016).

(ج) ضمان حصول المرأة على خدمات صحية جيدة ميسورة التكلفة

123 - يعد الحصول على الخدمات الصحية الجيدة الميسورة التكلفة، بما في ذلك الصحة الجنسية والإنجابية، عنصرا بالغ الأهمية في تمكين المرأة وكفالة صحتها ورفاهها، والقضاء على الفقر. ويتجلى من البيانات الواردة من 53 بلدا ناميا أن 57,1 في المائة من النساء يفدن بأنهن يواجهن على الأقل واحدة من أربع مشاكل في الحصول على الرعاية الصحية (انظر الشكل باء-4). فنحو ثلث النساء ذكرن في أغلب الأحيان أنهن يواجهن حواجز جغرافية ومالية؛ تليها الحواجز الاجتماعية مثل عدم رغبة المرأة في الذهاب بمفردها إلى مراكز الخدمات (25,3 في المائة) وضرورة الحصول على إذن (16,1 في المائة). وغالباً ما تتزايد الحواجز أمام النساء والفتيات اللواتي يواجهن أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة. وتتجلى الفروق بين المناطق الريفية والحضرية بوجه خاص، حيث إن عدد النساء الريفيات اللائي أبلغن أن المسافة تشكل صعوبة يزيد مرتين على عددهن في المناطق الحضرية. وفي البلدان المتقدمة النمو أيضا، لا يزال الرجال والنساء يواجهون صعوبات مرتبطة بطول فترات الانتظار، والتأخر في الحصول على المواعيد، والسفر لمسافات طويلة، والتكاليف الباهظة[145].

الشكل باء-4

نسبة النساء اللواتي أبلغن عن صعوبات في الحصول على الرعاية الصحية في البلدان النامية (وفقا لبيانات آخر سنة متوفرة)

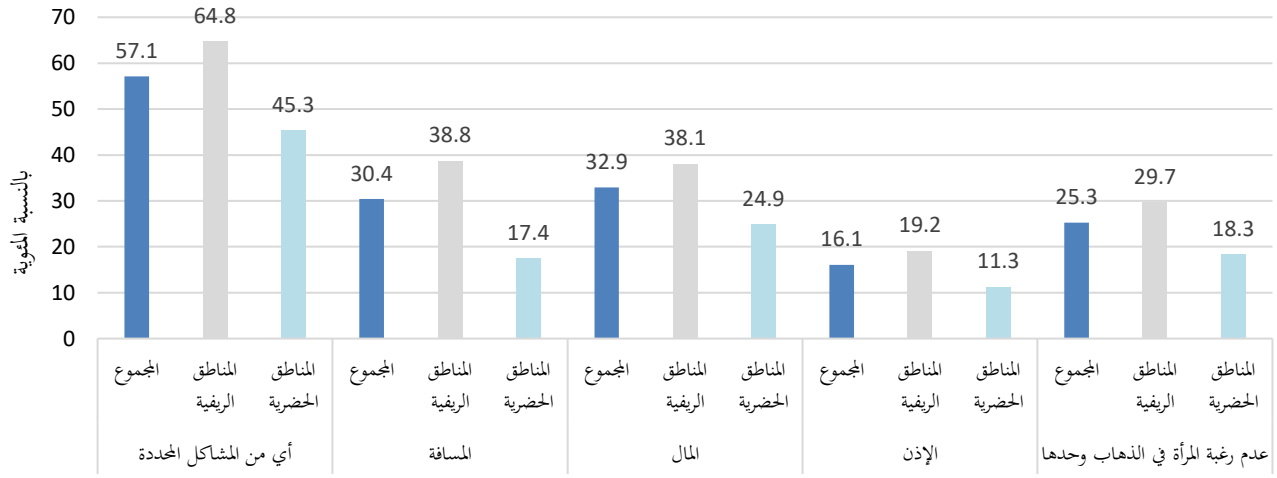

المصدر: حسابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، استنادا إلى الدراسات الاستقصائية الديمغرافية والصحية التي تجريها مؤسسة ICF. انظر: STATcompiler - متاحة على الرابط http://www.statcompiler.com، (تم الاطلاع عليها في حزيران/يونيه 2019).

ملاحظة: تشير البيانات إلى الدراسات الاستقصائية الديمغرافية والصحية (2010-2017) عن النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 عاما في 53 بلدا من البلدان النامية. ولأغراض هذا التحليل، تحدَّد صعوبة الحصول على الرعاية الصحية استنادا إلى النسبة المئوية للنساء اللائي أبلغن أن لديهن "مشاكل كبيرة في الحصول على الرعاية الصحية لأنفسهن عند مرضهن"، وحسب نوع المشكلة (البعد عن المرفق الصحي، ودفع ثمن العلاج، والحصول على إذن بالذهاب للعلاج، وعدم رغبة المرأة في الذهاب وحدها). وطُبِّق على تقديرات العينة المجمعة معامل ترجيح باستخدام عدد النساء اللائي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة (استنادا إلى إحصاءات إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لعام 2015)، في حين طُبِّق على التقديرات الخاصة بالمناطق الريفية والحضرية معامل ترجيح باستخدام توقعات أعداد السكان في عام 2015 فيما يتعلق بالنساء اللائي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة ممن يعشن في المناطق الحضرية والمناطق الريفية، التي وردت في منشور "توقعات التوسع الحضري في العالم لعام 2014" (*World Urbanization Prospects 2014*).

(145) European Institute for Gender Equality, *Beijing 25*.

124 - وأبلغ ثلثا الدول باتخاذ إجراءات لتعزيز حصول النساء والفتيات على الخدمات الصحية من خلال توسيع نطاق التغطية الصحية الشاملة والخدمات العامة. وتهدف آليات تمويل التغطية الصحية الشاملة إلى التقليل أو التخلص من الحاجة إلى أن يدفع المرضى جزءا من تكاليف العلاج من أموالهم الخاصة. ومن التدابير المشتركة التي أبلغت عنها الدول لمعالجة الحواجز المالية توسيع نطاق التأمين الصحي الاجتماعي أو المجتمعي، وكذلك توفير خدمات معينة مجانية أو مدعومة، مثل رعاية الأمومة، واختبار الكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية ولقاحات فيروس الورم الحليمي البشري، والكشف عن سرطان الثدي وسرطان عنق الرحم. ولا يزال ضمان أن تنجح إصلاحات التغطية الصحية الشاملة في أن تعالج بشكل منهجي كل مسائل الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية مدى الحياة يمثل تحديا كبيرا.

125 - وأبلغ بعض الدول عن مواصلة الاستثمار في الهياكل الأساسية للرعاية الصحية، بما في ذلك العيادات الأولية، ودور استقبال الحوامل قبيل الولادة، فضلا عن خدمات الإرشاد الصحي في المناطق الريفية والنائية عن طريق العيادات المتنقلة وبرامج العاملين في مجال الصحة المجتمعية. وأبلغ عدد صغير من البلدان عن استخدام التكنولوجيا، مثل توفير المعلومات الصحية والمشورة والرصد باستخدام الهاتف المحمول، واستخدام الطائرات المسيرة من دون طيار لتسليم اللوازم الصحية لحالات الطوارئ، والسجلات الصحية الإلكترونية لربط اللاجئين وطالبي اللجوء بالنظام الصحي عند وصولهم. وأبلغت عدة دول بأنها اتخذت تدابير محددة لجعل النظم الصحية أكثر شمولا للنساء والفتيات المهاجرات (الإطار باء-2)[146].

الإطار باء-2

عدم ترك أي أحد خلف الركب: نحو التغطية الصحية الشاملة للنساء المهاجرات

كثيرا ما تواجه النساء والفتيات المهاجرات عقبات كبيرة في الحصول على الخدمات الصحية، منها الافتقار إلى التأمين الصحي، والحواجز اللغوية، والخوف من التمييز، والافتقار إلى المعلومات. وفي بعض المناطق، يتأخر إحراز التقدم في نتائج الحمل والولادة عند المهاجرات مقارنة بغير المهاجرات[أ].

واتخذ عدد من البلدان الأصلية وبلدان المقصد تدابير لتعزيز الحصول على الخدمات الصحية للمرأة حين انتقالها من بلد لآخر. فلدى الفلبين عدد كبير من السكان المهاجرين، وتمثل النساء 60 في المائة من الذين يعيشون أو يعملون في الخارج، وتعمل كثرة منهن كممرضات وعاملات منزليات في بلدان أكثر ثراء[ب]. وتم توسيع نطاق نظام التأمين الصحي الوطني (PhilHealth) ليشمل العمال المهاجرين، غير أن الاستحقاقات التي يمنحها النظام على أساس رد التكاليف لا تكفي في كثير من الأحيان لتغطية التكاليف الطبية المتكبدة في الخارج. ولذا يجري التفاوض على اتفاقات عمل ثنائية مع بلدان توظف مهاجرين فلبينيين تقتضي من أرباب العمل في الخارج منح العمال المهاجرين الفلبينيين استحقاقات تأمين صحي مماثلة لما يتمتع به العاملون المعينون محليا[ج]. وتتفاوض الحكومة الإندونيسية على اتفاقات ثنائية مماثلة تتضمن

(146) Gita Sen, Veloshnee Govender and Salma El-Gamal, "From principle to practice: universal and gender-responsive health care", background paper prepared for the expert group meeting during the sixty-third session of the Commission on the Status of Women, New York, September 2018.

معايير دنيا للأجور والاستحقاقات والحصول على الرعاية الصحية أو التأمين الصحي للإندونيسيين العاملين في الخارج.

وتشكل تايلند وجهة رئيسية للمهاجرات، لا سيما العاملات في المنازل، ولا يتمتعن كلهنَّ بمركز المهاجرات النظاميات. وفي عام 2001، بدأت تايلند تنفيذ نظام لتوفير الرعاية الصحية الشاملة يتيح إمكانية حصول المهاجرين على الخدمات بصرف النظر عن وضعهم القانوني كمهاجرين. وفي عام 2005، تم توسيع نطاق التغطية لتشمل المعالين، بما في ذلك الأزواج والأطفال. واتُّخذ عدد من المبادرات للوصول مباشرة إلى مجتمعات المهاجرين، بوسائل منها العيادات المتنقلة، وخدمات الإعلام المزدوجة اللغة، ومراكز الخدمات المتعددة، والتوعية في أماكن العمل. وتم توظيف مهاجرين عاملين في مجال الصحة لسد ثغرات الاتصال بين المرضى ومقدمي الرعاية، وإجراء زيارات منزلية، وتوفير المعلومات المتعلقة بالصحة العامة. ورغم ذلك، فإن استمرار الحواجز الثقافية واللغوية والمالية يعني أن التأمين الصحي لا يغطي إلا حوالي نصف عدد المهاجرين الكلي. ففي عام 2018، كان أكثر من 000 800 من المهاجرين غير النظاميين بلا تأمين.

وأُحرز تقدم في مناطق أخرى أيضا لضمان حصول المهاجرين على الرعاية الصحية بصرف النظر عن وضعهم القانوني. ففي إسبانيا، مثلا، أعيد العمل بحق المهاجرين غير النظاميين في الحصول على الرعاية الصحية المجانية في عام 2018، بعد أن كان ذلك الحق قد سُحب منهم في عام 2012(د). واتخذت سلطات بعض المدن، مثل مدريد، تدابير إضافية لزيادة الوعي ووضع آليات لتقديم الشكاوى والانتصاف في حالات حرمان المهاجرين من الحصول على هذه الخدمات.

(أ) منظمة الصحة العالمية، *Report on the Health of Refugees and Migrants in the WHO European Region: No Public Health without Refugee and Migrant Health* (Copenhagen, 2018).

(ب) Commission on Filipinos Overseas, *2015 CFO Statistics on Philippine International Migration* (Manila, 2017).

(ج) منظمة الصحة العالمية، *Women on the Move: Migration, Care Work and Health* (Geneva, 2017).

(د) Helena Legido-Quigley and others, "Spain shows that a humane response to migrant health is possible in Europe", *The Lancet Public Health*, vol. 3, No. 8 (August 2018).

126 - وأبلغت نسبة 49 في المائة من البلدان بتنظيم دورات تدريبية على مراعاة المنظور الجنساني لفائدة مقدمي الخدمات الصحية، مع التركيز بصفة خاصة على التدريب وبروتوكولات دعم الرعاية الصحية في مجال منع العنف ضد النساء والفتيات والتصدي له (انظر الفرع ثالثا-جيم). ولرداءة نوعية الخدمات الصحية آثار سلبية شديدة على النساء والفتيات اللاتي يواجهن التمييز بأشكاله العديدة والمتعددة الجوانب. ويشكل العنف والخوف من العنف والوصم والتمييز، ومسؤوليات العمل بلا أجر في مجال الرعاية، عوائق رئيسية تمنع النساء من الحصول على العلاج من فيروس نقص المناعة البشرية وخدمات الرعاية(147). وأبلغ بعض البلدان الأوروبية عن إجراءات محددة لتحسين توفير الخدمات للسكان الذين ينتمون إلى مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين.

(147) AIDS Vaccine Advocacy Coalition (AVAC), ATHENA Network and Salamander Trust, Key Barriers to Women's Access to HIV Treatment: A Global Review (New York, UN-Women, 2017).

127 - واتخذت غالبية البلدان إجراءات لتحسين نوعية رعاية الأمومة، بوسائل منها برامج الأمومة المأمونة، والمبادئ التوجيهية السريرية للرعاية ومعاييرها، وخطط الولادة المصممة وفقا لاحتياجات الأم، وتوفير مزيد من وحدات الولادة برعاية القابلات، وإجراء الزيارات المنزلية، وتوفير دروس الإلمام بعملية الولادة، وبذل الجهود الرامية إلى إشراك الرجال في الفحوص السابقة للولادة، والتدريب على الولادة وتنشئة الأطفال. وفي حين أن العديد من النساء لا يزلن يفتقرن حتى إلى العناصر الأساسية لرعاية الأمومة، تعاني غيرهن من تدخلات غير مبررة من الناحية الطبية دون موافقتهن الطوعية والصريحة والمستنيرة[148]. فمعدلات الجراحة القيصرية التي تفوق 10 في المائة، على سبيل المثال، ليست مرتبطة بانخفاض وفيات الأمهات والمواليد على مستوى المجتمع. ومع ذلك، فإن 18,6 في المائة من حالات الولادة في 121 بلدا تحدث حاليا بواسطة الجراحة القيصرية، بمتوسطات إقليمية تتراوح بين 7,3 في المائة في أفريقيا و 40,5 في المائة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي[149]. وتبين الدراسات أن أصغر النساء سنا وأقلهن تعلما، والنساء المنتميات إلى أسر فقيرة وريفية، ونساء الشعوب الأصلية، والمنحدرات من أصل أفريقي، والمهاجرات، والنساء ذوات الإعاقة، وغير المتزوجات، والأمهات العازبات، يتضررن بصفة خاصة من الإجراءات الطبية التي تفرض عليهن دون موافقتهن، ومن سوء المعاملة والإهمال أثناء الولادة[150]. وفي أمريكا اللاتينية، تناقَش هذه الممارسات على نحو متزايد باعتبارها حالات عنف توليدي[151] وأبلغت عدة بلدان في المنطقة عن تدابير رامية إلى التصدي لهذه المسألة.

128 - وأبلغت نسبة 86 في المائة من الدول بتوسيع نطاق الخدمات الصحية الخاصة للنساء والفتيات، مع التركيز على الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية. وأبلغت دول بأنها تبذل الجهود لزيادة العرض وتشجيع الطلب على وسائل منع الحمل لمنع حالات الحمل غير المرغوب فيه، بطرق منها توفير وسائل منع الحمل والوسائل العاجلة لمنع الحمل مجانا أو بأسعار مدعومة. بيد أنه، في بعض الدول، لا يزال القانون يقيد إمكانية حصول المرأة غير المتزوجة والمراهقة على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية. فضرورة الحصول على موافقة أحد الوالدين أو الوصي، مثلا، قد تثني المراهقات عن الحصول على خدمات تنظيم الأسرة، أو اختبار الكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية، أو خدمات تقديم المشورة. ونسبة النساء المتزوجات أو المرتبطات بقرين ممن تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 عاما اللواتي يتخذن قراراتهن بأنفسهن بشأن العلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والخدمات الصحية، لا تتجاوز 57 في المائة[152].

129 - وقدمت نسبة 37 في المائة من الدول تقارير عن الإجهاض. وأبلغت نسبة 9 في المائة من الدول في أوروبا وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وأمريكا اللاتينية وأوقيانوسيا وجنوب آسيا عن إصلاحات

(148) Michelle Sadler and others, "Moving beyond disrespect and abuse: addressing the structural dimensions of obstetric violence", *Reproductive Health Matters*, vol. 24, No. 47 (2016).

(149) Ana Pilar Betrán and others, "The increasing trend in Caesarean section rates: global, regional and national estimates: 1990–2014", *PLoS ONE*, vol. 11, No. 2 (2016).

(150) Meghan A. Bohren and others, "How women are treated during facility-based childbirth in four countries: a cross-sectional study with labour observations and community-based surveys", *The Lancet*, vol. 394, No. 10210 (November 2019); Myra L. Betron and others, "Expanding the agenda for addressing mistreatment in maternity care: a mapping review and gender analysis", *Reproductive Health*, vol. 15, No. 143 (2018).

(151) Sadler and others, "Moving beyond disrespect and abuse".

(152) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والأمم المتحدة، *Progress on the Sustainable Development Goals: The Gender Snapshot* 2019 (2019).

قانونية لإلغاء تجريم الإجهاض أو توسيع الأسباب التي تجيز الإجهاض؛ غير أن بلدانا أخرى قد أبلغت بأن التشريعات القائمة تواجه الاحتجاج بشكل متزايد. وفي البلدان التي يسود فيها الإجهاض غير المأمون، تتعرض حياة وصحة أفقر النساء وأصغرهن سنا لأكبر خطر. وأبلغ عدد من البلدان التي يجوز فيها الإجهاض عن تنفيذ سياسات وتدابير رامية إلى ضمان توفيره بتكلفة معقولة وإمكانية استفادة المرأة منه بأمان. وذكرت بعض الدول أن خدمات الرعاية بعد الإجهاض متوفرة للنساء. ولا تزال توجد في بلدان أخرى تدابير ضد المرأة التي تحاول الحصول على هذه الخدمات، بما في ذلك في حالات الإسقاط.

130 - وظلت الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية للمراهقات محل تركيز، حيث أبلغت عدة دول بإنشاء مراكز صحية مؤاتية للشباب أو مكرسة لهم تقدم المشورة والدعم القانوني والطبي والنفسي بشكل سري. وتتواصل التدابير الرامية إلى منع الحمل المبكر والأمراض المنقولة جنسياً في معظم الدول من خلال حملات التوعية، وإتاحة المعلومات، بوسائل منها المواقع الشبكية المخصصة، وتطبيقات الهواتف المحمولة، وإمكانية الوصول إلى طرق منع الحمل. أما المناهج الدراسية التي تتناول المسائل الجنسانية والسلطة فترتبط بتحقيق نتائج إيجابية هامة، منها الحد من حالات الحمل والأمراض المنقولة جنسياً، بدرجات أعلى بكثير من المناهج التي لا تعالج هذه المسائل[153]. وأكثر من نصف الدول أبلغت بأنها عززت التثقيف الجنسي الشامل سواء في المدارس أو عن طريق البرامج المجتمعية. وأبلغت عدة دول عن اتباع نُهُج مراعية للمنظور الجنساني وقائمة على الحقوق في التثقيف الجنسي الشامل.

131 - وواصلت الدول أيضا الإبلاغ عن بذلها الجهود لتوسيع نطاق حصول النساء والفتيات على خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وتوفير العلاج والرعاية للمصابات به. ويشمل بعض التدابير التي ورد ذكرها كثيرا في التقارير برامجَ للوقاية من انتقال فيروس نقص المناعة البشرية من الأم إلى الطفل، ومبادرات لمنع العنف ضد المرأة والقضاء على زواج الأطفال. وأبلغت بعض الدول عن بذل جهود رامية إلى التصدي للإصابات الجديدة بالفيروس لدى الشابات عن طريق الخطط والتدابير الوطنية لمكافحة الفيروس، وتدابير لتعزيز حصولهن على خدمات اختبار الكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية والوقاية منه. غير أن المعرفة بسبل الوقاية من الفيروس لدى المراهقات والشابات ظلت في مستوى منخفض خلال العقدين الماضيين، حيث إن نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 24 عاما ولديهن معارف شاملة عن الفيروس لا تزيد على 3 من أصل كل 10 نساء[154]. ولخفض عدد الإصابات الجديدة بالفيروس لدى الشابات والمراهقات، لا بد للأجهزة التي تقدم خدمات الوقاية من الفيروس من إيلاء مزيد من الاهتمام لعدم التكافؤ في المعايير المطبّقة على كلا الجنسين، وضرورة توسيع نطاق معرفتهن بهذا الموضوع، لا سيما في أفريقيا جنوب الصحراء.

132 - وفي جميع الدول، لا يزال التمويل الكافي والمستدام للنظم الصحية العامة واحدا من أهم التحديات التي يجب التغلب عليها لضمان إمكانية حصول جميع النساء والفتيات على خدمات جيدة. ولئن زاد الإنفاق على الصحة العامة في معظم المناطق، فإنه لا يزال غير كافٍ على الإطلاق لكفالة حصول الجميع على الخدمات، خاصة في البلدان الفقيرة. وفي عام 2016، زاد إنفاق حكومات البلدان

(153) Paul Montgomery and Wendy Kerr, *Review of the Evidence on Sexuality Education: Report to Inform the Update of the UNESCO International Technical Guidance on Sexuality Education* (Paris, UNESCO, 2016).

(154) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، "Women and HIV: a spotlight on adolescent girls and young women" (Geneva, 2019).

المرتفعة الدخل على صحة الفرد الواحد 500 مرة على إنفاق البلدان المنخفضة الدخل في هذا المجال[155]. وفي المتوسط، تحملت الأسر والأفراد في البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من البلدان المتوسطة الدخل حوالي 40 في المائة من مجموع التكاليف الصحية عن طريق الإنفاق من الأموال الخاصة، مقابل نسبة تتراوح بين 15 و 20 في المائة في البلدان المرتفعة الدخل[156]. واستنادا إلى تحليل للتقارير القطرية لصندوق النقد الدولي وبيانات الإنفاق، تنظر 33 حكومة، منها 14 في المناطق النامية، في إدخال إصلاحات على قطاع الصحة في سياق تصحيح أوضاع المالية العامة، تنطوي عادة على فرض رسوم استعمال، وتخفيضات في عدد الموظفين الطبيين، وزيادة المبالغ التي يتوجب على المرضى دفعها كجزء من ثمن أدويتهم[157]، وهي إصلاحات ثبت في الماضي أن لها تأثيرا سلبيا على المرأة أكثر من الرجل[158].

3 - أولويات العمل في المستقبل والتعجيل بالتنفيذ

133 - أبلغت الدول أنها بذلت جهودا كبيرة خلال السنوات الخمس الماضية للحد من فقر النساء، بوسائل منها تحسين سبل حصولهن على الحماية الاجتماعية والخدمات العامة. وأدى ذلك إلى تحقيق مكاسب هامة، بإتاحة فرص الحصول على النقدية لمزيد من النساء، وتضييق الفجوات بين الجنسين في الإلمام بالقراءة والكتابة، وتحسين صحة الأمهات. وأبلغت الدول أيضا بأنها اتخذت مجموعة من التدابير ترمي إلى جعل نظم الحماية الاجتماعية والخدمات العامة أكثر مراعاة لحقوق المرأة واحتياجاتها. ولا بد من مواصلة هذه الجهود لسد الفجوات المتبقية، ولا سيما بالنسبة للنساء والفتيات من الفئات الفقيرة والمهمشة. وتفادياً للوصم وحرصاً على الاستدامة المالية والسياسية، يجب أن تندرج المبادرات التي تستهدف هذه الفئات في إطار جهود أوسع نطاقا ترمي إلى وضع نظم شاملة قائمة على التضامن وتقاسم المخاطر وإعادة التوزيع.

134 - وللاستفادة من أوجه التآزر والتصدي لفقر المرأة بأبعاده المتعددة، ينبغي للدول أن تتجاوز السياسات القطاعية وصولا إلى اتباع نُهُج شاملة تجمع بين الحماية الاجتماعية والخدمات العامة من أجل التصدي للمخاطر ومواطن الضعف التي تواجهها النساء والفتيات طوال حياتهن. وثمة ثلاثة إجراءات سياساتية ذات أولوية تنبثق من الاستعراض. أولاً، ينبغي للدول أن توجه خدمات الحماية الاجتماعية والخدمات العامة بشكل أوضح نحو تغيير عدم تكافؤ علاقات القوة. ففي كثير من الأحيان، لا يكفي الحصول على الخدمات لتحقيق هذا الهدف، وقد تُفقد أوجه التآزر إذا لم يتم التصدي للحواجز الهيكلية التي تعترض سبيل المساواة بين الجنسين. ثانياً، من المهم وضع الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في صميم سياسات الحماية الاجتماعية والصحة والتعليم من أجل تمكين النساء والفتيات، ويمكن أن يعجل إحراز تقدم في تنفيذ منهاج العمل ككل. ثالثاً، ومن أجل ضمان أن يؤدي سد الفجوات الجنسانية في مجال التحصيل العلمي إلى زيادة التكافؤ في فرص العمل، لا بد لبرامج التعليم والتدريب في المجال التقني

(155) حسابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، استنادا إلى ''قاعدة بيانات مؤشرات التنمية العالمية'' التي يديرها البنك الدولي، متاحة على الرابط http://datatopics.worldbank.org/world-development-indicators/ (تم الاطلاع عليها في تشرين الثاني/نوفمبر 2019).

(156) Ke Xu and others, "New perspectives on global health spending for universal health coverage", (Geneva, WHO, 2018).

(157) Ortiz and Cummins, "Austerity: the new normal".

(158) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2015-2016*.

والمهني أن تعالج بمزيد من الاتساق الحواجز التي تواجهها المرأة في الدخول إلى سوق العمل ودعم مشاركتها في الميادين ''غير التقليدية''.

135 - ويتطلب إنهاء فقر المرأة تحولا كبيرا في التفكير الاقتصادي، كما يتطلب إعادة تشكيل علاقات القوة الاقتصادية بشكل جذري لضمان التمويل المستدام للخدمات العامة ونظم الحماية الاجتماعية المراعية للمنظور الجنساني. وينبغي اعتبار هذا النوع من الإنفاق استثماراً وليس استهلاكا في ضوء الآثار غير المباشرة الإيجابية العديدة التي تحققها للأفراد والاقتصادات والمجتمعات. ولذا ينبغي تصميم السياسات المالية بحيث تحد من أوجه عدم المساواة بين الجنسين وغيرها من أشكال اللامساواة، بسبل منها فرض ضرائب تصاعدية على الدخل والثروة. وينبغي أن تكون نظم الحماية الاجتماعية والخدمات العامة مجالاً لاستثمار القطاع العام لا مجالاً يحقق أرباحا للقطاع الخاص. ويجب إجراء تقييم دقيق لأثر الخصخصة والشراكات بين القطاعين العام والخاص على النساء والفتيات، لا سيما المنتميات إلى الفئات الفقيرة والمهمشة، ويجب إنشاء آليات مساءلة لضمان النوعية والتكلفة الميسورة وإمكانية وصول الجميع إليها دون تمييز.

جيم - التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية

الرسائل الرئيسية

- لا يزال العنف ضد المرأة والفتاة، الذي تعود أسبابه الجذرية إلى عدم تكافؤ علاقات القوة بين المرأة والرجل، مستمرا كأزمة صامتة ومتوطنة.
- التغيرات السريعة الحاصلة في التكنولوجيا ووسائط الإعلام تفسح مجالات جديدة لممارسة العنف ضد النساء والفتيات.
- لكفالة تحرر النساء والفتيات من العنف والوصم والقوالب النمطية، أعطت الدول أولوية للعمل على ما يلي: تعزيز وإنفاذ قوانين التصدي للعنف ضد المرأة في الأماكن العامة والخاصة، وضمان إمكانية لجوء المرأة إلى القضاء؛ وزيادة سبل حصول المرأة على خدمات الدعم؛ ومنع العنف ضد النساء والفتيات قبل وقوعه؛ والإقرار بأثر التكنولوجيا ووسائط الإعلام على التنميط الجنساني والعنف ضد المرأة.
- ثمة حاجة إلى استثمارات مستدامة طويلة الأجل في تنفيذ القوانين والسياسات، وفي توفير خدمات شاملة ومنسقة لصالح النساء والفتيات، ومعالجة عدم المساواة بين الجنسين باعتباره السبب الجذري للعنف.
- يتعين التمسك بمبادئ بذل العناية الواجبة لضمان ألا تكون وسائط الإعلام والتكنولوجيا مصدرا للضرر بإدامة القوالب النمطية الجنسانية والعنف ضد النساء والفتيات.

136 - وفي السنوات الأخيرة، نشأ عدد متزايد من الحركات على الصعيدين العالمي والوطني، مثل حركات MeToo#، و TimesUp#، و BalanceTonPorc#، و NiUnaMenos#، لتوجيه الانتباه إلى الطبيعة المستشرية للعنف ضد النساء والفتيات (مجال الاهتمام الحاسم دال) والمطالبة بتعزيز المساءلة وبمزيد من العمل. ولقد صرّحت النساء علنا، بأعداد لم يسبق لها مثيل، أنهن قد تعرضن للعنف، وكسرن جدار

الصمت بشأن طبيعته المنهجية. وثبتَ أن العنف ضد المرأة والفتاة متجذر في عدم تكافؤ علاقات القوة بين المرأة والرجل، بدءا بالتمييز والتحرش الجنسي كل يوم وانتهاء بالقتل ”دفاعا عن الشرف“ وقتل الإناث.

137 - ويعتبر استمرار التنميط الجنساني والتصوير السلبي للمرأة في وسائط الإعلام (مجال الاهتمام الحاسم الأول) عاملا يسهم في العنف ضد النساء والفتيات وعدم المساواة بين الجنسين بصفة عامة. ومن الضروري كفالة تحرر النساء والفتيات من العنف والتمييز والوصم والقوالب النمطية لتحقيق المساواة الفعلية، ولكنه ذو أهمية حاسمة أيضا في تحقيق عدد من أهداف التنمية المستدامة، مثل القضاء على الفقر (الهدف 1)، والصحة (الهدف 3)، والتعليم (الهدف 4)، والعمل اللائق (الهدف 8). كما أن التصدي للعنف ضد المرأة يسهم في إقامة مجتمعات مسالمة وخالية من العنف للجميع (الهدف 16)، نظرا إلى أن العنف ضد المرأة هو أحد أقوى المؤشرات التي تنبئ بنشوب نزاع في بلد ما[159]. ويقدم منهاج العمل توجيهات هامة في مجال السياسات بشأن السبل التي تتيح منع جميع أشكال العنف ضد المرأة والقضاء عليها، وكفالة تصوير المرأة في وسائط الإعلام تصويرا متوازنا.

138 - ومنذ الاستعراض الذي أُجري في عام 2015 بشأن تنفيذ منهاج العمل، سلطت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه الضوء على القضايا الناشئة، بما فيها العنف ضد المرأة في الحياة السياسية (A/73/301) والعنف الذي تيسر الوسائل التكنولوجية ارتكابه (A/HRC/38/47). كما أن عددا متزايدا من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان يسهمون أيضا، في تقاريرهم المتعلقة بمواضيع شتى مثل الاتجار بالبشر، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والمهاجرين، والإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا، في تحسين فهم العنف ضد النساء والفتيات باعتباره مسألة شاملة لعدة قطاعات تندرج في إطار حقوق الإنسان.

139 - وسلط اعتماد اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل 2019 (رقم 190) مزيدا من الضوء على معاناة المرأة من العنف والتحرش في عالم العمل. وتتضمن الاتفاقية أحكاما تتعلق بالقطاعين الرسمي وغير الرسمي، وتسلم بضرورة إشراك العمال والمدافعين عنهم، ذكورا وإناثا، في وضع السياسات والممارسات، وتشير إلى تقديم الدعم للضحايا والناجين، وتتناول العنف العائلي باعتباره مجالا من مجالات التركيز.

1 - الاتجاهات العالمية والإقليمية

140 - يعرَّف العنف ضد النساء والفتيات بأنه ”أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة“ (المادة 1 من قرار الجمعية العامة 104/48). وتعاني النساء والفتيات في حياتهن من أشكال مختلفة ومتداخلة من العنف الذي يُرتكب معظمه على أيدي الرجال، في سياقات مختلفة - في فترات السلم أو النزاع أو في أعقاب النزاع - وفي شتى المجالات: الأسرة، والمجتمع المحلي، وعلى نطاق المجتمع ككل.

(159) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Preventing Conflict, Transforming Justice, Securing the Peace: A Global Study on the Implementation of United Nations Security Council Resolution 1325* (New York, 2015).

لا يزال العنف ضد النساء والفتيات مستمرا في جميع أنحاء العالم بمعدلات تثير الجزع

141 - وتشير البيانات المتعلقة بالعنف ضد النساء والفتيات إلى أنه يستهدف النساء في جميع البلدان وفي جميع الفئات الاجتماعية الاقتصادية والأماكن والمستويات التعليمية. وأحدث البيانات هي عن عنف العشير و/أو العنف العائلي. وتشير البيانات الواردة من 106 بلدان إلى أن 17.8 في المائة من النساء والفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة ممن سبق لهن الزواج أو الارتباط بِقرِين عانين من العنف البدني أو الجنسي من عشير حالي أو سابق في الأشهر الـ 12 الماضية (E/2019/68 والشكل جيم-1). ويرتفع المعدل إلى 30 في المائة عند النظر في ما تعرضت له النساء في مرحلة ما من حياتهن من عنف على يد العشير[160]. وهناك تفاوت واضح على الصعيد الإقليمي في انتشار العنف في الـ 12 شهراً الماضية، إذ سُجلت أعلى معدلات الانتشار في أقل البلدان نمواً (24.3 في المائة). وبسبب محدودية البيانات المتاحة والمشاكل المتعلقة بإمكانية المقارنة فيما بينها، يتعذر إجراء تحليل للاتجاهات العالمية والإقليمية.

الشكل جيم-1

نسبة النساء والفتيات بين سن الخامسة عشرة والتاسعة والأربعين اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي من عشير حالي أو سابق خلال الاثني عشر شهراً السابقة، مصنفة بحسب المنطقة

المصادر: المؤشر 5-2-1 من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، استناداً إلى الدراسات الاستقصائية الديمغرافية والصحية، والدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات، وغير ذلك من الدراسات الاستقصائية الوطنية التي أُجريت في الفترة بين عامي 2010 و 2018.

ملاحظات:

* البيانات المقدمة تتعلق بأوروبا وأوقيانوسيا (باستثناء أستراليا ونيوزيلندا)، بدلاً من أوروبا وأمريكا الشمالية وأوقيانوسيا، على التوالي، بالنظر إلى عدم توافر بيانات قابلة للمقارنة بشأن هذا المؤشر بالنسبة لأمريكا الشمالية وأستراليا ونيوزيلندا.

** ينبغي توخي الحذر عند تفسير البيانات الإقليمية لشرق آسيا وجنوب غرب آسيا (مستمدة من 7 بلدان وتغطي 13 في المائة من مجموع السكان) وشمال أفريقيا وغرب آسيا (مستمدة من 6 بلدان وتغطي 41 في المائة من مجموع السكان)، لأنها لا تمثل تمثيلاً كاملاً مجموع سكان هذه المناطق.

(160) منظمة الصحة العالمية، *Global and Regional Estimates of Violence against Women: Prevalence and Health Effects of Intimate Partner Violence and Non-Partner Sexual Violence* (Geneva, 2013).

142 - وهناك قدر محدود من البيانات الحديثة بشأن العنف الجنسي الذي يرتكبه أشخاص آخرون غير العشير. واستناداً إلى بيانات واردة من 56 بلداً وإقليمين، أبلغت منظمة الصحة العالمية في عام 2013 أنه، على الصعيد العالمي، أبلغت نسبة 7.2 في المائة من النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 49 سنة عن تعرضهن للعنف الجنسي من أشخاص آخرين غير العشير[161].

143 - ولا تتوفر بيانات عالمية عن التحرش الجنسي، على الرغم من أن منتدى #MeToo وغيره من منتديات المناصرة تشير إلى كونه ظاهرة متفشية. فقد كشفت دراسة أنجزت في عام 2014 شملت 000 42 من النساء في الاتحاد الأوروبي أن امرأة من كل اثنتين (55 في المائة) تعرضت للتحرش الجنسي مرة واحدة على الأقل منذ أن بلغت الخامسة عشرة من العمر، وامرأة من كل خمس نساء (21 في المائة) تعرضت له في الأشهر الاثني عشر السابقة للدراسة الاستقصائية. ومن بين النساء اللائي تعرضن للتحرش الجنسي مرة واحدة على الأقل منذ أن بلغن الخامسة عشرة من العمر، أشارت 32 في المائة منهن إلى أن الفاعل شخص التقين به في سياق العمل - زميل أو مدير أو عميل[162]. وكشفت دراسة متعددة الأقطار في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أن 40 إلى 60 في المائة من النساء تعرضن للتحرش الجنسي في الشارع، وأن 31 إلى 64 في المائة من الرجال ارتكبوا أفعالاً من هذا القبيل[163]. وبينت دراسة استقصائية أجريت في أستراليا على أكثر من 000 30 من الطلاب الجامعيين أن 32 في المائة من الطالبات تعرضن للتحرش الجنسي في الجامعة، مقارنة بنسبة 17 في المائة من الطلاب الذكور؛ وأن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين معرضون لهذا الخطر بشكل خاص[164]. وفي كثير من الأحيان، تكون النساء في مضمار السياسة والحياة العامة، بما في ذلك العاملات في المجال السياسي والصحفيات والمدافعات عن حقوق الإنسان، عرضة للتحرش الجنسي لأنهن يتحدين الديناميات التقليدية للقوة (انظر الفرع ثالثا-دال).

144 - ويظل الاتجار بالبشر يمثل تحدياً عالمياً، إذ سُجِّل في عام 2016 أن عدد الضحايا اللاتي تم الكشف عنهن قد وصل إلى 000 24 ضحية ومعظمهن من النساء البالغات[165].ويتزايد أيضا وقوع الفتيات ضحايا لعمليات الاتجار، وتمثل النساء والفتيات معاً أكثر من 70 في المائة من مجموع ضحايا الاتجار اللاتي تم الكشف عنهم. وإن الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي هو الدافع وراء أكثر من أربع من كل خمس نساء متجر بهن وحوالي ثلاث من كل أربع فتيات متجر بهن. بيد أن 35 في المائة من الأشخاص المتجر بهم لأغراض العمل القسري هم أيضاً من النساء.

(161) المرجع نفسه.

(162) European Union Agency for Fundamental Rights, *Violence against Women: an EU-Wide Survey – Main results* (Luxembourg, Publications Office of the European Union, 2014).

(163) Shereen El Feki, Gary Barker and Brian Heilman, *Understanding Masculinities: Results from the International Men and Gender Equality Survey (IMAGES) – Middle East and North Africa* (Cairo and Washington, D.C., UN-Women and Promundo, 2017).

(164) Australian Human Rights Commission, *Change the Course: National Report on Sexual Assault and Sexual Harassment at Australian Universities* (Sydney, 2017).

(165) *Global Report on Trafficking in Persons 2018* (United Nations publications, Sales No. E.19.IV.2).

145 - وقد يؤدي العنف ضد النساء إلى الهلاك. وتشير التقديرات إلى أنه من بين 000 87 امرأة قُتِلْنَ قصداً في عام 2017 في العالم، أكثر من النصف (000 50 امرأة) قتلهن عشيرهن أو فرد آخر من أفراد الأسرة، مما يعني أن 137 امرأة في جميع أنحاء العالم يُقتلن على يد فرد من أفراد أسرهن كل يوم[166]. وأكثر من الثلث، أي 68 امرأة كل يوم، يقتلن على يد عشيرهن الحالي أو السابق[167].

146 - والبيانات العالمية بشأن العنف ضد النساء في فئات أو سياقات معينة متوفرةٌ بشكل محدود. ومع ذلك، تشير بعض الدراسات إلى أن النساء معرضات لخطر العنف بدرجة أعلى في السياقات التي يعانين فيها من أشكال متعددة من التمييز و/أو يعانين من التهميش بوجه خاص، على سبيل المثال عند انتمائهن إلى الشعوب الأصلية أو مجتمع المثليات أو المثليين أو مزدوجي الميل الجنسي أو مغايري الهوية الجنسانية، أو معاناتهن من الإعاقة أو لأن مركزهن القانوني كمهاجرات غير ثابت[168]. وتتفاقم حدة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات أيضاً في سياق الحالات الإنسانية أو سياقات النزاع (انظر الفرع ثالثا-هاء).

تظل الفتيات عرضة بصفة خاصة لأشكال مختلفة من العنف، والنمو المتوقع في عدد السكان يهدد التقدم المحرز في القضاء على الممارسات الضارة

147 - وتعاني الفتيات بشكل خاص من أشكال مختلفة من العنف بسبب العمر ونوع الجنس. فنحو 15 مليون مراهقة تتراوح أعمارهن بين 15 و 19 سنة في العالم تعرضن للاغتصاب (يقاس باعتباره ممارسة الجنس بالإكراه)[169]. ولكن البيانات الواردة من 30 بلداً تشير إلى أن 1 في المائة فقط من المراهقات اللواتي تعرضن للاغتصاب التمسن مساعدة طبية متخصصة[170].

148 - وتشير التقديرات إلى أن 650 مليون امرأة وفتاة في العالم اليوم تزوجن قبل سن الـ 18. وخلال العقد الماضي، تراجع المعدل العالمي لزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري. وسُجل أكبر انخفاض في جنوب آسيا، من 49 في المائة إلى 30 في المائة (انظر الشكل جيم-2). بيد أن هذا المعدل لا يزال مرتفعاً في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى حيث تزوجت حوالي أربع شابات من كل 10 شابات قبل بلوغ الـ 18 من العمر[171]. وتشير البيانات الواردة من 30 بلداً إلى أن ما لا يقل عن 200 مليون امرأة وفتاة يتعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية؛ بيد أن انتشار هذه الظاهرة قد انخفض بنسبة 25 في المائة في الفترة بين عامي 2000 و 2018[172]. ولكن النمو السكاني المتوقع يعني أن من المرجح، في البلدان التي تتوافر

(166) United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC), *Global Study on Homicide: Gender-Related Killing of Women and Girls* 2018 (Vienna, 2018).

(167) المرجع نفسه.

(168) Rashida Manjoo, "The continuum of violence against women and the challenges of effective redress", *International Human Rights Law Review*, vol. 1, No. 1 (2012).

(169) منظمة الأمم المتحدة للطفولة، *A Familiar Face: Violence in the Lives of Children and Adolescents* (New York, 2017).

(170) المرجع نفسه.

(171) انظر www.unicef.org/stories/child-marriage-around-world؛ منظمة الأمم المتحدة للطفولة *Is Every Child Counted? Status of Data for Children in the SDGs* (New York, 2017), p. 54.

(172) انظر https://unstats.un.org/sdgs/report/2019/goal-05/.

فيها بيانات، أن يرتفع العدد الإجمالي للفتيات اللواتي يتعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية كل سنة أو يكرهن على الزواج المبكر[173]. وتشير التقديرات إلى أنه إذا لم يتم تكثيف الجهود، ستتزوج أكثر من 150 مليون فتاة قبل بلوغ الثامنة عشرة من العمر بحلول عام 2030[174]. وعلاوة على ذلك، هناك اتجاه متزايد نحو إجراء تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية بإشراف طبي[175].

الشكل جيم-2

نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 سنة اللاتي تزوجن أو ارتبطن بقرين قبل بلوغ سن الثامنة عشرة، حسب المناطق، (2003-2018)

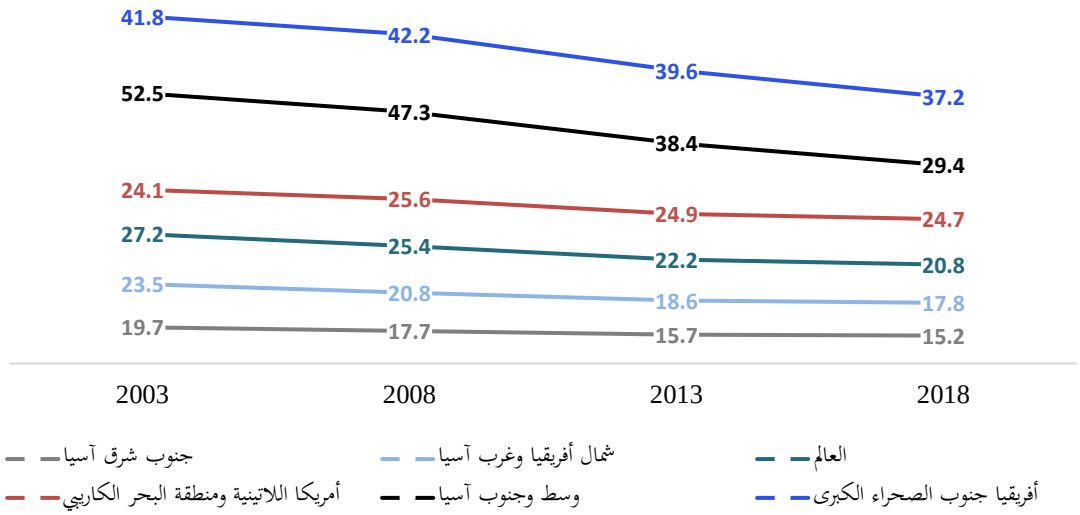

المصادر: حسابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة استناداً إلى المؤشر 5-3-1 من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، قواعد البيانات العالمية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، 2019.

التغييرات في مجال التكنولوجيا ووسائط الإعلام تخلق أماكن جديدة يمكن أن يُمارس فيها العنف ضد النساء والفتيات

149 - ويتيح التقدم السريع في التكنولوجيا واتساع نطاق انتشارها واستخدامها سبيلاً آخر تتسع من خلاله دوامة العنف ضد النساء سواء خارج شبكة الإنترنت أو داخلها. فعلى سبيل المثال، تُستخدم الهواتف المحمولة والإنترنت لتيسير استفزاز النساء أو التحرش بهن على الإنترنت، والاتجار بالنساء والأطفال، والمطاردة السيبرانية، وانتهاكات الخصوصية، وفرض الرقابة والسطو على حسابات البريد الإلكتروني والهواتف وغير ذلك من الأجهزة الإلكترونية، إلى جانب تزايد استهداف المدافعات عن حقوق الإنسان وغيرهن من النساء في الحياة السياسية والحياة العامة. ولا تتوفر بيانات عالمية بهذا الشأن؛ بيد أن

(173) انظر: www.unicef.org/stories/child-marriage-around-world؛ منظمة الأمم المتحدة للطفولة، *Is Every Child Counted?*.

(174) المرجع نفسه.

(175) Leah Selim, "What you need to know about female genital mutilation: how the harmful practice affects millions of girls worldwide" (UNICEF, 6 February 2019).

دراسة إقليمية بينت أن امرأة من كل عشر نساء في الاتحاد الأوروبي أبلغت عن تعرضها للتحرش الإلكتروني منذ بلوغها الخامسة عشرة من العمر (بما في ذلك تلقي رسائل إلكترونية أو رسائل نصية قصيرة بذيئة غير مرغوب فيها ذات محتوى جنسي صريح، أو تلميحات بذيئة وغير لائقة في مواقع التواصل الاجتماعي). وترتفع درجة الخطر في صفوف الشابات اللواتي تتراوح أعمارهن بين 18 و 29 سنة[176]. ويتزايد استخدام التكنولوجيا أيضاً لتيسير الاتجار بالبشر[177].

150 - وتؤدي التصورات النمطية للنساء في وسائط الإعلام والنقص الكبير في تمثيلهن فيها، من بين عوامل أخرى، دوراً هاماً في تشكيل مواقف عدم الاحترام والعنف الضارة بالنساء. ففي عام 2015، لم تمثل النساء إلا 24 في المائة من الأشخاص الذين تم الاستماع لهم أو قرئ عنهم أو شوهدوا في أخبار الصحف والتلفزيون والإذاعة، وهي النسبة نفسها المسجلة في عام 2010[178]. وعلى الرغم من الوعد بتحقيق الديمقراطية الذي جاءت به الوسائط الرقمية، فإن ضعف تمثيل النساء في وسائط الإعلام التقليدية يتجلى أيضاً في الأخبار على شبكة الإنترنت، إذ لا تمثل النساء سوى 26 في المائة من الأشخاص المذكورين في مقالات الأخبار على الإنترنت وفي التغريدات الإخبارية لوسائط الإعلام[179] ونسبة المقالات الإخبارية في وسائط الإعلام التقليدية والرقمية، التي تتحدى بوضوح القوالب النمطية الجنسانية، هي 4 في المائة فقط[180].

2 - الإجراءات التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ منهاج العمل

151 - استناداً إلى التقارير الوطنية، ظهرت اتجاهات التنفيذ السياساتية والبرمجية في أربعة مجالات: (أ) تعزيز وإنفاذ القوانين الرامية إلى التصدي للعنف ضد المرأة وكفالة وصول المرأة إلى العدالة، (ب) وزيادة حصول المرأة على خدمات الدعم، (ج) والوقاية من العنف ضد النساء والفتيات، (د) والاعتراف بتأثير التكنولوجيا ووسائط الإعلام على العنف ضد المرأة والقوالب النمطية الجنسانية.

152 - ولا تزال خطط العمل الوطنية الإطار الرئيسي الذي تعتمده معظم البلدان في جهودها الرامية إلى القضاء على العنف ضد النساء والفتيات. فعلى الصعيد العالمي، أبلغت نسبة 68 في المائة من الدول بأنها اعتمدت في السنوات الخمس الأخيرة خطط عمل وطنية بشأن القضاء على العنف ضد النساء والفتيات، أو استكملت خططاً من هذا القبيل أو وسعت نطاقها. وكانت الجهود متسقة عموما في جميع المناطق. وتَمثَّل أحد التطورات الإيجابية في تركيز خطط العمل الوطنية المتزايد على التصدي للعنف الذي تعاني منه الفئات المختلفة من النساء والفتيات. بيد أن عدم كفاية التمويل والافتقار إلى التنفيذ والرصد السليمين، تصعّب ترجمة الخطط إلى نتائج ملموسة.

---

(176) European Union Agency for Fundamental Rights, *Violence against Women*.

(177) Inter-Agency Coordination Group against Trafficking in Persons, "Human trafficking and technology: trends, challenges and opportunities", Issue Brief, No. 07 (2019).

(178) Sarah Macharia, *Who Makes the News? 2015 Global Report* (Toronto, World Association for Christian Communication and others, 2015).

(179) المرجع نفسه.

(180) المرجع نفسه.

(أ) القوانين الرامية إلى التصدي للعنف ضد النساء وكفالة وصول النساء إلى العدالة

153 - يدعو الإطار المعياري العالمي والإقليمي إلى وضع قوانين شاملة تتصدى لجميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات بوصفه انتهاكاً منهجياً لحقوق الإنسان المكفولة للمرأة وشكلاً من أشكال التمييز، وينبغي أن تنص هذه القوانين على أحكام تفرض محاكمة الجناة وتفرض على الدول التزامات بالوقاية من العنف وحماية الناجيات منه وتمكينهن ودعمهن. وينبغي أن تندرج القوانين التي تتصدى للعنف ضد المرأة ضمن إطار قانوني أوسع نطاقاً يستند إلى مبدأي المساواة وعدم التمييز.

154 - وأبلغ أكثر من أربعة أخماس الدول باتخاذ تدابير ترمي إلى سن قوانين لمكافحة العنف ضد المرأة، وتعزيز هذه القوانين وتطبيقها وإنفاذها. وكان التركيز على إصلاح القوانين وإنفاذها وتطبيقها متسقاً في جميع المناطق. وعززت الدول هذه القوانين بالسبل التالية: زيادة حماية الضحايا؛ وزيادة العقوبات على الجناة وتوسيع فئة مرتكبي العنف العائلي لتشمل أفراداً آخرين في الأسرة؛ وتجريم أشكال مختلفة أو إضافية من العنف من قبيل قتل الإناث، والتحرش الجنسي (الإطار جيم-1)، والعنف العائلي، والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، والاتجار؛ وتوسيع تعاريف العنف، على سبيل المثال عن طريق إضافة العنف النفسي والعنف الاقتصادي إلى تعريف العنف العائلي؛ واستحداث معايير جديدة لتحديد الرضا في حالات الاغتصاب. وأنشأت عدة دول أوروبية التزامات قانونية إيجابية تُلزم الهيئات الحكومية بالتصدي للعنف ضد المرأة.

155 - ولا تزال ثمة ثغرات كبيرة في الحماية القانونية من العنف ضد المرأة. ففي عام 2018، خلص البنك الدولي إلى أن حوالي بلداً واحداً من كل أربعة بلدان يفتقر إلى قوانين بشأن العنف العائلي[181]. ولا توجد قوانين تجرم صراحة الاغتصاب الزوجي إلا في 42 في المائة من البلدان. وتشير بيانات واردة من 53 بلداً إلى أن 68 في المائة من البلدان ليست لديها قوانين بشأن الاغتصاب تستند إلى معيار الرضا[182]. وتوثر الأحكام التمييزية الواردة في قانون الأسرة فيما يتعلق بحقوق المرأة في الزواج والطلاق والحضانة والهجرة تأثيراً كبيراً على سلامة ضحايا العنف والناجيات منه ورفاههن وتمنع المرأة من تخليص نفسها من العلاقات التي يسودها العنف. وعلاوة على ذلك، شهدت السنوات الأخيرة تزايد الانتقال نحو الحياد الجنساني في القوانين التي تتصدى للعنف ضد النساء[183]، ويؤدي ذلك إلى حجب علاقات القوة غير المتكافئة القائمة على أساس الجنس بوصفها سبباً جذرياً للعنف، ويستخدم لتبرير خفض نطاق خدمات مساعدة الضحايا والناجين المخصصة للنساء فقط.

الإطار جيم-1

تعزيز الحماية القانونية من أجل التصدي للتحرش الجنسي في مجالات متعددة

شهدت السنوات الأخيرة اتجاهاً مبشراً بالخير يتمثل في تعزيز أو توسيع نطاق التشريعات من أجل التصدي للتحرش الجنسي، بحيث يُعتبر شكلاً من أشكال التمييز الذي يمكن أن يحدث في مجالات متعددة مثل الأماكن العامة، والعمالة، والتعليم وفي مجال توفير السلع والخدمات.

(181) البنك الدولي، *Women, Business and the Law 2018*.

(182) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والأمم المتحدة، "Progress on the Sustainable Development Goals".

(183) هذه المعلومات مستقاة من تقارير لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة للفترة 2015-2019.

وينبغي أن تقر القوانين بأن التحرش الجنسي يمكن أن يحدث في سياق علاقات القوة الرأسية والأفقية[أ]. وهناك عدد محدود، ولكنه متزايد، من الأحكام القانونية لمكافحة التحرش الجنسي في الأماكن العامة، بما في ذلك على مستوى المدن أو البلديات.

ففي بربادوس على سبيل المثال، سُنَّ قانون جديد في عام 2017 يتعلق بالتصدي للتحرش الجنسي في مكان العمل ويحدد تعريفاً للتحرش الجنسي يشمل الشروع في اللمس بشكل غير مرغوب فيه، والتلميحات أو الطلبات الجنسية غير المرحب بها، إلى جانب استخدام عبارات أو تعليقات أو نكت أو حركات أو تصرفات ذات إيحاءات جنسية. ويُلزم القانون أيضاً كل رب عمل بوضع سياسة عامة واضحة الصياغة ضد التحرش الجنسي في مكان العمل وتعميمها على الجميع.

وفي عام 2019، عدلت جورجيا قانون العمل وقانون الجرائم الإدارية من أجل الحد من التحرش الجنسي في مكان العمل وفي الأماكن العامة. ويُعرّف التحرش الجنسي بأنه سلوك جنسي غير مرغوب فيه يستهدف شخصًا ما ويهدف أو يؤدي إلى انتهاك كرامة ذلك الشخص، وتنشأ عنه بيئة تتسم بالترويع أو العداء أو الإهانة أو الإذلال أو البذاءة. ويفرض القانون عقوبات مالية على التحرش الجنسي في الأماكن العامة، ويخول أمينَ المظالم رصد أصحاب العمل وإصدار توصيات ورصد الامتثال لقانون مكافحة التمييز.

وفي عام 2018، اعتمدت فرنسا قانوناً جديداً ينص على أحكام بشأن الإهانات القائمة على نوع الجنس أو التعليقات المهينة أو المذلة، أو السلوك العدائي والهجومي سواء كان جنسياً أو قائماً على نوع الجنس ضد شخصٍ ما في الأماكن العامة أو المدارس أو أماكن العمل. وسنّت الفلبين قانونين ينطبقان في مدينتين من أجل التصدي للتحرش الجنسي في الأماكن العامة. ففي مدينة كيزون، عُدّل قانون المساواة بين الجنسين والتنمية الصادر في عام 2016 لكي ينص على تجريم التحرش الجنسي ضد النساء في الأماكن العامة. وفي عام 2018، أصدر مجلس مدينة مانيلا أيضاً مرسوماً يتضمن أحكاماً محددة بشأن التحرش الجنسي من قبيل المضايقة اللفظية، والتصفير، والتحديق، واللمس بقصد جنسي، وما إلى ذلك. ونص القانون على إجراءات واضحة وبسيطة للتدريب الإجباري[ب].

وعلى الرغم من ذلك، لا تزال ثمة ثغرات كبيرة في نطاق تغطية القوانين وتطبيقها وإنفاذها. ومن بين 189 دولة، لا تزال توجد 35 دولة ليست لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي؛ و 59 دولة ليست لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في مكان العمل؛ و 123 دولة ليست لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في قطاع التعليم؛ و 157 دولة ليست لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في الأماكن العامة[ج].

(أ) Jane Pillinger and others, *Handbook Addressing Violence and Harassment against Women in the World of Work* (New York, UN-Women and ILO, 2019).

(ب) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، "Safe cities and safe public spaces for women and girls global flagship initiative: international compendium of practices" (2019).

(ج) البنك الدولي، *Women, Business and the Law 2018*.

156 - واتخذت الدول عدداً من التدابير لتطبيق وإنفاذ القوانين بهدف تحسين وصول النساء إلى العدالة، بما في ذلك إنشاء محاكم متخصصة أو وضع إجراءات متخصصة في مجال العنف العائلي والعنف الجنسي؛ وتقديم المساعدة القانونية المجانية؛ وتوفير دورات تدريبية بشأن العنف ضد المرأة لفائدة موظفي الجهاز القضائي والموظفين المكلفين بإنفاذ القانون؛ ووضع مبادئ توجيهية أو بروتوكولات موجهة للمحاكم ووكالات إنفاذ القانون بشأن التصدي للعنف ضد المرأة؛ ووضع استراتيجيات لتحسين فعالية إجراءات المحكمة، من قبيل تنفيذ نظم الرصد الإلكتروني. وتتيح بعض الدول للضحايا والناجيات الإدلاء بالشهادات دون الحاجة إلى مواجهة الجناة، بما في ذلك الإدلاء بالشهادات عن طريق التحاور بالفيديو. وأُنشئت أيضا محاكم متنقلة متخصصة من أجل تحسين الوصول إلى العدالة في المناطق الريفية والنائية. ويظل توافر أوامر الحماية أحد أهم التدابير الأكثر شيوعاً.

157 - ولا تزال عوائق كبيرة تعترض تطبيق القوانين وإنفاذها على نحو فعال. وتشمل هذه العوائق الافتقار إلى الموارد الكافية والحواجز المؤسسية والنظم الأبوية والقوالب النمطية الجنسانية السائدة في مؤسسات مثل الأمن والشرطة والقضاء. ويشير الانخفاض في معدلات الإبلاغ إلى أن النساء لا زلن يواجهن عوائق كبيرة ولا يثقن كثيرا في نظام العدالة الرسمي. وفي معظم البلدان التي تتوافر بيانات بشأنها، كانت نسبة النساء اللواتي طلبن مساعدة على إثر تعرضهن للعنف هي أقل من 40 في المائة[184]. ومن بين مجموع النساء اللواتي طلبن المساعدة، كانت نسبة اللواتي اتصلن بالشرطة أقل من 10 في المائة[185]. وتواجه النساء في المناطق الريفية والنائية حواجز إضافية تتمثل في بعد المسافة عن المحاكم وعن الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، والحواجز اللغوية والثقافية. وفي سياقات انخفاض الدخل، كانت المحاكم وأجهزة إنفاذ القانون تفتقر في كثير من الأحيان إلى القدرة على الاستجابة بفعالية، أما حين تُقْدِم النساء على الإبلاغ عن العنف فإن المحاكم وأجهزة إنفاذ القانون تستجيب بطرق غير مناسبة في كثير من الأحيان، منها على سبيل المثال التطبيق غير المتسق لأوامر الحماية، الذي يمكن في الحقيقة أن يؤدي إلى زيادة خطر العنف أو إلى تبريره.

(ب) حصول النساء على خدمات الدعم

158 - تكون خدمات الدعم المقدمة إلى النساء اللواتي تعرضن للعنف أكثر جدوى عندما تكون شاملة ومنسقة جيداً ومتعددة التخصصات والقطاعات، ويكون الوصول إليها يسيراً، وتكون عالية الجودة ومستدامة، ومستجيبة على جميع المستويات، وتكون قد وضعت بالاستنارة بوجهات نظر الناجيات من آثاره[186]. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تكون الضحايا محورها وأن ينصب تركيزها على حقوق الإنسان المكفولة للمرأة وعلى سلامة النساء وتمكينهن وأن تسعى إلى تلافي تعريض النساء والأطفال لأضرار ثانوية. (A/HRC/35/30، الفقرة 42).

159 - وأبلغت نسبة 87 في المائة من الدول أنها استحدثت أو عززت خدمات موجهة للناجيات من آثار العنف، بوسائل شملت: إنشاء خط اتصال مباشر وخدمات إدارة حالات العنف وخدمات الإحالة؛

(184) *The World's Women 2015: Trends and Statistics* (United Nations publications, Sales No. E.15.XVII.8).

(185) المرجع نفسه.

(186) هيئة الأمم المتحدة للمرأة وكيانات أخرى، *الوحدة رقم 1 ، نظرة عامة ومقدمة، حزمة الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف، العناصر الجوهرية والمبادئ التوجيهية* (2015).

وإنشاء مراكز شرطة متخصصة للنساء أو وحدات لشؤون المرأة في مراكز الشرطة؛ وإنشاء محاكم متخصصة ترتبط بخدمات الدعم الأخرى؛ وتقديم المشورة والخدمات القانونية؛ وتوفير التدريب بشأن العنف ضد النساء لفائدة الهيئات الحكومية ومقدمي الخدمات؛ وتوفير الدعم في السكن بوسائل تشمل توفير المأوى؛ وتوفير الخدمات الصحية للناجيات. وإقراراً بضرورة تعزيز الاستقلال الاقتصادي للنساء اللائي يقررن الخروج من العلاقات المسيئة، أبلغت بعض الدول أنها تقدم إلى ضحايا العنف والناجيات منه المساعدة على إيجاد عمل مدفوع الأجر[187]. و أبلغت بعض الدول أيضاً باستحداث هيئات للتنسيق والإشراف والرصد من أجل زيادة التغطية بالخدمات وزيادة اتساقها ودرجة استجابتها.

160 - ويتزايد استخدام التكنولوجيا في تقديم خدمات الدعم وخدمات الإحالة، ولا سيما في البلدان المتقدمة النمو. فعلى سبيل المثال، استُحدثت تطبيقات على الهواتف النقالة تيسّر للضحايا والناجيات الاتصال بالشرطة أو بخدمات الدعم. ويُستخدم النظام العالمي لتحديد المواقع من أجل تحديد موقع الشخص الذي يطلب المساعدة. ويتزايد الاهتمام أيضاً بالتصدي للعنف ضد النساء والفتيات عند تصميم الخدمات العامة الأوسع نطاقاً، مثل سلامة النساء في وسائل النقل العام أو في سياسات المياه والصرف الصحي. وتضطلع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال أيضاً بدور متزايد الأهمية في التصدي للعنف (الإطار جيم-2).

161 - وتشمل المجالات الإشكالية الرئيسية الافتقارَ المزمن إلى توافر الخدمات وصعوبة الوصول إلى هذه الخدمات ونقص تمويلها، وعدم اتباع نهج متكامل يربط تقديم الخدمات بتدابير من قبيل أوامر الحماية، الذي يؤدي إلى تفاقم خطر تعرض النساء لمزيد من الأذى والعنف (A/HRC/35/30). وينبغي أن تكون الخدمات، مثل تطبيقات الهاتف المحمول، جزءا من مجموعة شاملة من الخدمات الأساسية. وهناك أيضاً نقص في تقديم خدمات الصحة العقلية والدعم الطويل الأجل للناجيات في مجالات الإسكان والتعليم والعمالة. وإن عدم التنسيق بين القطاعات وداخلها يؤدي إلى عدم الكفاءة فضلا عن زيادة خطر بقاء المرأة محرومة من المساعدة. وقدمت الدول معلومات قليلة عن جهودها الرامية إلى تحسين جودة الخدمات. وتستلزم الخدمات المتخصصة المقدمة للنساء توفير موارد مستدامة.

الإطار جيم-2

العنف ضد النساء، بما في ذلك العنف العائلي، باعتباره مسألة تتعلق بحقوق العمل

جاءت اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش في عالم العمل، 2019 (رقم 190) بابتكارات هامة من بينها اعترافها بأن لمنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال دورا يجب أن تؤديه في التصدي للعنف العائلي. فالعنف العائلي كان يُعتبر تاريخيا مسألة ”خاصة“ تؤثر على الناس في بيوتهم وليس في مكان العمل. وتنص الاتفاقية على أن العمال الذين يعانون من العنف العائلي لهم الحق في الدعم والحماية في مكان العمل، وينبغي ألا يتعرضوا للتمييز بسبب كونهم ضحايا للعنف العائلي، وينبغي لأصحاب العمل أن يوفروا لضحايا العنف العائلي ظروف عمل مرنة إلى جانب الحماية ومنح الإجازات.

(187) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Progress of the World's Women 2019-2020*.

وأخذت الدول تولي اهتماما متزايدا بالعنف العائلي بوصفه مسألة من مسائل مكان العمل. واعتمد عدد منها قوانين تقر بدور أصحاب العمل في التصدي للعنف العائلي. فعلى سبيل المثال، تعطي مقاطعة قرطبة في الأرجنتين لعمال القطاع العام الحق في إجازة في حالة التعرض لعنف جنساني. وفي نيوزيلندا، يجيز القانون لأي شخص يعاني من العنف العائلي الحصول على إجازة مدفوعة الأجر مدتها 10 أيام. ولضحايا العنف العائلي الحق أيضاً في تعجيل الإجراءات للحصول على ظروف عمل مرنة لضمان سلامتهم.

وبدأت أيضا منظمات العمال وأصحاب العمل في التصدي للعنف العائلي. ففي البرازيل، تعتمد تعاونيات عمال جمع النفايات نهج البحوث التشاركية العملية من أجل فهم معاناة النساء من العنف العائلي والإجراءات اللازم اتخاذها في سياق العمل(أ). وبالمثل، في باكستان، عملت جمعية للعاملات في المجال الصحي على توفير إطار لتبادل الخبرات وتيسير تقديم الدعم من زملاء العمل(ب) بهدف التصدي للعنف العائلي الذي تعاني منه العاملات في المجال الصحي في المجتمعات المحلية، بما في ذلك العنف الاقتصادي، حيث يتحكم الأقارب الذكور في إيرادات النساء. وتصدت منظمات القطاعين العام والخاص في أستراليا لمسألة العنف العائلي بوصفه مسألة من مسائل مكان العمل من خلال منح إجازات مدفوعة الأجر لضحايا العنف العائلي، وتدريب المديرين على تبيّن ضحايا العنف العائلي وتقديم الدعم لهن وإحالتهن إلى الجهات المختصة، وتقديم الدعم المالي والدعم في السكن للعاملات الضحايا(ج).

(أ) Pillinger and others, *Handbook Addressing Violence and Harassment against Women*.

(ب) المرجع نفسه.

(ج) Male Champions of Change, "Playing our part: lessons learned from implementing workplace responses to domestic and family violence", November 2016.

162 - وركزت الدول الخدمات بشكل متزايد لفائدة النساء اللواتي يعانين من أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة. وأنشأت بعض الدول خدمات مخصصة لنساء الشعوب الأصلية تحت قيادة نساء من هذه الشعوب. وأحدث عدد من الدول الأوروبية خدمات دعم مصممة خصيصاً للاجئات والمهاجرات اللواتي تعرضن للعنف، بما في ذلك إدماج خدمات مقدمة لضحايا العنف ضمن خدمات إيواء اللاجئين. وهناك أيضاً تركيز متزايد على العنف الذي تتعرض له المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين (الإطار جيم-3)، وعلى تقديم خدمات وبرامج دعم للمراهقات والعاملات المنزليات. بيد أن الدول لم تقدم إلا معلومات محدودة جداً عن خدمات الدعم المخصصة التي توفرها للمسنات اللواتي يعانين من العنف، مما يشير إلى وجود فجوة في تقديم الخدمات.

الإطار جيم-3

عدم ترك أحد خلف الركب: خدمات الدعم المقدمة لفائدة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين الذين تعرضوا للعنف

ثمة تركيز متزايد على تقديم الخدمات لدعم المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين الذين يعانون من مختلف أشكال العنف. وتشير الأدلة إلى أن المثليات والمثليين يعانون من عنف العشير بمعدلات شبيهة بالمعدلات المسجلة في العلاقات

الغيرية، لكن مقدمي الخدمات يفتقرون في كثير من الأحيان إلى الوعي بهذه المسألة[أ]. وتتعرض المثليات ومغايرات الهوية الجنسانية والأشخاص ذوو الهوية الجنسانية المتنوعة أيضاً للعنف القائم على الكراهية، حيث يُستهدف الأفراد بسبب إخلالهم بالمعايير والقوالب النمطية الجنسانية التي يُتوقع منهم الالتزام بها. وقد يرتكب هذا العنف جناة معروفون وغير معروفين، ويمكن أن يشمل العنف البدني والنفسي والجنسي. وتم الإبلاغ عن ما يُسمى بـ ''الاغتصاب الإصلاحي'' في عدة بلدان بوصفه وسيلة تتيح ''تحويل'' الضحايا إلى ''الغيرية الجنسية''(A/HRC/38/43). وفي بعض الحالات، يرتكب الاغتصابَ أفرادٌ من الأسرة، أو أنهم يتواطؤون مع الجناة[ب]. وكثيرا ما تواجه الضحايا، عند محاولة الحصول على خدمات الحماية أو الدعم، مزيدا من التحرش أو الإذلال أو الاعتداء أو الاعتقال بسبب التمييز أو التحامل (A/73/152).

ويجب اتخاذ عدة خطوات لتمكين المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين الناجين من آثار العنف من الحصول على الرعاية والوصول إلى العدالة. فالقوانين التمييزية يجب أن تُلغى[ج]. ولا بد من معالجة الصلات بين العنف القائم على العرق والنوع الجنساني والعمر والميل الجنسي والإعاقة، وغير ذلك من جوانب الهوية أو الوضع الاجتماعي والاقتصادي، وتلبية احتياجات الناجيات اللواتي يتعرضن لأشكال متعددة من التمييز[د]. وثمة حاجة إلى التصدي للتمييز المؤسسي ضد هذه الفئات وإلى تحسين الفهم في أوساط مقدمي خدمات الدعم والعاملين في المجال الطبي والموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، بوسائل تشمل التدريب، من خلال إتاحة مشاركة المدافعين عن حقوق الضحايا في هذه المجتمعات في الإجراءات القانونية، وتوفير المعونة القانونية اليسيرة التكلفة لأفراد تلك المجتمعات. ومن الأمور الحاسمة الأهمية أيضا للتخفيف من مخاطر العنف، تحسين الوصول إلى الخدمات المتاحة لمكافحة العنف ضد النساء، وكفالة الوصول إلى السكن اليسير التكلفة والآمن، وتشجيع إدماج المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين في المجتمعات المحلية وأماكن العمل والمجال السياسي ومرافق التعليم والرعاية الصحية [هـ].

وأبلغت عدة دول عما تبذله من جهود لتقديم خدمات الدعم لضحايا العنف في مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين. ففي هولندا، تم إنشاء تحالفات وشراكات مخصصة، بما في ذلك منظمات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وجهات أخرى تقدم الخدمات، من أجل التصدي لتزايد ضعف المثليات ومزدوجات الميلي الجنسي ومغايرات الهوية الجنسانية إزاء العنف. وفي بنغلاديش، اعتُرف بمغايري الهوية الجنسانية، ويُعرفون أيضاً باسم *الهجرا*، بوصفهم جنساً ثالثاً. وتقدم الحكومة لهم دعماً اقتصادياً من أجل التصدي لما يعانون من عنف وتمييز. وفي ليسوتو، يشمل إطار السياسات الوطنية للقضاء على العنف ضد النساء أحكاماً خاصة لحماية حقوق مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية.

(أ) Monica Campo and Sarah Tayton, *Intimate Partner Violence in Lesbian, Gay and Bisexual, Trans, Intersex and Queer Communities: Key Issues* (Melbourne, Australian Institute of Family Studies and Child Family Community Australia, 2015).

(ب) Sanchita Srivastava and Purnima Singh, "Psychosocial roots of stigma of homosexuality and its impact on the lives of sexual minorities in India", *Open Journal of Social Sciences*, vol. 3, No. 8 (August 2015).

(ج) انظر: the Yogyakarta Principles (2006) and the Yogyakarta Principles plus 10 (2017), available at http://yogyakartaprinciples.org/principles-en/official-versions-pdf/; Lucas Ramón Mendos,

State-Sponsored Homophobia 2019, 13th ed. (Geneva, International Lesbian, Gay, Bisexual, Trans and Intersex Association, 2019).

(د) انظر A/74/181؛ California Coalition against Sexual Assault, "Ending sexual violence: an intersectional approach", 2017.

(هـ) انظر: A/74/181 the Yogyakarta Principles (2006) and the Yogyakarta Principles plus 10 (2017). See also.

163 - وثمة نقص في البيانات الضرورية لتوجيه السياسات والبرامج. وعلى الرغم من التطورات الهامة التي شهدتها العقود الأخيرة في منهجيات القياس، لا يزال التحدي يكمن في كفالة انتظام جمع البيانات وقابليتها للمقارنة داخل البلدان وفيما بينها، مما يحد من إمكانية رصد التقدم المحرز. وثمة حاجة إلى توسيع حجم عينات البيانات المصنفة حسب السن لتشمل الفتيات الأصغر سناً والمسنات لفهم درجة معاناتهن من العنف. وهناك ثغرات كبيرة في البيانات بشأن بعض أشكال العنف، ولا سيما التحرش الجنسي في الأماكن الخاصة والعامة وأعمال قتل النساء لأسباب جنسانية، إلى جانب التحرش الجنسي وغيره من أشكال العنف التي تيسرها التكنولوجيا والعنف ضد المرأة في الحياة السياسية. وثمة نقص أيضا في ما توفره السجلات الإدارية من بيانات عن الناجيات والجناة وتقديم الخدمات والنتائج القضائية.

(ج) الوقاية من العنف ضد النساء والفتيات

164 - أصبح هناك اعتراف واسع النطاق بضرورة الوقاية من العنف ضد النساء عن طريق معالجة أسبابه الرئيسية وعوامل الخطر ذات الصلة. بيد أنه ينبغي السعي إلى هذه الوقاية بطريقة تآزرية مع توفير خدمات الاستجابة المناسبة ونظام قضائي يعمل بشكل سليم. وتستلزم الوقاية تدخلات في مستويات مختلفة - على مستوى الفرد، والعلاقات، ومستوى المجتمع المحلي، والمجتمع ككل - من أجل تغيير علاقات القوة غير المتكافئة القائمة على أساس الجنس، ومعالجة أوجه عدم المساواة بين الجنسين، بما في ذلك التمييز المتعدد الجوانب، وكذلك عوامل الخطر[188]. ولا يمكن لأي تدخل منفرد أن يقضي على العنف ضد النساء؛ فاحتمالات النجاح تكون أكبر عند تآزر الاستراتيجيات الطويلة الأمد[189].

165 - وعلى الصعيد العالمي، أبلغت نسبة 67 في المائة من الدول باستحداث استراتيجيات ترمي إلى الوقاية من العنف ضد النساء والفتيات أو بتعزيز استراتيجيات من هذا القبيل. وكان هناك تفاوت كبير على الصعيد الإقليمي في الاهتمام بالوقاية. وكانت حملات إذكاء الوعي العام الرامية إلى تغيير المواقف هي أكثر الإجراءات المتخذة شيوعاً (89 في المائة من الدول)، تليها مبادرات في مستويي التعليم الابتدائي والثانوي، بما في ذلك توفير التثقيف الجنسي الشامل (58 في المائة)، وتعبئة القواعد الشعبية والتعبئة المجتمعية (52 في المائة)، والعمل مع الرجال والفتيان (48 في المائة)، والبرامج التي تستهدف الجناة (40 في المائة)، وتغيير صورة النساء والفتيات في وسائط الإعلام (35 في المائة). ولا يوجد إلا عدد قليل من البلدان التي وضعت استراتيجيات شاملة أو طويلة الأجل من أجل الوقاية من العنف ضد النساء.

(188) هيئة الأمم المتحدة للمرأة وجهات أخرى، "A framework to underpin action to prevent violence against women" (2015)؛ منظمة الصحة العالمية وجهات أخرى، "Respect women: preventing violence against women" (WHO/RHR/18.19, 2019).

(189) المرجع نفسه؛ Emma Fulu, Alice Kerr-Wilson and James Lang, "Effectiveness of interventions to prevent violence against women and girls: a summary of the evidence", (London, What Works to Prevent Violence, 2017).

166 - وركزت حملات إذكاء الوعي العام على أشكال مختلفة من العنف ضد النساء والفتيات بما في ذلك العنف العائلي، والاغتصاب، والتحرش في الشارع أو في أماكن العمل، وزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والاتجار بالبشر. وأحد العوامل التي تحدّ من تأثير معظم هذه الحملات هو كونها قصيرة الأجل ومكرّسة لموضوع وحيد. فالبرامج المستدامة الطويلة الأجل، التي تُنفّذ بسبل متعددة، تكون أكثر فعالية[190].

167 - وثمة بشائر واعدة بفضل برامج تعبئة المجتمع المحلي وتحريك الناشطين المصممة لتحدي علاقات القوة غير المتكافئة والمعايير الاجتماعية غير المتكافئة. واضطلعت منظمات حقوق النساء تاريخيا بدور بالغ الأهمية في تطوير هذه البرامج. وتجد التدخلات الفعالة أساساً متيناً لها في النظريات المعنية بالعوامل الجنسانية والقوة وتستخدم مزيجاً من استراتيجيات تغيير السلوك والفرص للتواصل بين الأفراد[191]. وأثبتت التدخلات الوقائية المصممة لتوعية النساء والرجال والفتيات والفتيان على حد سواء أنها أكثر فعالية، مقارنة بتلك الموجهة للرجال والفتيان فقط. وثمة حاجة إلى إجراء مزيد من البحوث بشأن كيفية توسيع نطاق نماذج الوقاية على مستوى المجتمع المحلي للوصول بها إلى المستوى الوطني، وتحديد التدخلات الإضافية التي يمكن لها أن تستكمل العمل الجاري على مستوى المجتمع المحلي.

168 - وثمة حاجة إلى إدماج الوقاية الشاملة في طائفة واسعة من السياسات والبرامج والمبادرات الرامية إلى تحقيق تغيير مؤسسي. فأي استراتيجية تهدف إلى التصدي للأدوار والقوالب النمطية الجنسانية الضارة داخل الأسرة ستحقق نجاحاً أكبر حين تتمتع المرأة بحقوق الملكية على قدم المساواة مع الرجل، أو حيث توجد خدمات عامة لدعم المساواة في تقاسم أعباء الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر. وتشير الأدلة إلى أن المزج بين تمكين المرأة اقتصاديا والتدخلات التحويلية في المجال الجنساني يمكن أن تؤدي إلى الوقاية من عنف العشير وتعزيز الوضع الاقتصادي للنساء والأسر[192].

(د) تأثير التكنولوجيا ووسائط الإعلام على العنف ضد النساء والقوالب النمطية الجنسانية

169 - يتطلب التصدي للعنف ضد النساء والفتيات الذي تيسره تكنولوجيا الإنترنت وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وضع تدابير تشريعية وتنظيمية وسياساتية على الصعيد الوطني. وأبلغت نسبة 64 في المائة من الدول باتخاذ مبادرات لإذكاء الوعي تستهدف عامة الجمهور والشباب في البيئات التعليمية؛ وأبلغت نسبة 62 في المائة من الدول باستحداث أو تعزيز تشريعات أو أحكام تنظيمية؛ وأبلغت نسبة 26 في المائة من الدول أنها تعمل مع مزودي خدمات التكنولوجيا من أجل وضع ممارسات العمل الجيدة والتقيد بها. وأبلغت بعض الدول أنها سنّت قوانين جديدة حول العنف والتحرش بالوسائل السيبرانية والإلكترونية، وفرضت عقوبات جنائية على أخذ صور جنسية وتبادلها دون موافقة صاحبها وعلى التواصل الإلكتروني مع قاصرين، وأنها أنشأت عيادات قانونية وخطوط اتصال مباشر وبوابات

(190) المرجع نفسه.

(191) Rachel Jewkes, Erin Stern and Leane Ramsoomar, “Preventing violence against women and girls: community activism approaches to shift harmful gender attitudes, roles and social norms – evidence review”, (London, What Works to Prevent Violence, 2019).

(192) Andrew Gibbs and Kate Bishop, “Preventing violence against women and girls: combined economic empowerment and gender transformative interventions – evidence review”, (London, What Works to Prevent Violence, 2019).

مساعدة إلكترونية مخصصة للضحايا ونفذت برامج لإذكاء الوعي من أجل زيادة المعارف بمخاطر التكنولوجيا وأخطارها، لا سيما بالنسبة للأطفال والشباب.

170 - وقدمت الدول معلومات محدودة عن كيفية تعاونها مع مقدمي الخدمات أو تنظيم عملهم من أجل جعلهم مسؤولين عن كفالة أمن النساء على الإنترنت. وينبغي أن يُفرض على مقدمي خدمات التكنولوجيا وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحفاظ على حقوق الإنسان الممنوحة للمرأة، من خلال توخي العناية الواجبة وتطبيق جميع المعايير الدولية الأساسية لحقوق الإنسان وحقوق المرأة على منصاتهم وتوفير سبل انتصاف سريعة وفعالة للنساء.

171 - ولا يزال انتشار القوالب النمطية الجنسانية والتمييز في وسائط الإعلام يشكل تحديا خاصا. ويمكن لوسائط الإعلام أن تساعد على تحويل الفهم والمعايير بشأن العنف ضد النساء والفتيات وترويج المعايير الإيجابية لدعم المساواة بين الجنسين.

172 - ولم يحظ التصدي للصور النمطية للنساء والفتيات والتمييز والتحيز الجنساني في وسائط الإعلام بأولوية تماثل ما حظيت به جوانب أخرى من منهاج العمل. وقدم حوالي 49 في المائة من الدول التدريب للعاملين في وسائط الإعلام من أجل التشجيع على إنشاء واستخدام صور غير نمطية ومتوازنة ومتنوعة للنساء والفتيات؛ وشجع 45 في المائة منها على مشاركة النساء ودورهن القيادي في وسائط الإعلام؛ وقام 35 في المائة منها بسن أو تعزيز أو تنفيذ إصلاحات قانونية ترمي إلى مكافحة التمييز أو التحيز الجنساني في وسائط الإعلام أو باستحداث أنظمة ملزمة لوسائط الإعلام، بما في ذلك في مجال الإعلانات؛ ودعَمَ 34 في المائة منها قطاع وسائط الإعلام من أجل وضع مدونات لقواعد السلوك على أساس طوعي؛ وقام 21 في المائة منها بإنشاء أو تعزيز خدمات حماية المستهلك من أجل تلقي واستعراض الشكاوى بشأن محتوى وسائط الإعلام أو التمييز والتحيز الجنساني في وساط الإعلام. وبدأ بعض الدول بوضع معايير وممارسات بشأن الإبلاغ عن العنف ضد النساء والفتيات في وسائط الإعلام من أجل التصدي للأساطير والقوالب النمطية الضارة.

173 - وركزت الجهود الرامية إلى إشراك وسائط الإعلام في التصدي للتمثيل النمطي والإبلاغ بشكل مسؤول عن العنف ضد النساء تركيزا كبيرا على توفير التدريب للصحفيين. وثمة حاجة إلى بذل مزيد من الجهد لتوحيد ممارسات وسائط الإعلام وإنشاء مدونات السلوك الطوعية وآليات تنظيمية لكفالة الاتساق والمساءلة. وينبغي أن تطبق المعايير والممارسات أيضاً على وسائط الإعلام الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي.

3 - أولويات العمل في المستقبل والتعجيل بالتنفيذ

174 - ظل العنف ضد النساء والفتيات على رأس أولويات الدول، ولكن معدلات العنف لا تزال مرتفعة بشكل مفزع. ولا تزال ثمة ثقافات متأصلة بعمق تبرر العنف وتقلل من شأنه وتعتبره أمرا طبيعيا، ويؤدي التغير التكنولوجي السريع إلى خلق مساحات أكبر لممارسة العنف. وقد أعطت الدول الأولوية لسنّ وتنفيذ وإنفاذ القوانين الرامية لمعالجة العنف ضد المرأة وإنشاء مجموعة من خدمات الدعم للناجيات. ورغم زيادة الاهتمام بأنشطة الوقاية، فإن الجهود الإجمالية لا تزال مخصصة بمجالات محددة مخصصة وقصيرة الأجل. ولا يزال التمويل غير مناسب على الإطلاق ويترك المنظمات النسائية والمجتمع المدني تتحمّل عبء سد الفجوة في كثير من الأحيان.

175 - ومن أجل كفالة تحرر المرأة من العنف والوصم، هناك حاجة ماسة للعمل في ثلاثة مجالات. أولاً، ينبغي للدول كفالة مساءلة الجناة ومنح الأولوية لتوفير الخدمات الموجهة إلى النساء والفتيات، مع إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الطويلة الأجل للناجيات، من قبيل الإسكان والتعليم والتوظيف. وكفالة وصول المرأة إلى العدالة أمرٌ بالغ الأهمية. وثانياً، هناك حاجة إلى نهج شامل وقائم على الأدلة وطويل الأمد لمنع العنف، باستخدام طرق متعددة لإحداث تحول في القواعد الاجتماعية وعلاقات القوة غير المتكافئة بين النساء والرجال. وأخيرًا، ينبغي للدول أن تتمسك بمبادئ بذل العناية الواجبة لضمان ألا تُستخدم وسائط الإعلام والتكنولوجيا لتيسير العنف ضد المرأة أو إدامة الصور الضارة والقوالب النمطية عن النساء والفتيات.

176 - ويتطلب ضمان حرية المرأة من العنف والوصم تحدي المعايير الراسخة لهيمنة الذكور داخل الأسر والمجتمعات والحياة الاقتصادية والعامة، وجعل أنظمة العدالة تعمل لصالح النساء من أجل إنهاء الإفلات من العقاب؛ وتعزيز قواعد الاحترام وعدم التمييز والمساواة. ويتطلب القضاء على العنف ضد النساء والفتيات في نهاية المطاف تحقيق نقلة في عقلية المجتمع: فبدلا من النظر إلى العنف ضد النساء والفتيات على أنه جزء لا مفر منه من الحياة، يجب اعتباره أمرًا يمكن منعه من خلال الاستثمار والعمل بما يتناسب مع حجم المشكلة.

دال - المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية للمنظور الجنساني

الرسائل الرئيسية

- ما فتئ تمثيل المرأة في الهيئات التداولية الوطنية والمحلية المنتخبة يتزايد باطراد، ولكن التغيير تدريجي وليس تحويليا بما فيه الكفاية.
- لا تزال المؤسسات تفتقر إلى السلطة والقدرة والموارد اللازمة للنهوض الفعال بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
- أُحرز تقدم في تنفيذ الميزنة المراعية للمنظور الجنساني، ولكن توفير التمويل لتحقيق المساواة بين الجنسين لا يزال غير كافٍ بتاتا.
- يؤدي تقلُص الحيز المدني وتزايد الاعتداءات على النساء في الحياة السياسية والعامة إلى تقويض المساءلة عن الوفاء بالالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.
- أعطت الدول أولوية للإجراءات الرامية إلى التعجيل بمشاركة المرأة من خلال تدابير خاصة مؤقتة؛ وتعزيز المؤسسات المراعية للمنظور الجنساني؛ وتعزيز المساءلة عن المساواة بين الجنسين.
- من أجل التعجيل بإحراز تقدم، يلزم اتخاذ إجراءات من أجل ما يلي: ضمان التنفيذ الفعال للتدابير الخاصة المؤقتة، والقضاء على الممارسات التمييزية في المؤسسات السياسية، وضمان مساهمة المرأة بشكل كبير في صنع القرار؛ وتعزيز الأجهزة الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين، والتنفيذ المنهجي للميزنة المراعية للمنظور الجنساني، وجمع الإحصاءات الجنسانية وإدماج المنظور الجنساني في جميع السياسات وعمليات التخطيط؛ وخلق بيئات آمنة وتشاركية وتمكينية لمنظمات حقوق المرأة والمدافعات عن حقوق الإنسان. ويمثل القضاء على العنف والمضايقة وإساءة معاملة المرأة في الحياة العامة أولوية ملحة.

177 - شهدت العقود الأخيرة زيادة بروز المرأة في مناصب صنع القرار، ويشير ذلك ضمنيا إلى أن مشاركة المرأة بصورة كاملة وعلى قدم المساواة مع الرجل (مجال الاهتمام الحاسم زاي) هو أمر ضروري لتحقيق المساواة بين الجنسين والسير قدما على مسار التنمية المستدامة. ومشاركة المرأة في الحياة العامة (مجالا الاهتمام الحاسمان زاي وياء) إلى جانب وجود مؤسسات قوية معنية بالمساواة بين الجنسين (مجال الاهتمام الحاسم حاء) هي أمور ضرورية لتعزيز قوانين وسياسات المساواة بين الجنسين وضمان المساءلة. ورغم التقدم المحرز، لا تزال المرأة ممثلة تمثيلا منخفضا بشكل كبير في جميع جوانب صنع القرار، وأصبحت الهجمات التي تستهدف النساء في الحياة العامة أكثر شيوعاً. وتضطلع منظمات المجتمع المدني المعنية بقضايا المرأة بدور حاسم في المطالبة بمساءلة صانعي القرار عن إعمال حقوق الإنسان المكفولة للنساء والفتيات (مجال الاهتمام الحاسم طاء) ورصد تنفيذ السياسات. وتعد المؤسسات وعمليات صنع السياسات التشاركية والشاملة ضرورية للمجتمع المدني كي يضطلع بدوره في تعزيز المساءلة. ويوفر منهاج العمل إرشادات مهمة لضمان مشاركة المرأة في جميع مجالات صنع القرار، وبناء مؤسسات مراعية للمنظور الجنساني، وتهيئة بيئة مؤاتية لتعزيز المساءلة.

178 - وعلى مدى السنوات الخمس الماضية، تضمنت الأطر المعيارية أحكاما تعكس فهما متناميا لأهمية مشاركة المرأة والمؤسسات المراعية للمنظور الجنساني في تحقيق المساواة بين الجنسين. ودعت الجمعية العامة في قرارها 248/73 السلطات التشريعية الوطنية والأحزاب السياسية إلى اعتماد مدونات قواعد سلوك وآليات إبلاغ، أو تنقيح القائم منها، تنص على عدم التسامح إطلاقا مع التحرش الجنسي والتخويف وأي شكل آخر من أشكال العنف ضد المرأة في مجال السياسة. وفي استنتاجاتها المتفق عليها بشأن الموضوعات ذات الأولوية المطروحة بين عامي 2016 و 2019، سلطت اللجنة الضوء على الإجراءات الرامية إلى التعجيل بالتقدم المحرز في القضايا المطروحة من خلال تعزيز المؤسسات وتعزيز الدور القيادي للنساء والفتيات ومشاركتهن، وزيادة الموارد. كما أبرزت الدور الحاسم الذي يضطلع به المجتمع المدني في تنفيذ منهاج العمل وخطة عام 2030، وشددت على أهمية المشاركة المنفتحة والشاملة والشفافة مع المجتمع المدني في تنفيذ التدابير الرامية لتحقيق هذه الأغراض، كما أبرزت دور وإسهامات المدافعات عن حقوق الإنسان، وكذلك المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حيثما وجدت[193]. ولقد تضمنت خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية التزامات محددة بالتفصيل تتعلق بتتبع الموارد المخصصة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والميزنة المراعية للمنظور الجنساني، والتمويل لتحقيق المساواة بين الجنسين. واستمرت هذه الجهود على قدم وساق في سياق حوارات متابعة تمويل التنمية.

1 - الاتجاهات العالمية والإقليمية

زادت نسبة تمثيل المرأة في الهيئات التداولية الوطنية والمحلية المنتخبة، ولكن التقدم المحرز لا يزال بطيئا

179 - على مدى السنوات الـ 25 الماضية، تضاعف تمثيل المرأة في البرلمانات الوطنية من 12 في المائة في عام 1995 إلى ما متوسطه 24.3 في المائة على الصعيد العالمي في عام 2019[194]، وبلغ الرقم الوسيط لتمثيل المرأة العالمي نسبة 21 في المائة. وهذا يعني أن أكثر من ثلاثة أرباع المقاعد يسيطر عليها الرجال.

(193) انظر E/2016/27 و E/2017/27 و E/2018/27 و E/2019/27.

(194) حسابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة استنادا إلى بيانات الاتحاد البرلماني الدولي في 1 كانون الثاني/يناير 1995 و 1 كانون الثاني/يناير 2019.

180 - وبلغ عدد الدول التي حققت أو تجاوزت هدف التوازن بين الجنسين في برلماناتها (40 في المائة على الأقل من النساء) 17 دولة فقط (9 في المائة)، منها أربع دول فقط لديها أكثر من 50 في المائة من النساء و 13 لديها ما بين 40 إلى 49 في المائة من النساء في البرلمانات (انظر الشكل دال-1). وكان نوع النظام الانتخابي واستخدام الحصص المنصوص عليها في التشريعات عاملا أساسيا في تحقيق هذا التمثيل المرتفع للمرأة. وتستخدم خمس عشرة دولة من الدول الـ 17 نظام التمثيل النسبي أو النظام المختلط، وتستخدم ثماني دول الحصص الجنسانية. وهناك 33 برلماناً آخر (17 في المائة) تضم عضويتها ما بين 30 و 39 في المائة من النساء[195]، ومن بينها 23 برلمانا تستخدم نظام التمثيل النسبي أو النظام المختلط و 18 لديها حصص جنسانية.

181 - وفي ست من بين كل عشر دول، تتراوح نسبة النساء العضوات في البرلمان ما بين 10 إلى 29 في المائة، وهي نسبة شهدت تحسنا ضئيلا على مر السنوات العشر الماضية[196]. وغالبية هذه الدول ليس لديها حصص انتخابية. وفي 26 دولة (14 في المائة)، تمثل النساء أقل من 10 في المائة من البرلمانيين، وثلاث دول منها ليس بها عضوات برلمانيات على الإطلاق (انظر الشكل دال-2). وتستخدم معظم هذه الدول نظم الأغلبية الانتخابية وليس لديها حصص جنسانية منصوص عليها في التشريعات.

182 - وهناك اختلافات إقليمية مهمة (الشكل دال-1). ففي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بلغت نسبة النساء في البرلمان 31,6 في المائة في عام 2019 (ضعف النسبة في عام 2000 التي كانت 15,2 في المائة)، وهذه هي أعلى نسبة في أي منطقة. وكانت النسبة الأقل في أوقيانوسيا حيث بلغت 16,3 في المائة فقط. وفيما بين عامي 2000 و 2019، تحقق أكبر تقدم في شمال أفريقيا وغرب آسيا، حيث ارتفع تمثيل المرأة من 5,3 إلى 18,7 في المائة. وتحقق أبطأ تقدم في شرق وجنوب شرق آسيا، حيث ارتفعت النسبة من 16,4 في المائة إلى 20,8 في المائة.

(195) حسابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة استنادا إلى بيانات الاتحاد البرلماني الدولي في 1 كانون الثاني/يناير 2000 و 1 كانون الثاني/يناير 2019.

(196) المرجع نفسه.

الشكل دال-1

نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية، حسب المنطقة، في عامي 2000 و 2019

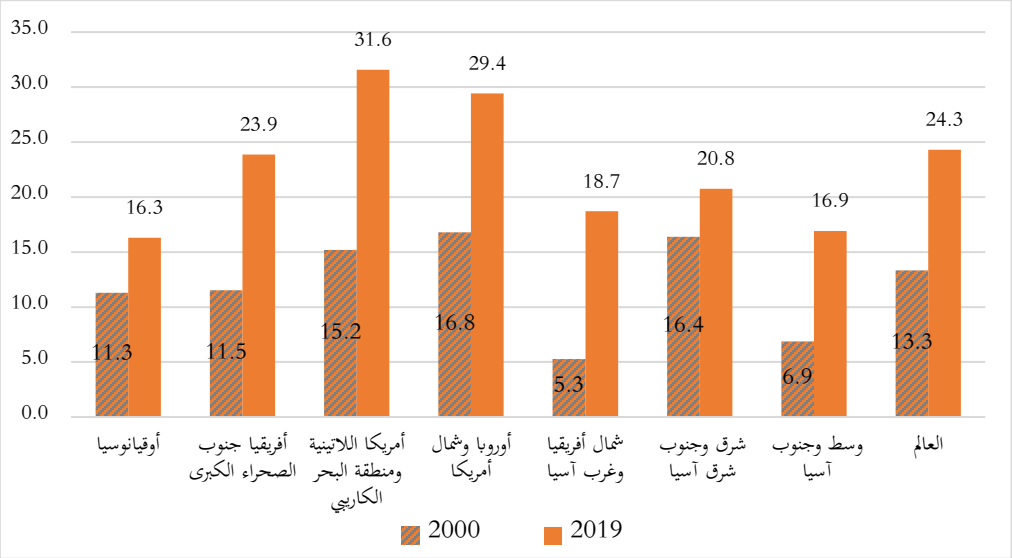

المصدر: حسابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة استنادا إلى بيانات محفوظات الاتحاد البرلماني الدولي بشأن نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية في 1 كانون الثاني/يناير 2000 و 1 كانون الثاني/يناير 2019.

183 - ومستوى تمثيل المرأة في المجالس المحلية يعكس إلى حد كبير الحالة على الصعيد الوطني. فلقد بلغ الرقم الوسيط لتمثيل المرأة في 118 بلدا 26 في المائة في 1 كانون الثاني/يناير 2019، بما يتراوح بين 1 و 50 في المائة. وتبلغ نسبة تمثيل المرأة 40 في المائة أو أكثر في نحو بلد واحد من كل عشرة بلدان، وما يتراوح بين 30 و 40 في المائة في خُمس البلدان[197]. وفي البلدان التي تكون نسبة تمثيل المرأة في حكوماتها المحلية أعلى من غيرها، يغلب أن تكون نسبة تمثيلها أعلى في البرلمانات الوطنية أيضا، مما يشير إلى أهمية وجود سياق تمكيني واستخدام الحصص الجنسانية المنصوص عليها في التشريعات على الصعيدين الوطني والمحلي.

(197) قاعدة البيانات العالمية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة. متاحة على الرابط التالي: https://unstats.un.org/sdgs/indicators/database/.

الشكل دال-2

توزيع البلدان بحسب مستوى تمثيل المرأة في البرلمان الوطني والحكومة المحلية، 2019

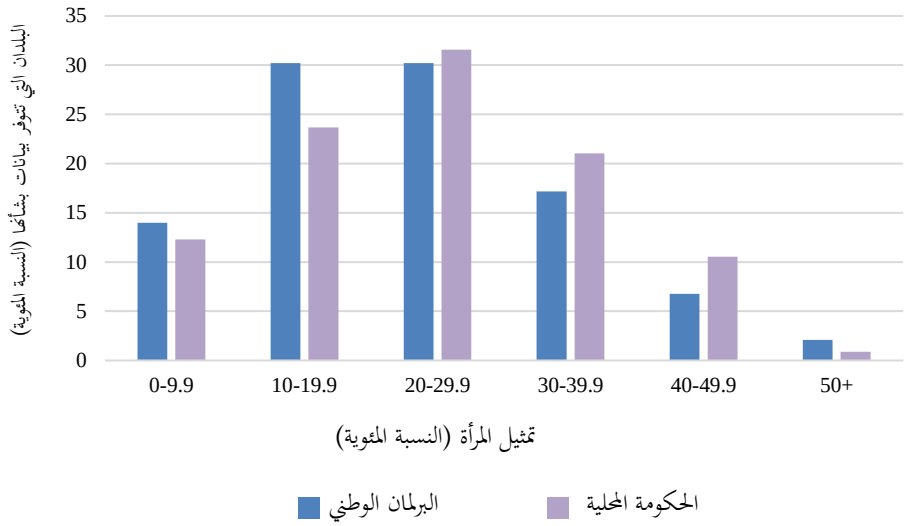

المصدر: حسابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة استنادا إلى بيانات أرشيف الاتحاد البرلماني الدولي بشأن نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية (في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2019) وقاعدة البيانات العالمية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، التي تديرها شعبة الإحصاءات، بشأن نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في الهيئات التداولية للحكومة المحلية (في 1 كانون الثاني/يناير 2019).

184 - وما زالت المرأة ممثلة تمثيلا منخفضا إلى حد كبير في أعلى المناصب السياسية. ففي تشرين الأول/أكتوبر 2019، كانت هناك 10 نساء رئيسات للدول (6,6 في المائة) و 13 رئيسة حكومة (6,7 في المائة) في 22 بلدا، مقارنة بأربع رئيسات دول (2,6 في المائة) وثماني رئيسات وزراء (4,3 في المائة) في 12 بلدا في عام 1995[198]. وفي عام 2019، شغلت النساء 20,7 في المائة من المناصب الوزارية، بزيادة قدرها 16 في المائة في عام 2010[199]. وتتولى النساء بشكل متزايد قيادة وزارات تتجاوز القطاعات الاجتماعية أو المتصلة بالأسرة، من قبيل التجارة أو الصناعة أو الدفاع[200].

185 - ولم تسجل مشاركة المرأة في صنع القرار ومناصب القيادة عبر القطاعات الأخرى زيادة كبيرة. فعلى الصعيد العالمي، شغلت النساء 27 في المائة من المناصب الإدارية في الحكومة والمؤسسات الكبيرة

(198) حسابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، على أساس قائمة أعدتها دائرة المراسم والاتصالات في الأمم المتحدة (محفوظة لدى الأمانة العامة، ومتاحة لمن يرغب الاطلاع عليها)، والاتحاد البرلماني الدولي، "Data sheet No. 4: a chronology of women of state or government", in *Women in Politics: 60 Years in Retrospect* (Geneva, 2006).

(199) حسابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، استنادا إلى بيانات هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاتحاد البرلماني الدولي، "Women in politics: 2010" و "Women in politics: 2019".

(200) هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاتحاد البرلماني الدولي، "Women in politics: 2019".

وغيرها من المؤسسات في عام 2018[201]. وفي نفس العام، شكلت النساء في المتوسط 43,6 في المائة من القوى العاملة في الخدمة المدنية، ومع ذلك، فقد شغلن فقط 29,6 في المائة من المناصب القيادية[202].

186 - وفي وسائط الإعلام، لا تشكل النساء سوى واحدة من كل أربعة من صانعي القرار وواحدة من كل ثلاثة صحفيين وواحدة من كل خمسة خبراء أُجريت معهم مقابلات على الصعيد العالمي[203]. ولا تزال النساء ممثلات تمثيلا منخفضا أيضاً كمصادر أو كشخصيات رئيسية في مقالات الأخبار في وسائط الإعلام[204].

لا تزال المؤسسات تفتقر إلى السلطة والقدرات والموارد اللازمة لتحقيق تقدم فعال على مسار المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

187 - وحدد منهاج العمل ثلاثة عناصر أساسية تتعلق بالآليات المؤسسية: إنشاء أو تعزيز الأجهزة الوطنية والهيئات الحكومية الأخرى؛ وإدماج المنظورات الجنسانية في التشريعات، والسياسات والبرامج والمشاريع العامة؛ وإنتاج ونشر البيانات والمعلومات المصنفة حسب نوع الجنس لأغراض التخطيط والتقييم.

188 - وفي عام 1995، كانت جميع الحكومات تقريبا قد أنشأت أجهزة وطنية للنهوض بالمرأة. وبحلول عام 2018، كان لدى 192 بلدا آلية أو أكثر مخصصة للمساواة بين الجنسين أو مراكز تنسيق معنية بذلك[205]. والآليات الوطنية ذات أهمية حاسمة من أجل ضمان إسهام عمليات التخطيط الوطني وصنع القرارات وصياغة السياسات وتنفيذها، وإجراءات الميزنة والهياكل المؤسسية في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (E/2018/27). وأدّت هذه الآليات دورا قياديا في وضع خطط عمل، ويسرت إزالة العوائق القانونية أمام المساواة، ونسقت تعميم مراعاة المنظور الجنساني في خطط التنمية الوطنية[206].

189 - وعلى الصعيد الإقليمي، خلُصت دراسة أجراها المعهد الأوروبي المستقل للمساواة بين الجنسين في عام 2019، إلى أن جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي البالغ عددها 28 دولة قد أنشأت، بحلول عام 2012، هيئات حكومية للمساواة بين الجنسين، ولكن طرأ منذئذ انخفاض ملحوظ في مكانة هذه الهيئات وسلطتها. فبين عامي 2012 و 2018، سجل عدد الدول الأعضاء التي تتبوأ فيها تلك الهيئات أعلى مستوى في الوزارات أو التي تشكل وزارة كاملة انخفاضا من 16 دولة عضوا إلى 9 دول أعضاء. وفي بعض الحالات، أدت عمليات إعادة الهيكلة وخفض الميزانية إلى إضعاف هذه الهيئات[207]. وقد خلُصت دراسة أجريت في عام 2016 شملت أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إلى أن عدم كفاية

(201) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، والأمم المتحدة، "Progress on the Sustainable Development Goals".

(202) Wilson Centre, "Roadmap to 50x50: power and parity in women's leadership" (Washington D.C., 2018).

(203) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، *World Trends in Freedom of Expression and Media Development: Global Report 2017/2018* (2018).

(204) المرجع نفسه.

(205) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Directory of National Mechanisms for Gender Equality October 2018* (2018).

(206) Valentina Resta, Zohra Khan and Katherine Gifford, "Institutions for gender equality", in *Sustainable Development Goal 16: Focus on Public Institutions – World Public Sector Report 2019* (United Nations publication, Sales No. E.19.II.H.1).

(207) European Institute for Gender Equality, *Beijing+25*.

الموارد المالية، وفي بعض الحالات، زيادة الاعتماد على تمويل المانحين، هي أمور قد خفضت فعالية الآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين[208]. وتفاقم الأمر بانخفاض مستويات القدرة التقنية وسلطة صنع القرار، ومحدودية الإرادة السياسية لإعطاء الأولوية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وتشير التقارير الوطنية إلى اتجاهات مماثلة في مناطق كثيرة أخرى، مما يشير إلى إحراز تقدم ضئيل منذ عام 2015.

190 - وفي السنوات الخمس الماضية، واصلت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة تقييم تأثير ولايات الآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين والتمويل المقدم لها على تنفيذ الاتفاقية. وأوصت اللجنة بأن تكفل الدول الأطراف توفير موارد بشرية وتقنية ومالية كافية لتلك الآليات. كما أوصت اللجنة الدول الأطراف بأن تحدد بوضوح أو تعزز ولايات هذه الآليات وأن تضمن تمتعها بالسلطة اللازمة للاضطلاع بولاياتها، بما في ذلك من أجل التنسيق الفعال بين الجهات الحكومية والتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، ولا سيما المجتمع المدني[209].

رغم إحراز تقدم في تطبيق نهج الميزنة المراعية للمنظور الجنساني، فإن التمويل المخصص لتحقيق المساواة بين الجنسين لا يزال غير كافٍ إطلاقا

191 - وزاد عدد الحكومات التي طبقت نهج الميزنة المراعية للمنظور الجنساني لتشجيع التغييرات في قوانين الميزانية وسياساتها ونظم إدارة المالية العامة. وفي إطار أهداف التنمية المستدامة، تستخدم الدول ثلاثة معايير لقياس التقدم المحرز في التتبع المنهجي لمخصصات الميزانية للمساواة بين الجنسين (الشكل دال-3)[210]. فالمعيار الأول هو نية الحكومة معالجة المساواة بين الجنسين، ويجري تقييمها بتحديد ما إذا كانت السياسات والبرامج والموارد موجودة أم لا. والثاني هو وجود آليات لتتبع تخصيص الموارد من أجل تحقيق هذه الأهداف السياساتية. والثالث هو وجود آليات لجعل المعلومات المتعلقة بمخصصات الموارد متاحة للجمهور من أجل زيادة المساءلة إزاء المرأة. ورغم التقدم المحرز في جميع المعايير، فإن ثمة بلدانا عديدة لم تنشئ بعد أنظمة شاملة لتتبع الاعتمادات المخصصة لتحقيق المساواة بين الجنسين بما يسمح بتقييم أثرها. وقد تبين من تحليل البيانات الواردة من 69 بلدا ومنطقة أن 13 بلدا فقط (19 في المائة) قد استوفت بالكامل المعايير المذكورة أعلاه، وأن 41 بلدا (59 في المائة) قد استوفت واحدًا على الأقل من المعايير الثلاثة[211].

192 - وزاد التمويل الدولي من أجل المساواة بين الجنسين على مدى السنوات الماضية. ومن بين المساعدات الثنائية المخصصة المقدمة من بلدان منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، زاد الجزء الذي يستهدف المساواة بين الجنسين (كهدف سياساتي رئيسي وهام) بين عام 2009 والفترة 2016-2017، من نسبة 23 إلى 36,5 في المائة. ومع ذلك، فقد انخفضت المساعدات التي تستهدف المساواة بين الجنسين كهدف رئيسي بنسبة 7 في المائة بين عامي 2016 و 2017، ومثلت نسبة 4 في المائة فقط من

(208) Victoria Díaz García, *Los Mecanismos Nacionales y Regionales de las Mujeres en América Latina y el Caribe Hispano* (Panama, UN-Women, 2016).

(209) المعلومات مأخوذة من تقارير لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة للفترة 2015-2019.

(210) المؤشر 5-ج-1 من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة؛ قاعدة البيانات العالمية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، متاحة على الرابط التالي: https://unstats.un.org/sdgs/indicators/database/ (تم الاطلاع عليها في تشرين الثاني/نوفمبر 2019)

(211) انظر https://unstats.un.org/sdgs/report/2019/goal-05/.

المجموع في الفترة 2016–2017[212]. ويشير هذا إلى أن التمويل المخصص لسياسات وبرامج المساواة بين الجنسين يتراجع عن المستوى المطلوب للوفاء بالالتزامات المتصلة بذلك. ففي بعض القطاعات، من قبيل القطاعات الاقتصادية والإنتاجية، مثلت البرامج المخصصة للمساواة بين الجنسين أقل من 1 في المائة من إجمالي المعونة[213].

الشكل دال–3

نسبة البلدان التي لديها أنظمة لتتبع مخصصات ميزانية المساواة بين الجنسين (2019)

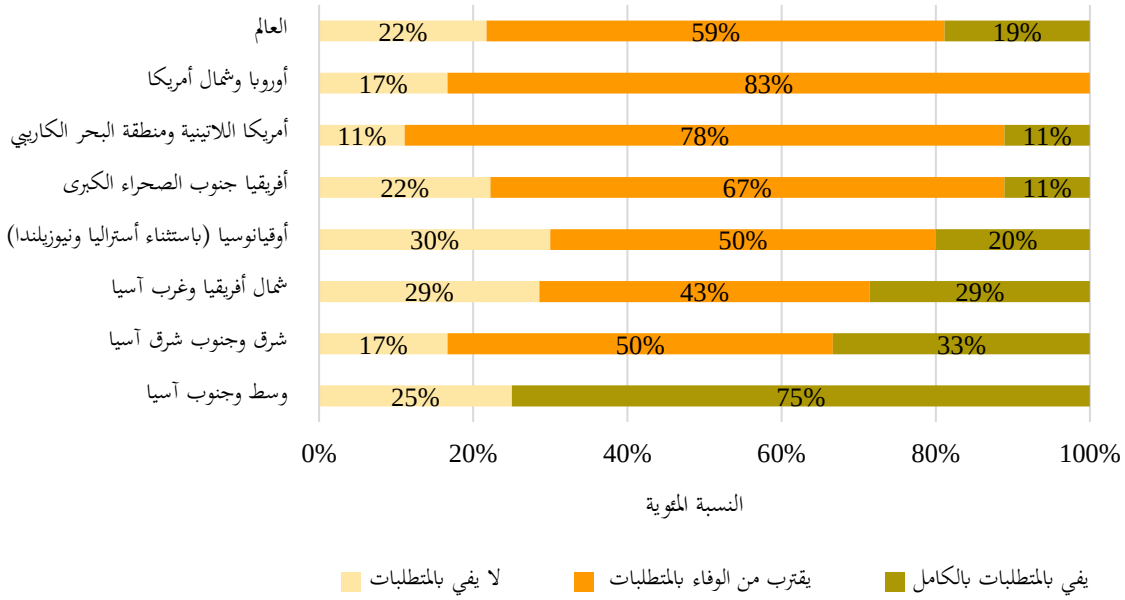

المصدر: مؤشر أهداف التنمية المستدامة 5–ج، انظر قاعدة البيانات العالمية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة: https://unstats.un.org/sdgs/report/2019/.

ملاحظات: تُستمد البيانات من تقييم النظم القطرية لتتبع مخصصات المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بناءً على ثلاثة معايير يبلغ عنها عن طريق استبيان؛ وهذه النسبة تمثل النسبة المئوية للبلدان المبلغة التي تفي بالمعايير الثلاثة للمؤشر بالكامل؛ ويتم جمع البيانات من خلال الشراكة العالمية من أجل تعاون إنمائي فعال. وتقوم العينة على 69 بلدا حول العالم (6 بلدان في أوروبا وأمريكا الشمالية وشرق وجنوب شرق آسيا، و 9 بلدان في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و 27 بلدا في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، و 10 بلدان في أوقيانوسيا باستثناء أستراليا ونيوزيلندا، و 7 بلدان في شمال إفريقيا وغرب آسيا، و 4 بلدان في وسط آسيا وجنوب آسيا).

(212) حسابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة على أساس بيانات مستقاة من قاعدة بيانات مؤشرات سياسة المساواة بين الجنسين التي تديرها لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمتاحة على الرابط www.oecd.org/dac/gender-development/dac-gender-equality-marker.htm. وكان هناك 24 جهة مانحة لعام 2009 و 30 جهة مانحة لعام 2017. وحصة الجهات المانحة الإضافية لا تغير الاتجاه تغييرا كبيرا.

(213) انظر: OECD, “Aid in support of gender equality and women’s empowerment”, DAC Gender Equality Policy Marker database, متاح على www.oecd.org/dac/gender-development/aidinsupportofgender equalityandwomensempowerment.htm.

المعايير والمنهجيات العالمية للإحصاءات والبيانات الجنسانية أصبحت أوسع نطاقا

193 - وتواصل تزايد عدد المعايير والمنهجيات العالمية لجمع الإحصاءات والبيانات الجنسانية المصنفة حسب الجنس، لا سيما في سياق رصد أهداف التنمية المستدامة. وجرى تنقيح الحد الأدنى من مجموعة المؤشرات الجنسانية لتتماشى تمامًا مع مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، وجرى تطوير منهجيات ومعايير جديدة (الإطار د-1). واعتبارًا من نيسان/أبريل 2019، كان هناك من بين المؤشرات الجنسانية الكمية 34 مؤشرا من المستوى 1، و 13 مؤشرا من المستوى 2، و 4 مؤشرات من المستوى 3، ومؤشر واحد يصنف على أنه من كلا المستويين 1 و 2[214]. ومن بين المؤشرات النوعية، هناك 10 مؤشرات من المستوى 1 ومؤشر واحد من المستوى 2.

الإطار دال-1

المؤشرات الجنسانية الجديدة لرصد أهداف التنمية المستدامة

تعاونت وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الوطنية على تطوير منهجيات ومعايير جديدة لرصد الأهداف في إطار أهداف التنمية المستدامة. فعلى سبيل المثال، من أجل رصد تمثيل المرأة في الحكومات المحلية (المؤشر 5-5-1)، عملت كيانات منظومة الأمم المتحدة مع هيئات إدارة الانتخابات على إنتاج ونشر ملخصات إحصائية عن النساء المنتخبات والرجال المنتخبين في الانتخابات المحلية، ودمج هذا المؤشر في البرنامج العادي للأنشطة الإحصائية لمكاتب الإحصاء الوطنية.

كما ساهم العمل المنهجي المشترك مع المنظمات الدولية ومكاتب الإحصاء الوطنية ووزارات المالية والخبراء في وضع معيار عالمي جديد لقياس جهود البلدان في تتبع مخصصات الميزانية للشؤون الجنسانية والإبلاغ عنها علانية (المؤشر 5-جيم-1). وبدأ تجميع البيانات على الصعيد العالمي في عام 2018.

وبعد المشاورات مع الخبراء وتطوير أداة الاستقصاء والمبادئ التوجيهية لذلك، بادرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة والبنك الدولي ومركز التنمية التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي إلى تطوير منهجية لتتبع التقدم المحرز في القضاء على القوانين التمييزية وفي سن التشريعات الرامية للنهوض بالمساواة بين الجنسين (المؤشر 5-1-1). وتتعاون الأجهزة الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين تعاونا وثيقا مع المكاتب الإحصائية الوطنية في سبيل جمع البيانات.

انكماش الحيز المتاح لنشاط المجتمع المدني وتزايد الهجمات التي تستهدف النساء في الحياة العامة يقوضان المساءلة عن تنفيذ الالتزامات

194 - وعلى مر السنوات الخمس الماضية، تقوضت قدرة النساء على مساءلة صناع القرار بسبب تزايد الضغوط على المجتمع المدني، لا سيما منظمات حقوق المرأة والجماعات النسائية[215]. فمنذ عام 2008،

(214) الأمم المتحدة، شعبة الإحصاءات، "The United Nations minimum set of gender indicators: a product of the Inter-Agency and Expert Group on Gender Statistics" (30 April 2019).

(215) CIVICUS, "State of civil society report 2019: the year in review", March 2019.

اشـــتد قمع منظمات المجتمع المدني في 26 بلدا، بينما تحســـنت الظروف في 17 بلدا فقط[216]. وبحلول عام 2018، كانت الحقوق المدنية والسياسية لنحو 1,14 بليون امرأة في مختلف أنحاء العالم تتعرض لتأثيرات سـلبية بسـبب انكماش الحيز المتاح للنشـاط المدني مع تزايد الضـغط على المجتمع المدني وتصـاعد ردود الفعل القمعية على التعبئة الجماعية[217]. وفي العديد من البلدان، تراجع التمويل المتاح لحقوق المرأة والقدرات اللازمة لإعمال تلك الحقوق، مع اكتساب القوى التي تعارض المساواة بين الجنسين بروزا وتأثيرا سياسيا[218].

195 - ويتزايد استهداف النساء في الحياة العامة، بما في ذلك السياسيات والصحفيات والناشطات، بالمضايقة والعنف والتسلط عبر الإنترنت. والنساء المدافعات عن حقوق الإنسان يتعرضن للخطر بشكل خاص. فخلال الفترة بين عامي 2014 و 2018، أصـــدرت المقررة الخاصـــة المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسـان 181 بلاغاً إلى 60 دولة بشـأن المدافعات عن حقوق الإنسـان (انظر A/HRC/40/60). وشملت الهجمات الموثقة التي اســـتهدفت المدافعات عن حقوق الإنســـان حملات التجريح والتشـــهير العلنية؛ والمضـــايقة القضـــائية والتجريم؛ والهجمات عبر الإنترنت؛ والعنف البدني أو الجنســـي والتعذيب والقتل والاختفاء القسـري؛ والتهديدات والهجمات التي تسـتهدف أفراد الأسـرة، أو التهديدات والهجمات التي تستهدفهن من قبل أفراد الأسرة، بسبب أنشطتهن؛ والهجمات التي تستهدف تجمعاتهن وحركاتهن.

2 - الإجراءات التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ منهاج العمل

196 - اســـتنادا إلى التقارير الوطنية، ظهرت الاتجاهات التالية في إطار التنفيذ: (أ) تزايد مشـــاركة المرأة من خلال تدابير خاصة مؤقتة؛ (ب) تعزيز المؤسسات المراعية للمنظور الجنساني؛ (ج) تعزيز المساءلة عن المساواة بين الجنسين.

(أ) تزايد مشاركة المرأة من خلال تدابير خاصة مؤقتة

197 - أبلغت الدول عن مجموعة من التدابير الرامية لتعزيز مشـاركة المرأة في مضـمار السـياسـة، حيث أبلغت نسـبة 63 في المائة من الدول بأنها عدلت دسـاتيرها وقوانينها وأنظمتها لتعزيز تلك المشـاركة بسـبل من بينها إصـلاح النظام الانتخابي، واعتماد تدابير خاصـة مؤقتة (من قبيل تحديد الحصـص)، وتخصـيص مقاعد محجوزة للمرأة، ووضع الأطر المرجعية والأهداف.

198 - وفي عام 2019، كان هناك ما يقرب من 80 دولة قد فرضت حصصا جنسانية منصوصا عليها في التشريعات. وفي المتوسط، كانت نسبة النساء المنتخبات في البرلمان في البلدان التي لديها حصص جنسانية 26 في المائة مقارنة بنسـبة 23 في المائة في البلدان التي ليس لديها حصـص[219]. وإن تصـميم وتطبيق نظام

(216) V-Dem Institute, *Democracy Facing Global Challenges*.

(217) حســـابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، اســـتنادا إلى بيانات من 26 دولة ومنطقة تواجه قمعا متزايدا يســـتهدف منظمات المجتمع المدني في عام 2018، وإلى عدد الإناث في العالم بحســـب ما ورد في التقرير المعنون *World Population Prospects 2019*.

(218) European Institute for Gender Equality, *Beijing+25*.

(219) حســـابات أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة اســـتنادا إلى بيانات قاعدة البيانات العالمية للتحصـيص الجنســـاني التي يديرها المعهد الدولي للديمقراطية والمســـاعدة الانتخابية بالاشـتراك مع الاتحاد البرلماني الدولي وجامعة ســـتوكهولم، متاحة على الرابط www.quotaproject.org (تم الاطلاع عليها في تشـرين الثاني/نوفمبر 2019)؛ والاتحاد البرلماني الدولي، بوابة ''نيوبارلين'':

الحصص هو أمر أساسي. ففي البلدان التي لديها قواعد تحكم ترتيب المرشحين أو تناوبهم في القائمة، حيث يتم وضع النساء في مواقع تتيح لهن الفوز، إلى جانب تدابير لإنفاذ القواعد وعقوبات على مخالفتها، تمثل النساء نحو 33,4 في المائة في المتوسط من مجموع الأعضاء المنتخبين[220]. ويمكن أن تشمل العقوبات رفض قوائم المرشحين الذين لا يمتثلون للقواعد، أو عقوبات مالية في الحالات التي تُقدم فيها الحكومات تمويلا للمشاركين في الانتخابات. ولا تزال الأهداف المحددة منخفضة في العديد من الحالات. ومع ذلك، فإن بعض البلدان يتجه نحو هدف تحقيق نسبة 40–60 في المائة، بل حتى التكافؤ الكامل[221].

199 - وثمة عامل هام آخر يتمثل في النظم الانتخابية. فالنساء يُنتخَبْنَ بأعداد أكبر بكثير في نظم التمثيل النسبي (30,5 في المائة) مقارنة بنظم الأغلبية أو التعددية (19,2 في المائة). وتبلغ نسبة النساء المنتخبات في النظم المختلطة 23,3 في المائة. وهناك حاجة إلى أن تبذل الدول مزيدا من الجهد لاستعراض تفاوت أثر النظم الانتخابية على النساء.

200 - وثمة حاجة أيضا إلى اتخاذ تدابير إضافية، من قبيل التمويل المخصص وبناء القدرات والتوعية. وقد أبلغ ثلثا البلدان عن تنفيذ أنشطة بناء القدرات وتنمية المهارات وغيرها من التدابير الرامية لدعم المشاركة السياسية للمرأة على الصعيدين المحلي والوطني في السنوات الخمس الماضية. وأبلغ نحو 45 في المائة من البلدان باتخاذ مبادرات لتعزيز فرص الإرشاد والتدريب على القيادة والحملات السياسية، وغالباً ما تقودها الحكومة أو تدعمها منظمات المجتمع المدني. وأبلغ ما مجموعه 41 في المائة من الدول بأنها منحت الأولوية لمشاركة نساء الأقليات والشابات من خلال برامج التوعية والإرشاد. وثمة حاجة إلى بذل مزيد من الجهود في هذا الصدد.

201 - وحققت عدة دول التوازن بين الجنسين في المجالس الوزارية. ففي أيلول/سبتمبر 2019، كان هناك 14 مجلسا وزاريا يضم كل منها 50 في المائة أو أكثر من النساء[222] (مقارنة بمجلسين وزاريين في عام 2005[223]) وثمانية مجالس وزارية أخرى تضم ما بين 40 إلى 49 في المائة من النساء (مقارنة بخمس مجالس وزارية في عام 2005). ولا تزال الالتزامات بتحقيق التكافؤ بين الجنسين لجميع فروع الحكومة وعلى جميع مستوياتها نادرة للغاية.

202 - ويشكل التمييز الراسخ في المؤسسات السياسية، إلى جانب افتقار النساء إلى الموارد وحصتهن غير المتناسبة من مسؤوليات الرعاية، عقبات قائمة منذ أمد بعيد أمام مشاركة المرأة في مضمار السياسة وأدائها دورا قياديا فيها. ففي عام 2019، كان 47 في المائة من سكان العالم لا يزالون يعتقدون أن الرجال أفضل من النساء في أداء مهام القادة السياسيين[224]. وفي حالات عديدة، قوبلت مشاركة المرأة المتزايدة

منصة قاعدة البيانات المفتوحة، متاحة على الرابط https://data.ipu.org (تم الاطلاع عليها في تشرين الثاني/نوفمبر 2019)؛ ومعلومات تشريعية إضافية.

(220) المرجع نفسه.

(221) Jennifer M. Piscopo, “Democracy as gender balance: the shift from quotas to parity in Latin America”, *Politics, Groups, and Identities*, vol. 4, No. 2 (2016).

(222) iKNOW Politics, “Here are the most gender-balanced cabinets in the world today”, September 2019.

(223) الاتحاد البرلماني الدولي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، (2005) “Women in Politics: 2005”.

(224) منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، *SIGI 2019: Global Report - Transforming Challenges into Opportunities* (Paris, 2019).

في الحياة السياسية وأداؤها دورا قياديا فيها بتهديدات بالعنف والترهيب، لا سيما على الصعيد المحلي. وغالباً ما تكون الشبكات الأبوية غير الرسمية والنخب المحلية القوية معادية للمرأة ومؤيدة لاستبعادها. وأبلغ حوالي 16 في المائة من الدول باتخاذ تدابير لمنع حالات العنف ضد المرأة في الحياة العامة والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها ومعاقبتهم. ومن التطورات الواعدة سن قوانين ومبادرات جديدة لمكافحة المضايقة والعنف السياسي ضد المرأة في عدد صغير ولكن متزايد من الدول (الإطار دال-2).

الإطار دال-2

تعزيز الالتزامات الوطنية لمواجهة العنف ضد المرأة في مضمار السياسة والحياة العامة

في عام 2012، وبعد حملة استمرت عشر سنوات من جانب نساء منتخبات محليًا، أصبحت دولة بوليفيا المتعددة القوميات أول بلد في أمريكا اللاتينية يعتمد قانونًا يجرِّم العنف ضد المرأة في مضمار السياسة والحياة العامة، وهو يميز بين المضايقة السياسية والعنف السياسي(أ). وفي عام 2018، استُكمل ذلك القانون باعتماد قانون بشأن المنظمات السياسية. وفي وقت لاحق، سارت إكوادور وبيرو وكوستاريكا والمكسيك على النهج نفسه، ويعزى السبب الرئيسي في ذلك إلى ضغوط النشطاء ومناصري المرأة الذين يعملون على التصدي للجرائم "الموجهة ضد النساء كنساء بغرض دفعهن للانسحاب من مضمار السياسة"(ب). وفي عام 2017، أصدرت منظمة الدول الأمريكية القانون النموذجي لمنظمة الدول الأمريكية المعني بمنع العنف ضد المرأة في الحياة السياسية والقضاء عليه ومعاقبة مرتكبيه.

وفي السنوات الخمس الماضية، أبلغت بلدان مثل كينيا وملاوي ونيجيريا أنها توثق العنف ضد المرأة في الانتخابات وتتبعه في الوقت الحقيقي. كما بدأت نيجيريا وتنزانيا تنفيذ إصلاحات لمدونات قواعد الانتخابات، وتوفير الخدمات للناجيات من آثار العنف(ج). وشملت الجهود الأخرى تدريب قوات الشرطة والأمن.

ويجب تحسين إمكانية وصول الناجيات إلى نظم العدالة الجنائية وخدمات الرعاية، وتحسين مدى مراعاة الاعتبارات الجنسانية في هذه النظم. ويلزم بذل مزيد من الجهد لتحديد وتجريم العنف ضد النساء في جميع مراحل الدورة السياسية: أثناء الترشح للمناصب، والتصويت في الانتخابات، وأثناء شغلهن مناصبهن. ويجب تحسين جمع البيانات، ويجب رصد العنف ضد المرأة في مضمار السياسة والحياة العامة بعناية أكبر(د).

(أ) هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، *Preventing Violence against Women in Elections: A Programming Guide* (2017), pp.74-76, 79 and 80.

(ب) Mona Lena Krook and Juliana Restrepo Sanín, "Gender and political violence in Latin America: concepts, debates and solutions", *Política y Gobierno*, vol. XXIII, No. 1 (2016).

(ج) انظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، *Preventing Violence against Women in Elections*.

(د) Julie Ballington, "Turning the tide on violence against women in politics: how are we measuring up?", *Politics and Gender*, vol. 14, No. 4 (December 2018).

(ب) تعزيز المؤسسات المراعية للمنظور الجنساني

203 - تعد الآليات الوطنية الممولة تمويلا مناسبا، والمكلفة بالولاية والسلطة المناسبتين، إلى جانب وجود استراتيجية قوية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني، عناصر حاسمة الأهمية لضمان ترجمة الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين إلى سياسات وبرامج. وقد أبلغت الدول بأنها أنشأت مجموعة من الهياكل المكلفة بالإشراف على سياسات المساواة بين الجنسين، بما في ذلك الوزارات المستقلة وأقسام الوزارات واللجان ووحدات السياسات المتخصصة ومراكز تنسيق الشؤون الجنسانية، فضلاً عن الهيئات المستقلة من قبيل أمناء المظالم والهياكل التي تتسم بكونها مؤقتة بشكل أكبر مثل المجالس أو اللجان الاستشارية.

204 - وأبلغ نحو 79 في المائة من الدول أن المساواة بين الجنسين تمثل أولوية رئيسية في استراتيجياتها الوطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة. ولكن نصف الدول فقط تقوم بنشاط بإشراك الآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين في هذه العملية. ولذا فإن الأجهزة الوطنية للمساواة بين الجنسين تظل مهمشة في عملية اتخاذ القرارات الاستراتيجية الحكومية الأساسية.

205 - وأبلغت عدة بلدان عن الجهود المبذولة لتوسيع نطاق تأثير أجهزتها الوطنية عن طريق توسيع التنسيق الرأسي للسياسات من موقعها المركزي في الحكومة إلى المستويات دون الوطنية والبلدية. وأنشأت بعض البلدان آليات وطنية للمساواة بين الجنسين تابعة لمكتب رئيس الوزراء. وأبلغت عدة بلدان أيضًا بأنها عززت لامركزية آليات المساواة بين الجنسين، بما في ذلك عبر الحكومات المحلية من خلال جهات التنسيق المعنية بالشؤون الجنسانية.

206 - ولا تزال الاستراتيجية الأساسية للتعجيل بالتقدم نحو تحقيق المساواة بين الجنسين هي تعميم مراعاة المنظور الجنساني، أي تقييم أثر الإجراءات المقررة بما في ذلك التشريعات والسياسات والبرامج في جميع المجالات وعلى جميع المستويات. وقد عملت الدول على تعميم منظور جنساني في السياسات والبرامج المتعلقة بمسائل شتى مثل القضاء على الفقر، والتعليم، والصحة، والعمالة، والزراعة، والحد من مخاطر الكوارث، والهجرة، والتصدي للتطرف العنيف. وعملت بلدان كثيرة أيضا على تعزيز التعاون بين الأجهزة الوطنية والوزارات. وأُنشئت في بعض البلدان هياكل تنسيقية مشتركة بين القطاعات لقيادة وتنسيق عمليات تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الوزارات والإدارات والوكالات. وأبلغت الدول أيضا عن اتخاذ تدابير لتعزيز تنسيق السياسات، عن طريق إنشاء مراكز تنسيق لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في المؤسسات التشريعية أو القضائية أو التنفيذية (بما في ذلك الوزارات) لدمج الإجراءات عبر الحقائب الوزارية، وذلك بالتشاور مع الأجهزة الوطنية.

207 - وأبلغ أربعة أخماس الدول بأن لديها خطة عمل وطنية للمساواة بين الجنسين، وأبلغت نسبة 55 في المائة منها أن خطة العمل تتواءم مع أهداف التنمية المستدامة. ومع ذلك، ذكر 37 في المائة فقط من الدول أن خطط العمل الوطنية قد تم تقدير تكاليفها وتزويدها بالموارد الكافية في الميزانيات الحالية.

208 - وتواصل الدول منح الأولوية لكفالة أن تكون ميزانياتها مراعية للمنظور الجنساني. ولقد أبلغ نصف الدول أنها تتتبّع استخدام النسبة المخصصة في الميزانية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وعادة ما تصدر الدول توجيهات أو مبادئ توجيهية وتستخدم بيانات مصنفة حسب نوع الجنس للاسترشاد بها في القرارات المتعلقة بالميزانية. ومع ذلك، هناك عدد أقل من الدول التي تجري تقييمات للأثر الجنساني أو تصدر بيانات ميزانية أو تجري عمليات تدقيق تتعلق بالمسائل الجنسانية، مما يحد من

فهم النتائج الملموسة التي تتحقق عبر مخصصات الميزانية. وتشكل القيود التي تحد من القدرات في مجال التحليل الجنساني والافتقار إلى الربط بين عمليات التخطيط الاستراتيجي والميزنة تحديات رئيسية.

209 - وأدمجت بعض الدول التقييمات الجنسانية في صياغة السياسات وأصدرت بيانات مستندة إلى عمليات مراجعة الحسابات تبيّن كيف تسهم البرامج والميزانيات في تحقيق المساواة بين الجنسين. وفي ممارسات الموازنة المستجيبة للاعتبارات الجنسانية الموضوعة بشكل جيد، تُعمم المنظورات الجنسانية في كل خطوة من عمليات التخطيط والتنفيذ والإبلاغ والعمل في جميع القطاعات. وهي تُنتج بيانات وأفكارا سيُسترشد بها لاتخاذ القرارات الاستراتيجية في دورة التخطيط والميزنة القادمة وتساهم في تعزيز شفافية الميزانية ومساءلة الحكومة.

210 - وتواصل الدول منح الأولوية لجمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس بوصفه وسيلة لإرشاد سياسات وبرامج المساواة بين الجنسين ورصدها. وقد أبلغ نحو 81 في المائة من الدول بأنها شرعت في جمع وترتيب بيانات بشأن مؤشرات الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة والمؤشرات الخاصة بالمسائل الجنسانية في إطار أهداف التنمية المستدامة الأخرى. كما زاد جمع البيانات في مجالات من قبيل العنف ضد النساء والفتيات أو قياس أعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر من خلال استطلاعات استخدام الوقت، والتي عادة ما تستهلك الوقت والموارد بكثافة أكبر: فلدى 106 بلدان بيانات وطنية قابلة للمقارنة بشأن مدى الانتشار فيما يتعلق بعنف العشير للفترة 2005-2017 وأجرى 80 بلدا استقصاءات استخدام الوقت منذ عام 2005[225].

211 - ولا تزال هناك تحديات كبيرة. تعيق جمع البيانات وإجراء الإحصاءات لرصد التقدم المحرز صوت تحقيق المساواة بين الجنسين. فثمة بلدان عديدة لا تبلغ عن بعض المؤشرات القياسية المطلوبة المصنفة حسب نوع الجنس، ولا تُقاس بشكل منهجي عوامل رئيسية أخرى لازمة لتقييم وضع المرأة. ولا تتوفر على الصعيد العالمي بيانات عن 69 في المائة من المؤشرات الجنسانية لأهداف التنمية المستدامة. والعدد الأكبر من المؤشرات غير المتوفرة يعود إلى أوقيانوسيا (79 في المائة)، تليها أفريقيا (69 في المائة)، والأمريكتان (67 في المائة)، وآسيا (66 في المائة)، وأوروبا (62 في المائة)[226].

(ج) تعزيز المساءلة عن الوفاء بالتزامات المساواة بين الجنسين

212 - بالإضافة إلى المؤسسات الرسمية للمساءلة، يؤدي المجتمع المدني دوراً حاسماً في مساءلة صانعي القرار من خلال رصد الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والمطالبة بالجبر عند عدم الوفاء بالواجبات والالتزامات. وأبلغت نسبة 72 في المائة من الدول بأنها أنشأت آليات لمشاركة المجتمع المدني في رصد تنفيذ

(225) قاعدة البيانات العالمية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، متاحة على الرابط https://unstats.un.org/sdgs/indicators/database/ (تم الاطلاع عليها في تشرين الثاني/نوفمبر 2019)؛ الأمم المتحدة، شعبة الاحصاءات، "Allocation of time and time-use"، قاعدة البيانات الخاصة بالإحصاءات الجنسانية، متاحة على الرابط https://unstats.un.org/unsd/gender/timeuse (تم الاطلاع عليها في تشرين الثاني/نوفمبر 2019).

(226) Papa Seck and Samrat Maskey, "Use data to take the guesswork out of policymaking" (UN-Women, 2019).

منهاج العمل. ومع ذلك، ثمة حالات تشهد تفكيك آليات التشاور أو استبعاد المدافعين عن حقوق المرأة من المشاورات الرسمية، ويقوض ذلك إمكانية رصد وتنفيذ سياسات المساواة بين الجنسين[227].

213 - وقدمت الدول معلومات محدودة عن الجهود المبذولة لحماية المدافعات عن حقوق الإنسان، بمن فيهم الناشطات المجتمعيات، والقائدات النقابيات، والأكاديميات، والناشطات البيئيات، والعاملات في مجال الصحة أو التنمية، والمحاميات، والصحفيات، والبرلمانيات والقاضيات. وجرى وضع مجموعة من الممارسات المبتكرة وأدوات وآليات السياسة العامة، بما في ذلك مبادئ توجيهية دولية في مجال السياسة العامة، وأطر تشريعية وطنية وإقليمية، وآليات حماية وبرامج جديدة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. واعتمدت عدة بلدان في أفريقيا وأمريكا اللاتينية قوانين تحمي المدافعات عن حقوق الإنسان. ويتطلب خلق بيئة مواتية وآمنة لهن حلولاً منتظمة ومنسقة تعطي الأولوية للنساء والفئات ''الضعيفة'' من خلال نُهُج وقائية متعددة الجوانب ومراعية للاعتبارات الجنسانية[228].

214 - وكفالة مشاركة المرأة على قدم المساواة في وسائط الإعلام أمر حاسم الأهمية لكفالة التعبير عن وجهات نظر المرأة بشكل صحيح في وسائط الإعلام للتأثير في الشكل الذي يأخذه النقاش العام ومساءلة صانعي القرار. وأبلغت نسبة 23 في المائة من الدول بتقديم الدعم لشبكات ومنظمات وسائط الإعلام النسائية. وضمان حقوق الصحفيات وحرية الصحافة أمر بالغ الأهمية لتنفيذ منهاج العمل. فلهذا النوع من وسائط الإعلام أهمية حاسمة لتعزيز صوت الجماعات النسائية المتنوعة بما في ذلك تلك التي تشكل جزءا من الفئات الضعيفة أو المستبعدة. وهناك اتجاه مقلق يتمثل في تزايد وتيرة تهديدات الصحفيات وترهيبهن ومضايقتهن على وسائل التواصل الاجتماعي ووسائط الإعلام التقليدية[229].

215 - وتؤدي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، التي أُنشئت في 81 في المائة من الدول، دوراً متزايداً في رصد انتهاكات حقوق الإنسان المكفولة للمرأة والتصدي لها. وتستطيع هذه المؤسسات رصد امتثال الدول للالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، وجمع الشكاوى الفردية المتصلة بالتمييز، وإعداد تقارير مواضيعية وفي بعض الحالات إجراء تحقيقات في الشكاوى الفردية. ومُنحت هذه المؤسسات ولاية محددة للتركيز على المساواة بين الجنسين أو التمييز الجنساني في 46 في المائة من الدول التي لديها مثل هذه المؤسسات.

3 - أولويات العمل في المستقبل والتعجيل بالتنفيذ

216 - لا تزال التدابير الخاصة المؤقتة تؤدي دوراً حفازاً في التعجيل بتمثيل المرأة في المضمار السياسي الوطني والمحلي، وفي غير ذلك من هيئات صنع القرار الخاصة والعامة. ومع ذلك، فإن المكاسب التي تحققت حتى الآن لم تؤدِّ إلى إدماج المرأة بالكامل، وعلى قدم المساواة مع الرجل، في عمليات صنع القرار. وثمة حاجة ملحّة لتعزيز الأجهزة الوطنية وزيادة تعميم مراعاة المنظور الجنساني. ورغم تزايد التركيز على الميزنة المراعية للمنظور الجنساني، فإن الخطط والاستراتيجيات الوطنية للمساواة بين الجنسين لا تزال تعاني

(227) Roggeband and Krizsan, "Democratic backsliding and backlash against women's rights" (انظر الفرع الأول، الحاشية رقم 2).

(228) Inter-American Commission on Human Rights, *Towards Effective Integral Protection Policies for Human Rights Defenders* (Washington, D.C., 2017).

(229) Alana Barton and Hannah Storm, *Violence and Harassment against Women in the News Media: a Global Picture* (International Women's Media Foundation and International News Safety Institute, 2018).

من نقص كبير في الموارد. وفضلا عن ذلك، فإن تقلص الحيز المدني والهجمات المتزايدة على النساء في الحياة العامة يقوضان المساءلة.

217 - ومن أجل التعجيل بإحراز التقدم، ينبغي للدول إعطاء أولوية للإجراءات في ثلاثة مجالات. أولاً، لتعزيز فعالية التدابير الخاصة المؤقتة، يلزم بذل جهود إضافية لتحسين التنفيذ، وضمان التزام موظفي الحكومة والأحزاب السياسية، والقضاء على الممارسات والأعراف الاجتماعية التمييزية بين الجنسين في المؤسسات السياسية. ويشمل ذلك فرض جزاءات على الأحزاب السياسية التي لا تمتثل لنظام الحصص في قوائم المرشحين، وضمان إتاحة الموارد المالية للمرشحات، واستعراض تأثير النظم الانتخابية على التمثيل السياسي للمرأة. وثانياً، ينبغي للدول ضمان تخصيص الموارد الكافية لخطط العمل الوطنية للمساواة بين الجنسين وتنفيذ الميزنة المراعية للمنظور الجنساني في جميع القطاعات. وينبغي لوزارات المالية أن تعمل بالتعاون الوثيق مع الأجهزة الوطنية للمساواة بين الجنسين والوزارات الأخرى والبرلمانات لكفالة أن تكون الميزانيات مراعية للمنظور الجنساني. وأخيراً، بالإضافة إلى خلق بيئات آمنة وتمكينية لمنظمات حقوق المرأة من أجل مساءلة صانعي القرار، ينبغي الاسترشاد بنهج وقائية ومراعية للمنظور الجنساني ومتعددة الجوانب لوضع سياسات رامية إلى حماية المدافعات عن حقوق الإنسان.

218 - وعلى المستوى النُظمي، يقتضي تحقيق منظور منهاج العمل وخطة عام 2030 أن تكون المساواة بين الجنسين محورَ صنع السياسات في جميع المجالات، مع توفير آليات قوية لضمان المساءلة. ويقتضي ذلك التأكد من منح الأجهزة الوطنية المعنية بالمساواة بين الجنسين ولايات واضحة، ومكانة وسلطة كافيتين، وما يلزم من موارد بشرية ومالية لأداء دور قيادي في سياسات المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وثمة حاجة إلى عمليات مفتوحة وشاملة للجميع وتشاركية حتى يتسنى لمنظمات حقوق المرأة التأثير على القوانين والسياسات المراعية للمنظور الجنساني ورصدها. وينبغي للدول أيضا أن تقضي على التمييز المنهجي والعنف ضد المرأة في الحياة العامة ومحاسبة مرتكبي أعمال العنف والمضايقة والإيذاء ضد المرأة.

هاء - المجتمعات المسالمة والشاملة للجميع

الرسائل الرئيسية

- منذ عام 1995، أصبحت حالات عدم الاستقرار والنزاعات والأزمات الإنسانية أشد تعقيداً وأطول أمداً على نحو متزايد؛ وهي تؤثر حالياً في عدد أكبر من الناس أكثر من ذي قبل وتعوق التقدم المحرز لصالح النساء والفتيات.
- لقد قوض انعدام المساءلة وعدم كفاية التمويل وزيادة الإنفاق العسكري تنفيذ الالتزامات العالمية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. فالإنفاق العسكري العالمي تضاعف، منذ عام 1995، ليبلغ مستوى مرتفعاً جديدا قدره 1,82 تريليون دولار في عام 2018.
- العنف ضد المرأة في أوقات النزاعات والأزمات واسع الانتشار، في حين لا تزال الجهود المبذولة في مجال الوقاية والخدمات والعدالة المقدَّمة للضحايا ضعيفة.

- في ضوء الأدلة القوية على أن مشاركة المرأة في عمليات السلام تعزِّز التوصل إلى نتائج، يلزم بذل مزيد من الجهود لبلوغ هذا الهدف.
- لقد أعطت الدول الأولوية لاتخاذ إجراءات من أجل ما يلي: دعم الدور القيادي الذي تضطلع به المرأة وقدرتها على صنع القرار في مجالي تسوية النزاعات والعمل الإنساني؛ وحماية حقوق الإنسان للمرأة في فترات النزاع والأزمات؛ واستحداث سياسات ما بعد انتهاء النزاعات والتعافي من الأزمات تراعي المنظور الجنساني؛ وتنفيذ تدابير مراعية للاعتبارات الجنسانية لمنع نشوب النزاعات ووقوع الأزمات.
- يتطلب تحقيق رؤية بيجين التعجيل باتخاذ الإجراءات الكفيلة بتعزيز المساءلة عن تصميم وتنفيذ اتفاقات السلام والعمل الإنساني على جميع المستويات على نحو يراعي المنظور الجنساني، بما في ذلك مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتكافئة ومجدية، وزيادة التركيز على الحقوق الاقتصادية للمرأة في مرحلة ما بعد انتهاء النزاعات والأزمات، وبذل جهود وقائية أكثر فعالية بمعالجة الأسباب الجذرية للنزاعات والعنف وعدم الاستقرار.

219 - أصبحت النزاعات العنيفة والأزمات الإنسانية أشد تعقيداً وأطول أمداً وتؤثر حالياً في عدد أكبر من الناس أكثر من ذي قبل. وأدى تزايد أوجه عدم المساواة (الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة) إلى تفاقم الانقسام وانعدام الثقة والتوترات المتزايدة على الموارد، مما يؤدي إلى تهيئة تربة خصبة لنشوب النزاعات داخل البلدان وفيما بينها. وثمة أدلة متزايدة على وجود صلة بين مستوى عدم المساواة بين الجنسين (الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة) والعنف الجنساني في المجتمع، وبين النزاعات وحدّة العنف فيها (الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة)[230]. وفي أوقات النزاعات والأزمات، تتفاقم أوجهُ عدم المساواة بين الجنسين، ولذلك آثارٌ مدمرة على تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان (مجالا الاهتمام الحاسمان هاء وطاء).

220 - ويكتسي الدور القيادي للمرأة ومشاركتها على قدم المساواة في جميع جوانب عمليات السلام أهمية بالغة لتوطيد نتائجها الإيجابية وتحسين فعالية العمل الإنساني، ومن ثمة إقامة مجتمعات أكثر شمولا (الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة). وفي سياقات ما بعد النزاع، يشكل الأمن الاقتصادي للمرأة (الهدف 8 من أهداف التنمية المستدامة) عاملا حاسماً لرفاه المرأة ولتعافي الأسر والأهالي والمجتمعات وقدرتها على الصمود واستدامة السلام (الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة). وتتطلب إقامة مجتمعات سلمية وشاملة للجميع معالجة العوامل الهيكلية المسبِّبة للنزاع، بما في ذلك النزعة العسكرية وتجارة الأسلحة. ويتضمن منهاج العمل التوجيه الهام اللازم في مجال السياسة العامة من أجل تحقيق مجتمعات سلمية وشاملة للجميع تكون فيها المساواة بين الجنسين أولوية أساسية.

221 - وما فتئ الإطار المعياري المتزايد المتعلق بالمرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني وحقوق اللاجئين يوسِّع من نطاق فهم الصلة الرابطة بين المساواة بين الجنسين والتنمية المستدامة والسلام. ففي عام 2016، اتخذ قرار مجلس الأمن 2282 (2016) وقرار الجمعية العامة 262/70 بشأن الحفاظ على السلام، مع

(230) الأمم المتحدة والبنك الدولي، *Pathways for Peace: Inclusive Approaches to Preventing Violent Conflict* (Washington, D.C., World Bank, 2018).

التركيز بشدة على مشاركة المرأة. وما انفكت لجنة بناء السلام تؤكد أهمية المساواة بين الجنسين من أجل السلام، بسبل منها اعتماد استراتيجية جنسانية. وقد أقر مجلس الأمن والجمعية العامة بضرورة جعل التحليل الجنساني جزءاً لا يتجزأ من الجهود الرامية إلى التصدي للإرهاب والتطرف العنيف (انظر قراري مجلس الأمن 2242 (2015) و 2395 (2017) وقراري الجمعية العامة 291/70 و 284/72)؛كما سُلِّط الضوء على دور الشابات الحاسم في الخطة الناشئة المتعلقة بالشباب والسلام والأمن[231].

222 - وتقوم المنتديات الحكومية الدولية المعنية بالسلام والأمن بصورة متزايدة بإدماج التركيز على المرأة. وأُنشئ فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن في عام 2016 لإجراء مشاورات منتظمة بشأن الشواغل العاجلة في حالات بلدان بعينها. أما لجنة بناء السلام فهي الهيئة الحكومية الدولية الوحيدة التي لها استراتيجية جنسانية مكرسة. وعلى الرغم من ذلك، سُجل بعض التراجع الواضح في المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان للمرأة في مجلس الأمن. فقد كان قرار مجلس الأمن 2467 (2019)، وهو قراره التاسع المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، أول قرار في هذا الموضوع لم يُتخذ بالإجماع.

223 - وفي عام 2019، أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لأول مرة حكماً بالإدانة في ما يتعلق بجرائم عنف جنسي، ارتُكبت في هذه الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويعكس الحكم الصادر الاعتراف بالعنف الجنسي والجنساني في إطار القانون الدولي باعتباره جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو عمل من أعمال الإبادة الجماعية،. وإذا أُقر الحكم عند الاستئناف، فسيكون أول حكم بالإدانة تصدره المحكمة[232].

224 - ويركز مجلس حقوق الإنسان واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشكل متزايد على الصلات القائمة بين المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان للمرأة والسلام. وقد زودت التوصية العامة رقم 30 للجنة المتعلقة بوضع المرأة في سياق منع نشوب النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع (2013) بوسيلة أخرى لتستخدمها عند الإبلاغ عن التقدم الذي تحرزه.

225 - وخلال القمة العالمية الإنسانية لعام 2016، تعهدت الدول بوضع برامج أقوى لتحقيق المساواة بين الجنسين، وتعزيز الدور القيادي للنساء والفتيات في مجال العمل الإنساني، واحترام حقوق الإنسان للنساء والفتيات بموجب القانون الدولي الإنساني. بيد أن الصفقة الكبرى، وهي اتفاق بين أكبر الجهات المانحة والجهات المقدِّمة للمعونة بغية معالجة الفجوة في تمويل أنشطة المساعدة الإنسانية، لم تُؤخذ المساواة بين الجنسين في الاعتبار. وأُنشئ في وقت لاحق فريق الأصدقاء المعني بتحقيق التكافؤ بين الجنسين لضمان تعميم المساواة بين الجنسين في جميع مسارات العمل المتعلقة بالصفقة الكبرى.

226 - وفي عام 2016، تعهد قادة العالم بأن تحمي بلدانهم حقوق الإنسان لجميع اللاجئين والمهاجرين في إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين (قرار الجمعية العامة 1/71). وتلاه في عام 2018 الاتفاق العالمي بشأن اللاّجئين، الذي دُعيت فيه الدول الأعضاء إلى تشجيع مشاركة النساء والفتيات مشاركة متكافئة ومجدية واضطلاعهن بأدوار قيادية، واتخاذ تدابير لحماية النساء والفتيات من العنف، وتمكين المرأة اقتصادياً.

(231) Graeme Simpson, *The Missing Peace: Independent Progress Study on Youth, Peace and Security* (صندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب دعم بناء السلام، 2018).

(232) انظر على سبيل المثال، المحكمة الجنائية الدولية، *المدعي العام ضد بوسكو نتاغاندا*، القضية رقم ICC-01/04-02/06، الحكم الصادر في 8 تموز/يوليه 2019.

1 - الاتجاهات العالمية والإقليمية

227 - في نهاية عام 2018، بلغ عدد المشردين قسراً في جميع أنحاء العالم رقماً لم يسبق له مثيل، قدره 70,8 مليون شخص، نصفهم تقريباً من النساء والفتيات[233]. وقُدِّر عدد المحتاجين إلى المساعدة الإنسانية بـ 131,7 مليون شخص، ومن المحتمل أن يتلقى من بينهم 93.6 مليون شخص فقط المعونة في عام 2019[234]. وتشير التقديرات إلى أن أكثر من نصف سكان العالم الفقراء سيعيشون، بحلول عام 2030، في بلدان تعاني من ارتفاع مستويات العنف[235].

228 - وفي السنوات الأخيرة، حدثت زيادة في الإرهاب والتطرف المصحوب بالعنف، اللذين يشمل أثرهما العنف المدمِّر والعشوائي ضد السكان المدنيين والبنى التحتية. وثمة قاسم مشترك بين الاستراتيجيات التي تلجأ لها الجماعات المتطرفة وهو اعتداءاتها على حقوق النساء والفتيات[236]. أما كره النساء، الذي يُعرف بأنه مواقف جنسية معادية وتأييدٌ للعنف ضد المرأة، فيرتبط ارتباطاً وثيقاً بدعم التطرف العنيف[237].

229 - وسيؤدي تغير المناخ والتدهور البيئي، إذا لم يتم التصدي لهما، إلى تفاقم حالات الطوارئ المعقدة وتعقيد التوترات القائمة وتأجيج حالات انعدام الأمن (انظر الفرع ثالثا - واو). فالمجتمعات المحلية الضعيفة في جميع أنحاء العالم تعاني بالفعل من هذه الآثار، حيث تتحمل المرأة العبء الأكبر مما ينجم عن ذلك من فقدان لسبل العيش والأمن الغذائي والتنقل وزيادة التنافس على الموارد الشحيحة وعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي. وفي المقابل، فإن حالات عدم الاستقرار والنزاعات العنيفة تجعل المجتمعات المحلية أشد فقراً وأقل قدرة على المجابهة وغير مجهزة تجهيزاً كاملا للتعامل مع آثار تغير المناخ.

النزاعات والأزمة تعيق بشكل ملحوظ إحراز أي تقدم من أجل النساء والفتيات

230 - وتعوق النزاعات والأزمات الإنسانية التقدم المحرز لصالح النساء والفتيات في مجموعة متنوعة من المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية، بما فيها حقهن في الغذاء والتعليم والصحة في خضم الانهيار الاجتماعي والاقتصادي، وانهيار البنى التحتية والخدمات العامة والقيود المفروضة على التنقل. ويمكن أن تؤجِّج أيضاً العنف ضد المرأة، بما يشمل العنف الذي يرتكبه العشير والعنف المُمارس ضد الذين يعملون في نطاق الحياة العامة، والعنف الجنسي الذي يرتكبه المقاتلون كأسلوب من أساليب الحرب، كما يمكن أن يؤدي إلى زيادة معدلات تزويج الأطفال.

231 - والسلام والاستقرار شرطان مسبقان ضروريان للتنمية المستدامة والمساواة بين الجنسين. وفي الوقت ذاته، لا بد من المساواة بين الجنسين لإنشاء مجتمعات شاملة للجميع. وفي البلدان المتضررة من النزاعات والأزمات الإنسانية، يعرقَل إحراز أي تقدم من أجل النساء والفتيات من حيث المؤشرات

(233) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، *Global Trends* (انظر الفرع الأول، الحاشية 8).

(234) الأمم المتحدة، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، *اللمحة العامة عن العمل الإنساني العالمي 2019* (نيويورك وجنيف، 2018)، الصفحة 4.

(235) الأمم المتحدة والبنك الدولي، *Pathways for Peace*.

(236) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Preventing Conflict, Transforming Justice, Securing the Peace*.

(237) Melissa Johnston and Jacqui True, "Misogyny and violent extremism: implications for preventing violent extremism", policy brief, October 2019.

الاقتصادية والاجتماعية الرئيسية نتيجة لانهيار البنى التحتية الأساسية والخدمات العامة. وتشير آخر البيانات المتاحة إلى مستويات مرتفعة أو مرتفعة جداً من حيث وفيات الأمهات (300 حالة وفاة لكل 000 100 مولود حي أو أكثر) في نصف عدد البلدان المتضررة من الأزمات أو النزاعات، أي أكثر من ضعف نسبة (22 في المائة) المسجّلة البلدان في جميع أنحاء العالم (الشكل هاء-1)[238]. بل إن هذه النسبة أعلى بين أقل البلدان نمواً المتضررة من النزاعات أو الأزمات، حيث سجِّلت لدى 85 في المائة منها نسب وفيات للأمهات مرتفعة أو مرتفعة جداً، مقارنة بنسبة 69 في المائة لدى جميع أقل البلدان نمواً.

الشكل هاء-1

توزيع البلدان بحسب مستوى معدل وفيات الأمهات (2015)

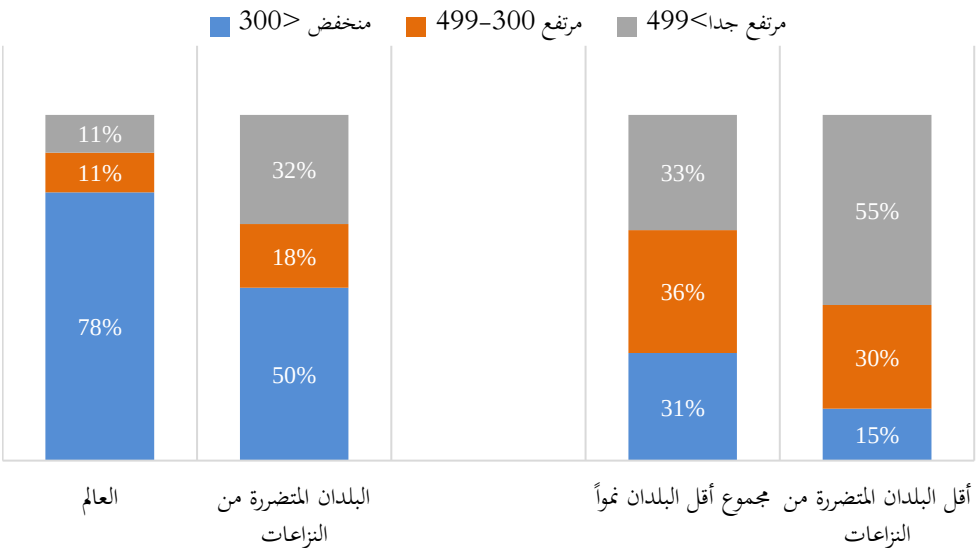

المصدر: شعبة الإحصاءات، قاعدة البيانات العالمية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة.

ملاحظة: يبلغ حجم العينة 183 بلداً (تشمل 45 بلداً من أقل البلدان نمواً)؛ و 38 بلداً من البلدان المتضررة من النزاعات (تشمل 20 بلداً من أقل البلدان نمواً) تواجه أزمة في الفترة 2013-2015. ويعكس تصنيف معدلات وفيات الأمهات بحسب معدلات منخفضة ومرتفعة ومرتفعة جداً التصنيف المستخدَم في منشور *Trends in Maternal Mortality: 1990 to 2015* (جنيف، منظمة الصحة العالمية، 2015).

لا يزال العنف ضد المرأة في ظروف النزاعات والأزمات واسع الانتشار

232 - ويعاني تعليم الفتيات أيضاً في البلدان المتضررة من الأزمات والنزاعات (انظر الفرع ثالثا - باء). فعدد هذه البلدان التي تحقق تكافؤ الجنسين يقل عن عددها في المتوسط على الصعيد العالمي، لا سيما في التعليم الثانوي: ففي ما يقرب من ثلثيها، يفوق عدد الفتيان عدد الفتيات في الالتحاق بالمدارس،

(238) بالنسبة لهذا التقرير، تُعرَّف البلدان المتضررة من الأزمات/النزاعات بأنها البلدان المدرجة حالياً في جدول أعمال مجلس الأمن والتي نظر فيها المجلس في جلسة رسمية؛ والبلدان التي توجد فيها بعثة لحفظ السلام أو بعثة سياسية خاصة؛ والبلدان التي تلقت أموالا برنامجية من صندوق بناء السلام خلال عام 2018؛ والبلدان التي تلقت أموالا برنامجية من الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في عام 2018.

في حين أن هذا هو الحال فقط في حوالي ثلث البلدان على الصعيد العالمي[239]. ويقابل انخفاض معدلات التعليم المدرسي للفتيات (ولا سيما في المرحلة الثانوية) ارتفاع معدلات تزويج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري: فأثناء النزاعات والأزمات، وعندما تتصاعد معدلات العنف الجنسي، تزوّج الأسر أحياناً بناتها وهن لا يزلن صغيرات على أمل أن يحميهن الزواج من العنف الجنسي وما يُتصوَّر أنه من باب فقدان الشرف (انظر الفرع ثالثا - جيم). وتتضرر تسعة من البلدان العشرة التي تشهد أعلى معدلات تزويج للأطفال بالنزاعات أو الأزمات[240].

233 - ووفقاً لتقديرات متحفظة، تتعرض للعنف الجنسي امرأة واحدة على الأقل من كل خمس نساء مشردات أو لاجئات[241]. وثمة صلة راسخة بين توافر الأسلحة الصغيرة وإساءة استخدامها وبين العنف الجنساني[242]. وفي عام 2019، تلقى مجلس الأمن معلومات عن أكثر من 50 طرفاً من أطراف النزاعات ثمة أسباب وجيهة تحمل على الاشتباه في ارتكابها أنماطاً من الاغتصاب وغيرها من أشكال العنف، أو تحريضها على ذلك في حالات نزاع مدرجة في جدول أعماله (S/2019/280). وفي الآونة الأخيرة، ألقت أيضاً لجان التحقيق وبعثات تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة الضوء على استخدام العنف الجنسي والجنساني كأسلوب من أساليب الإرهاب والتعذيب والتشريد، واحتمال أن يكون، في بعض الحالات، مؤشراً على الإبادة الجماعية (A/HRC/37/CRP.3 و A/HRC/42/CRP.4).

234 - وهناك أيضاً أدلة على أن العنف السياسي والتحرش وخطاب الكراهية اللذين يستهدفان المرأة، بمن فيهن القائدات وبانيات السلام والمدافعات عن حقوق الإنسان والناخبات والمرشحات في الانتخابات، آخذان في الازدياد في البلدان المتضررة من النزاعات والأزمات[243]. ومن المرجح أن تُحابه المظاهرات السياسية التي تبرز قضايا المرأة و/أو حقوقها بقوة مفرطة أكثر من المظاهرات الأخرى[244].

لا تزال مشاركة المرأة في عمليات السلام مشاركة محدودة

235 - على الرغم من الأدلة على المساهمة التي تقدمها المرأة في مختلف المراحل والمستويات لحل النزاعات والتفاوض بشأن السلام (انظر الفرع هاء-2 (أ))، ظل الاستبعاد بدلا من الإدماج هو القاعدة في عمليات

(239) حسابات هيئة الأمم المتحدة للمرأة استناداً إلى أحدث البيانات المتاحة من معهد اليونسكو للإحصاء، ''المعدل الإجمالي للالتحاق بالمدارس''، قاعدة بيانات مؤشر تكافؤ الجنسين، التي يمكن الاطلاع عليها في الموقع الشبكي التالي: http://data.uis.unesco.org/ (اطُّلع عليها في تشرين الأول/أكتوبر 2019). وحجمُ العينة هو 185 بلداً للتعليم الثانوي الأدنى و 173 بلداً للتعليم الثانوي العالي؛ و 58 بلداً هشاً و 45 بلداً متضرراً من النزاعات من بين البلدان التي واجهت أزمة بين عامي 2013 و 2017 بالنسبة للتعليم الثانوي الأدنى والعالي، على التوالي.

(240) Women's Refugee Commission, *A Girl No More: The Changing Norms of Child Marriage in Conflict* (New York, 2016).

(241) Alexander Vu and others, "The prevalence of sexual violence among female refugees in complex humanitarian emergencies: a systematic review and meta-analysis", PLoS Currents Disasters, ed. 1, 18 March 2014.

(242) انظر مثلا قرار مجلس الأمن 2220 (2015)؛ وآلية تنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، "Women, men, and gendered nature of small arms and light weapons" (ISACS 06.10:2017(E)V1.0), 2017.

(243) بلغ عدد هذه الأحداث المبلّغ عنها خلال الربع الأول من عام 2019 ضعف عدد هذه الأحداث خلال الربع الأول من عام 2018. انظر: Roudabeh Kishi, Melissa Pavlik and Hilary Matfess, "'Terribly and terrifyingly normal': political violence targeting women", May 2019.

(244) Roudabeh, Pavlik and Matfess, "'Terribly and terrifyingly normal'".

السلام الرسمية. ففي الفترة بين عامي 1992 و 2018، شكلت النساء نسبة 13 في المائة من المفاوضين ونسبة 3 في المائة من الوسطاء ونسبة 4 في المائة فقط من الموقِّعين في عمليات السلام الكبرى[245].

236 - وفي الفترة ما بين عامي 1990 و 2016، زادت نسبة اتفاقات السلام التي تضمنت إشارات إلى المرأة (الشكل هاء-2)، من 12 في المائة في المتوسط بين عامي 1990 و 2000 إلى 32 في المائة بين عامي 2011 و 2015. واستُعيض عن الإشارات العامة إلى المساواة بالتزامات وإجراءات أكثر تحديداً بشأن مشاركة المرأة أو العنف ضد النساء والفتيات[246]. بيد أن هذا الاتجاه تراجع خلال السنوات الأخيرة. وفي عام 2018، لم يتضمن سوى أربعة اتفاقات من أصل 52 اتفاقاً تم التوصل إليها (7,7 في المائة) أحكاماً تستجيب للمنظور الجنساني (S/2019/800). وقد يُعزى هذا الانخفاض الحاد، جزئياً، إلى كون عدد كبير من تلك الاتفاقات ذات صبغة محلية ومخصصة للمراحل المبكرة، وتميل إلى أن تتضمن إشارات أقل إلى القضايا الجنسانية. لكن هذا يشير إلى أهمية تركيز الاهتمام على إدماج المرأة منذ البداية في جميع مستويات مفاوضات السلام.

الشكل هاء-2

نسبة اتفاقات السلام التي تتضمن أحكاماً تتعلق بالنساء والفتيات والقضايا الجنسانية (1991-2018)

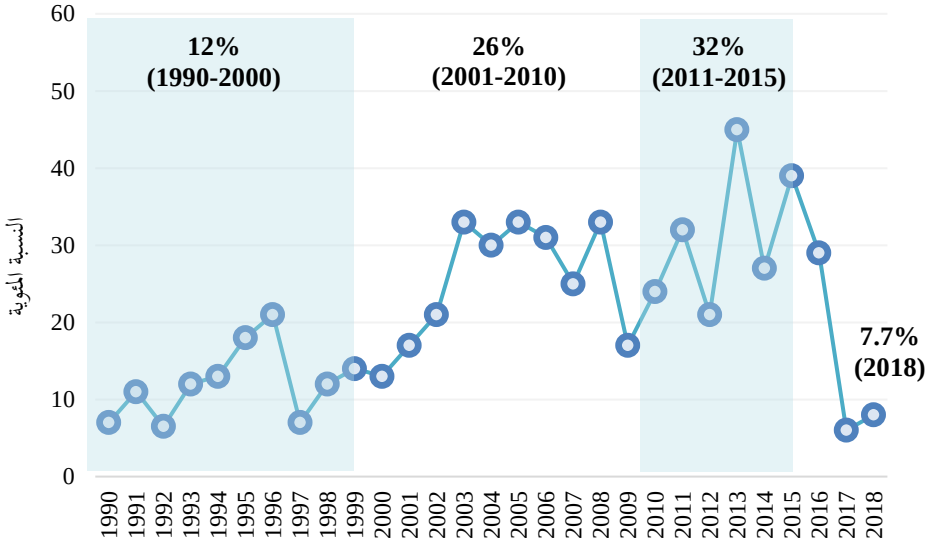

المصدر: جامعة إدنبره، قاعدة البيانات عن بحوث اتفاقات السلام (PA-X). يمكن الاطلاع عليها في الموقع الشبكي التالي: https://www.peaceagreements.org (اطُّلع عليها في تشرين الأول/أكتوبر 2019).

ملاحظة: تُعرَّف اتفاقات السلام في قاعدة البيانات بأنها وثائق رسمية متاحة للجمهور، تصدُر عقب مناقشة بين أطراف النزاع وبموجب اتفاق متبادل بين بعض الأطراف أو جميعهم، بهدف إنهاء ذلك النزاع.

(245) بيانات مستقاة من مجلس العلاقات الخارجية، Women's Participation in Peace Processes، متاحة في الموقع الشبكي التالي: www.cfr.org/interactive/womens-participation-in-peace-processes (اطُّلع عليه في 23 تشرين الأول/أكتوبر 2019).

(246) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Preventing Conflict, Transforming Justice, Securing the Peace*.

الإنفاق العسكري المتزايد يقوِّض الالتزامات العالمية

237 - تركَّز العمل الذي تقوم به المرأة دفاعاً عن السلام على مدى السنوات الخمس والعشرين الماضية على العلاقات الرابطة بين تحقيق المساواة بين الجنسين والسلام وتخفيض النفقات العسكرية، ومراقبة توافر الأسلحة، وتشجيع الأشكال غير العنيفة لتسوية النزاعات. وقد أسهم هذا النشاط في التفاوض على معاهدات رئيسية، بما فيها اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام (1997)، ومعاهدة تجارة الأسلحة (2013)، ومعاهدة حظر الأسلحة النووية (2017). وتلزم معاهدةُ تجارة الأسلحة الدول الأطراف المصدرة بأن تتعهد بأن تراعي في تقييماتها لتصدير الأسلحة مخاطر ”استخدام تلك الأسلحة في ارتكاب أو تيسير ارتكاب أعمال عنف جنساني خطيرة أو أعمال عنف خطيرة ضد النساء والأطفال“ (المادة 7، الفقرة 4). ومع ذلك، فإن تزايد الإنفاق العسكري واستمرار انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة واستحداث أسلحة جديدة وتفاقم التوترات بين المتنافسين المسلحين بأسلحة نووية كلها أمور أدت إلى تعثر تنفيذ الالتزامات العالمية المتعلقة بنزع السلاح (S/2019/800). فمنذ عام 1995، تضاعف الإنفاق العسكري العالمي تقريباً، ليصل إلى 1,82 تريليون دولار في عام 2018 (الشكل هاء-3). وهذا الإنفاق يحرم الميزانيات العامة من الموارد المراد تخصيصها للإنفاق الاجتماعي، وهو أمر بالغ الأهمية لتحقيق المساواة بين الجنسين. وفي حوالي ثلث البلدان التي تتوافر عنها بيانات، فإن حصة الإنفاق العسكري الحكومي أعلى من حصة الإنفاق على الصحة.

الشكل هاء-3

الإنفاق العسكري العالمي (1995-2018)

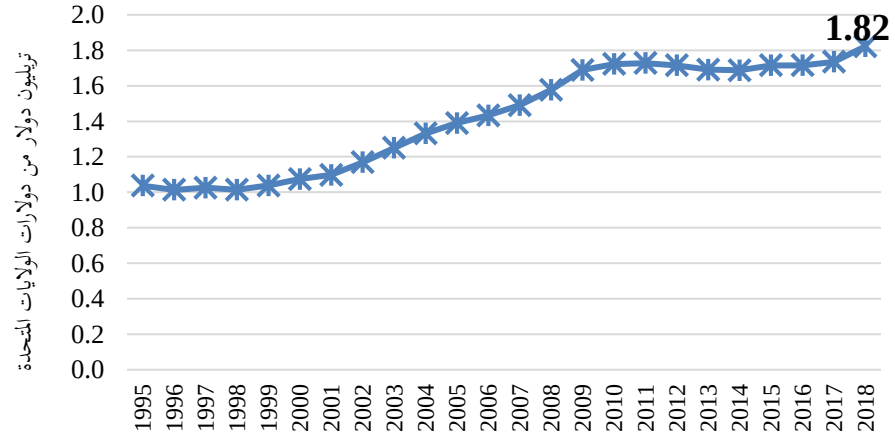

المصدر: معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام، قاعدة بيانات النفقات العسكرية. يمكن الاطلاع عليها في الموقع الشبكي التالي: https://www.sipri.org/databases/milex (اطُّلع عليها في تشرين الأول/أكتوبر 2019).

التمويل المخصص لأنشطة المرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني لا يتناسب مع حجم التحدي

238 - على الرغم من أن تمويل العمل المتعلق بالمرأة والسلام والأمن قد تحسَّن منذ عام 2015، لا تزال هناك فجوة كبيرة. ويصدق هذا خصوصاً في الحالات التي تتعلق بتمويل المنظمات النسائية، والتصدي للعنف ضد المرأة، والبرامج المكرسة لتحسين المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وبلغت المعونة الثنائية

المقدَّمة لدعم تعميم مراعاة المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان الواجبة للمرأة في السياقات الهشة والمتضررة من النزاعات ما متوسطه 19,5 بليون دولار سنوياً في الفترة 2016-2017 (S/2019/800). وقد زادت الحصة الإجمالية من المعونة المخصصة لتشجيع المساواة بين الجنسين بشكل ما في الحالات القطرية الهشة إلى نسبة 42,6 في المائة، وهي أعلى نسبة بلغتها منذ أي وقت مضى. لكن نسبة 4,9 في المائة فقط من هذه المعونة استُخدمت لدعم برامج أو مشاريع مخصصة الهدف منها في المقام الأول تحسين المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وهو مستوى مماثل للسنوات السابقة (المرجع نفسه).

239 - وفي الفترة بين عامي 2016 و 2018، لم يتخط تمويل الخدمات والبرمجة للتصدي للعنف الجنساني في حالات الطوارئ نسبة 0,12 في المائة من جميع التمويلات المخصصة للأنشطة الإنسانية خلال هذه الفترة[247]. وقد زادت هذه النسبة إلى 0,3 في المائة[248].

240 - والاعتراف بالدور الحيوي الذي تؤديه المنظمات والحركات النسائية في سياقات البلدان المتضررة من النزاعات والأزمات لا يقابله زيادة في فرص الحصول على التمويل المباشر والمرن والمستدام. وفي الفترة 2016-2017، لم تُصرف سوى نسبة 0,2 في المائة (82 مليون دولار) من مجموع المعونة الثنائية المقدَّمة إلى البلدان الهشة والمتضررة من النزاعات (S/2019/800). وفي إطار الصفقة الكبرى، تقرر تخصيص نسبة قدرها 25 في المائة من موارد تمويل الأنشطة الإنسانية على الصعيد العالمي للجهات المستجيبة المحلية والوطنية. ولكن بحلول عام 2018، لم يتحقق سوى نسبة 14 في المائة منها، ولم تتوفر معلومات عن النسبة الموجهة للمنظمات النسائية[249].

241 - وتشكل صناديق التمويل الجماعي، من قبيل صندوق بناء السلام والصندوق المركزي للإغاثة في حالات الطوارئ وصندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني، أدوات استراتيجية لحفز التمويل الموجَّه إلى المساواة بين الجنسين في برامج السلام والأمن. ففي عام 2018، خصص صندوق بناء السلام خمسي المنح التي قدمها والبالغة قيمتها 183 مليون دولار لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (A/73/829)؛ بينما خُصص في العام نفسه خمس تمويل الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ البالغ 500 مليون دولار للمشاريع التي تعتبر المساواة بين الجنسين هدفاً رئيسياً فيها[250]. وخصص صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني حتى الآن أكثر من 9 ملايين دولار للمنظمات النسائية في 10 بلدان، وحدد هدفاً قدره 40 مليون دولار بحلول نهاية عام 2020[251].

2 - الإجراءات التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ منهاج العمل

242 - تشير التقارير الوطنية إلى اتجاهات التنفيذ السياساتية والبرنامجية في أربعة مجالات هي: (أ) دعم الدور القيادي الذي تضطلع به المرأة ودورها في صنع القرار في مجال تسوية النزاعات والعمل الإنساني؛ (ب) وحماية حقوق الإنسان الواجبة للمرأة في أوقات النزاعات والأزمات؛ (ج) ووضع سياسات مراعية

(247) Mendy Marsh and Meredith Blake, *Where Is the Money? How the Humanitarian System Is Failing in Its Commitment to End Violence Against Women and Girls* (International Rescue Committee and Voice, 2019).

(248) انظر https://fts.unocha.org/global-funding/ overview/2019.

(249) انظر www.local2global.info/research/the-humanitarian-economy/gb19.

(250) انظر https://cerf.un.org/what-we-do/allocation-by-country.

(251) انظر https://wphfund.org/.

للاعتبارات الجنسانية في مرحلة ما بعد النزاع والإنعاش من الأزمات؛ (د) وتنفيذ تدابير مراعية للاعتبارات الجنسانية لمنع نشوب النزاعات ووقوع الأزمات. وهذه المجالات مترابطة ترابطاً قوياً. وتتوقف مشاركة المرأة، على أمور من بينها على سبيل المثال عدم تعرضها للعنف. وتتطلب الإغاثة والإنعاش ومنع نشوب النزاعات مشاركة المرأة وحمايتها على السواء.

(أ) دعم الدور القيادي الذي تضطلع به المرأة ودورها في صنع القرار في تسوية النزاعات والعمل الإنساني

243 - أبلغت نحو 59 في المائة من البلدان بأنها عززت أو دعمت مشاركة المرأة في عمليات السلام وتنفيذ اتفاقات السلام. ويرتفع هذا الرقم ليصل إلى 75 في المائة من البلدان المتضررة من النزاعات والأزمات[252]. وشملت التدبير المتخذة التدريب وبناء القدرات، واستحداث أدوات توجيهية، وإتاحة الفرص لإقامة الشبكات.

244 - وهذه التدابير مهمة لأن مشاركة المرأة الحقيقية والموضوعية من شأنها تحسين وتعزيز عمليات السلام ونتائجه. وهناك ارتباط قوي بين ممارسة المجموعات النسائية تأثيراً كبيراً على عملية التفاوض، وفرصة التوصل إلى اتفاق وتنفيذه، مقارنةً بالحالات التي تمارس فيها المجموعات النسائية تأثيراً ضعيف أو لا يكون لها تأثير[253]. وعلاوة على ذلك، وفي الحالات التي تكون فيها المرأة من الموقِّعين على اتفاقات السلام (وهذا مؤشر على مشاركتها الجوهرية في المفاوضات)، فإن الاتفاقات تستمر في المتوسط لمدة أطول من الحالات التي لم تكن فيها المرأة من الموقِّعين عليها[254]. ويتمثل أحد التفسيرات لذلك في أن النساء الموقعات كثيراً ما يرتبطن بجماعات المجتمع المدني النسائية التي تؤدي دوراً بالغ الأهمية في إدراج القضايا الرئيسية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في العملية وضمان تنفيذها (الإطار هاء-1).

الإطار هاء-1

تعزيز السلام من خلال الروابط مع جماعات المجتمع المدني النسائية

تبيِّن دراسات إفرادية لعمليات السلام أن المندوبات والموقعات كثيراً ما يكن مرتبطات بدوائر من جماعات المجتمع المدني النسائية. ويمكنهن معاً أن يمارسن نفوذاً لتوسيع نطاق اتفاقات السلام، مما ينشئ قاعدة أوسع للمساءلة والدعم لتنفيذها.

ففي كولومبيا، نظمت جماعات المجتمع المدني النسائية مؤتمر قمة وطنياً للمرأة والسلام الغرض منه المطالبة بإجراء عملية شاملة للجميع، ونتيجة لذلك، شكلت النساء خمس فريق التفاوض الحكومي ونسبة 43 في المائة من مندوبي القوات المسلحة الثورية الكولومبية. وقامت أيضاً نساء ينتمين إلى منظمات المجتمع المدني بدور محوري في حشد التأييد العام لبدء المحادثات، وبالعمل مع المفاوِضات، نجحن في إدراج مسائل من قبيل حقوق امتلاك الأراضي، بما في ذلك

(252) من بين البلدان المتضررة من النزاعات والأزمات، قدم 36 بلداً تقاريره.

(253) Thania Paffenholz and others, *Making Women Count: Not Just Counting Women – Assessing Women's Inclusion and Influence on Peace Negotiations* (Inclusive Peace and Transition Initiative and UN-Women, 2016).

(254) Jana Krause, Werner Krause and Piia Bränfors, "Women's participation in peace negotiations and the durability of peace", *International Interactions: Empirical and Theoretical Research in International Relations*, vol. 44, No. 6 (2018).

حقوق نساء الشعوب الأصلية، ومنع العنف الجنسي والجنساني والجبر عن الأضرار الناجمة عنه، والمشاركة السياسية للمرأة، ضمن جدول أعمال تلك المباحثات(أ).

وفي جنوب السودان، أنشأت 44 منظمة نسائية التحالف النسائي من أجل تعزيز مشاركة المرأة في منتدى التنشيط الرفيع المستوى. وقدم فريق استراتيجية المرأة التابع للتحالف الدعم التقني إلى جميع المشاركات وساعد على كفالة أن تظل قضايا المرأة عنصراً محورياً في محادثات السلام الرسمية في أديس أبابا. وفي اتفاق السلام، تفاوضت نساء جنوب السودان على حصة قدرها 35 في المائة من تمثيل المرأة في الهيئات التنفيذية ومقعدين إضافيين للمرأة في المؤسسات الرئيسية لتنفيذ الاتفاق(ب).

(أ) انظر www.cfr.org/interactive/womens-participation-in-peace-processes/explore-the-data; Virginia M. Bouvier, "Gender and the role of women in Colombia's peace process" (New York, UN-Women, 2016).

(ب) Helen Kezie-Nwoha and Juliet Were, "Women's informal peace efforts: grassroots activism in South Sudan", CMI Brief No. 2018:07 (Bergen, Norway, 2018).

245 - ولا تولي الدول لمشاركة المرأة ودورها القيادي في العمل الإنساني أولوية كبرى، حيث أبلغت نسبة 43 في المائة فقط من البلدان بأنها شجعت مشاركة المرأة على قدم المساواة في الأنشطة الإنسانية وأنشطة التصدي للأزمات، ولا سيما على مستوى صنع القرار. وربع عدد البلدان التي تعاني من نزاعات أو أزمات فقط هي التي قدمت تقارير تفيد بأنها اتخذت هذه الخطوات.

246 - وفي إطار الصفقة الكبرى، التزمت الحكومات والأمم المتحدة والجهات صاحبة المصلحة من المنظمات غير الحكومية بضمان وجود عمليات فعالة لمشاركة الأشخاص المتضررين من الأزمات الإنسانية ومجتمعاتهم المحلية ولمعرفة انطباعاتهم(255). ويتيح جدول أعمال التوطين، الذي يركز على مشاركة الجهات الفاعلة الوطنية والمحلية في التصدي للأزمات الإنسانية، فرصاً للتعاون مع المنظمات النسائية. بيد أن المنظمات النسائية المحلية لم تُستشر، في عام 2018، إلا بشأن نسبة 56 في المائة من عمليات التخطيط الخاصة بوضع خطط التصدي للأزمات الإنسانية. لذا يتعين عمل المزيد لضمان مراعاة خبرة المرأة(256).

247 - ولا بد من التصدي للحواجز الهيكلية التي تحول دون المشاركة المجدية للمرأة والمنظمات النسائية، من خلال توفير الفرص لإدرار دخل مستمر، وذلك لضمان حصول المرأة على ما يكفي من الاستقلال الاقتصادي الذي يتيح لها المشاركة؛ وإنشاء فضاءات آمنة للنساء والفتيات، وهو ما يمكن أن يمثل الخطوة الأولى في التنظيم والتوعية وتعزيز المشاركة؛ والعمل الاستراتيجي الدؤوب من أجل التصدي للأعراف الاجتماعية التمييزية التي تمنع المرأة من المشاركة والاضطلاع بأدوار قيادية.

(ب) حماية حقوق الإنسان الواجبة للمرأة في حالات النزاع والأزمات

248 - لا تزال انتهاكات حقوق المرأة في حالات النزاع، ولا سيما العنف ضد المدنيين وبناة السلام والمسعِفين الأوائل والمدافعين عن حقوق الإنسان، من الأمور الشائعة. ويلزم جعل نهج شامل لتوفير

(255) انظر https://interagencystandingcommittee.org/participation-revolution-include-people-receiving-aid-making-decisions-which-affect-their-lives.

(256) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، "The IASC gender accountability framework report: 2018" (آب/أغسطس 2019).

الحماية وتعزيز قطاع الأمن وتقديم خدمات شاملة جزءاً من جميع مجالات العمل الإنساني[257]. فلم يقدم سوى 28 في المائة من البلدان تقارير عن تدابير اتُّخذت لحماية فضاءات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان الواجبة للمرأة (انظر الفرع ثالثا - دال).

249 - واتخذ ثلث البلدان تدابير لتعزيز قطاع الأمن، شملت تجنيد المزيد من أجل عمليات حفظ السلام والشرطة والقوات المسلحة. ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة في التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ وتشير الأدلة إلى أن زيادة نسبة النساء في الجيش تؤدي إلى انخفاض الادعاءات المتعلقة بالانتهاك[258].

250 - وإلى جانب إمكانية اللجوء إلى القضاء (انظر الفرع ثالثا - جيم)، فإن الخدمات الشاملة للناجيات من آثار العنف، بما في ذلك توفير الأماكن الآمنة والرعاية الصحية والدعم النفسي الاجتماعي، لا بد منها لتلبية الاحتياجات الفورية وتيسير التعافي والرفاه على المدى الطويل. وأفاد ثلث البلدان فقط بأنه زاد من فرص حصول النساء المتضررات من النزاعات أو اللاجئات أو المشردات على خدمات التصدي للعنف. ومن بين الممارسات الجيدة في هذا الشأن إنشاء أماكن ملائمة للمرأة في مخيمات اللاجئين ومراكز الاستقبال لتنسيق تقديم خدمات الرعاية الصحية البدنية والعقلية، ودعم الأقران وإدارة القضايا، مع توفير الترجمة الشفوية اللغوية في بعض الحالات. وعلى الرغم من أن نسبة 20 في المائة فقط من البلدان أبلغت بأنها وفرت للنساء والفتيات، بمن فيهن اللاجئات، في ظروف الأزمات الإنسانية إمكانية الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، فإن بعض الممارسات الجيدة بدأت تطفو على السطح (الإطار هاء-2).

الإطار هاء-2

توفير الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية في حالات الطوارئ

تحتاج الناجيات من آثار العنف الجنسي والجنساني إلى الحصول على خدمات الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية السرية والشاملة التي تراعي الاعتبارات الثقافية لمنع الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي وحالات الحمل غير المرغوب فيه[أ]. وتشمل المعايير الدنيا تدابير لضمان مكافحة العدوى، والولادات المأمونة وإدارة حالات الطوارئ المتعلقة بالولادة، وتوفير العلاج للناجيات من آثار العنف الجنسي، وتوفير وسائل منع الحمل، والعلاج من الأمراض، والوقاية بعد التعرض لفيروس نقص المناعة البشرية، والإجهاض المأمون (في ظل التقيد الكامل بالقوانين) والرعاية بعد الإجهاض[ب].

وبعد زلزال عام 2015، عملت وزارة الصحة في نيبال مع جهات شريكة لتوفير 132 مخيماً متنقلا للصحة الإنجابية في المناطق المتضررة. ووزعت حقائب أدوات للصحة الإنجابية في حالات الطوارئ، وأوفدت ممرضات وأفرقة طبية لتوفير خدمات القِبالة الماهرة، ووزعت حقائب لوازم الولادة النظيفة الفردية، إلى جانب توفير مرافق خاصة للمراهقين. وبعد مرور شهر واحد على

(257) انظر اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، *إرشادات دمج تدخلات مواجهة العنف المبني على النوع الاجتماعي في العمل الإنساني: الحد من المخاطر، وتعزيز المرونة ودعم التعافي* (2015).

(258) Sabrina Karim and Kyle Beardsley, "Explaining sexual exploitation and abuse in peacekeeping missions: the role of female peacekeepers and gender equality in contributing countries", *Journal of Peace Research*, vol. 53, No. 1 (January 2016).

وقوع الزلزال، كانت خدمات الرعاية قبل الولادة وأثناء الولادة وخدمات الولادة القيصرية متاحة في معظم المقاطعات، وأتيحت أنشطة التوعية في مجال الصحة الإنجابية في العديد من المجتمعات المحلية النائية. وفوراً بعد الأزمة، أُنشئ 50 مأوى ودار إيواء مؤقتة توفر أماكن إقامة يمكن فيها للحوامل واللاتي يحتجن للرعاية اللاحقة للولادة البقاء مجاناً للحصول على خدمات الأمومة. وقد حصل على تلك الخدمات أكثر من 000 100 شخص من المتضررين من الزلزال(ج).

(أ) Judy Austin and others, "Reproductive health: a right for refugees and internally displaced persons", *Reproductive Health Matters*, vol. 16, No. 31 (2008); Ian Askew and others, "Sexual and reproductive health and rights in emergencies", *Bull World Health Organ*, vol. 94, No. 5 (2016); Sarah K. Chynoweth, "Advancing reproductive health on the humanitarian agenda: the 2012–2014 global review", *Conflict and Health*, vol. 9, No. 1 (2015).

(ب) UNFPA and others, *The Interagency Minimum Standards for Gender-Based Violence in Emergencies Programming* (UNFPA, 2019).

(ج) Pushpa Chaudhary and others, "Humanitarian response to reproductive and sexual health needs in a disaster: the Nepal earthquake 2015 case study", *Reproductive Health Matters*, vol. 25, No. 51 (2017).

251 - بدأت تظهر نُهُج أخرى لمنع العنف في حالات الطوارئ، ولا سيما في مجال عنف العشير الذي هو أحد أكثر أشكال العنف شيوعاً ضد النساء والفتيات في حالات النزاع والأزمات(259). وأدخلت في مخيمات اللاجئين نُهُج تعبئة مجتمعية تشتمل على دراسة أوجه التفاوت في القوة بين الجنسين من أجل الاستعاضة عن الأعراف الاجتماعية الضارة بأعراف إيجابية جديدة(260). ثم إن التثقيف المدرسي في مجال السلام، مقترناً بمشاركة المجتمع المحلي الأوسع نطاقاً، بما في ذلك مع الآباء والزعماء الدينيين والمجتمع المدني والمسؤولين الحكوميين، أظهر أيضاً نتائج إيجابية في بعض سياقات البلدان المتضررة من النزاعات(261).

(ج) *سياسات الإنعاش بعد انتهاء النزاع والتعافي من الأزمات من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وإقامة المجتمعات الشاملة للجميع*

252 - يمثل الإنعاش بعد انتهاء النزاع فرصة لإصلاح الدساتير وإعادة صياغة المؤسسات السياسية ومعالجة الحواجز المؤسسية والهيكلية القائمة التي تعيق منذ أمد طويل المساواة بين الجنسين من أجل إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد. وفي السياقات التي تختل فيها العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التقليدية، وتضطلع فيها المرأة بأدوار جديدة بوصفها معيلة ومقاتلة ورائدة في حركات السلام، يمكن زعزعة القوالب النمطية الجنسانية والمعايير الاجتماعية، مما يفتح الطريق أمام المرأة لتولي مناصب

(259) Global Women's Institute and others, "No safe place: a lifetime of violence for conflict-affected women and girls in South Sudan" (2017).

(260) Sophie Namy and others, "Balancing fidelity, contextualization, and innovation: learning from an adaptation of SASA! to prevent violence against women in the Dadaab refugee camp", *Gender and Development*, vol. 27, No. 2 (2019).

(261) Julienne Corboz and others, "What works to prevent violence against children in Afghanistan? Findings of an interrupted time series evaluation of a school-based peace education and community social norms change intervention in Afghanistan", *PLoS ONE*, vol. 14, No. 8 (2019).

قيادية جديدة في الأسر والمجتمعات والأمم. ويمكن أن يساعد تنفيذ الحكومات والأمم المتحدة لأطر وسياسات التخطيط للإنعاش بعد انتهاء النزاع المراعية للمنظور الجنساني على اغتنام هذه الفرص.

253 - ولا تزال خطط العمل الوطنية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن أداة رئيسية يتم من خلالها تشجيع مشاركة المرأة في بناء السلام والإنعاش بعد انتهاء النزاع. وحتى أيلول/سبتمبر 2019، وضع 82 بلداً وإقليماً خططاً من هذا القبيل، أي بزيادة قدرها 52 في المائة منذ عام 2015 (S/2019/800). وقد يسرت توظيف المزيد من النساء في قطاع الأمن، وتمكين المزيد من النساء من شغل مناصب رئيسية لصنع القرار في عمليات بناء السلام وحل النزاعات، وبث المعلومات في صفوف النساء عن كيفية حماية حقوقهن وأمنهن واعتماد قوانين جديدة بشأن العنف الجنسي[262].

254 - ومن المجالات التي تركز عليها هذه الخطط سيادة القانون، استناداً إلى حقوق الإنسان، الذي يكتسي تعزيزه أهمية بالغة لبناء سلام مستدام وشامل للجميع. وكثيراً ما تُترك البنى التحتية لنظم العدالة منهارة من جراء النزاعات أو الأزمات، مما يزيد من حدة التحديات التي تواجهها المرأة في اللجوء إلى القضاء. لذلك لا بد من توفير المساعدة القضائية الشاملة للجميع والمراعية للمنظور الجنساني، ودعم عمليات إصلاح قطاع الأمن التي تراعي الفوارق بين الجنسين، وبناء القدرات والتدريب في مجال الشؤون الجنسانية للموظفين الساهرين على إنفاذ القانون.

255 - وتهيِّئ القوانين المستجيبة للاعتبارات الجنسانية، التي تستند إلى مبادئ المساواة وعدم التمييز، الأساس لحكم القانون. وأبلغ نحو 37 في المائة من البلدان أنها نفذت إصلاحات قانونية وسياساتية لمعالجة انتهاكات حقوق النساء والفتيات ومنعها في حالات النزاع أو الأزمات. وأفاد عدد أقل من البلدان (23 في المائة) بأنه عزز القدرات المؤسسية، بما في ذلك نظام العدالة وآليات العدالة الانتقالية، أثناء التصدي لحالات النزاع والأزمات. وهذه النسبة أعلى قليلا (31 في المائة) عندما لا تُدرس إلا الحالات المتعلقة بالبلدان المتضررة من النزاعات والأزمات.

256 - وهناك تركيز متزايد على نُهج العدالة الشاملة المتمحورة حول الناجيات. وهي تشمل الإجراءات القضائية وغير القضائية، وتشمل العدالة الجنائية والجبر والبحث عن الحقيقة. واكتسبت برامج الجبر أيضاً زخماً لتوفير التعويض وإعادة التأهيل وإعادة الأراضي إلى أصحابها وغير ذلك من الحقوق وتقديم ضمانات بعدم التكرار للضحايا والناجيات من آثار العنف الجنسي والجنساني. وتتصدى لجان تقصي الحقائق بصورة متزايدة لانتهاكات حقوق الإنسان التي تتعرض لها النساء والفتيات (S/2019/800). ويلزم تكثيف هذه الجهود من أجل كفالة العدالة للعديد من النساء والفتيات اللاتي ما زلن يتعرضن لشتى أنواع الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوقهن.

(262) Caitlin Ryan and Helen Basini, "Resolution 1325 national action plans in Liberia and Sierra Leone: an analysis of gendered power relations in hybrid peacebuilding", *Journal of Intervention and State-Building*, vol. 11, No. 2, (2017); Amy Barrow, "Operationalizing Security Council Resolution 1325: the role of national action plans", *Journal of Conflict and Security Law*; vol. 21, No. 2 (Summer 2016); Annika Björkdahl and Johanna Mannergren Selimovic, "Translating UNSCR 1325 from the global to the national: protection, representation and participation in the national action plans of Bosnia-Herzegovina and Rwanda", *Conflict, Security and Development*, vol. 15, No. 4 (2015).

257 - ولم يبلّغ سوى عدد قليل من البلدان عن اتخاذها تدابير لدعم الأمن الاقتصادي للمرأة في سياسات وبرامج الإنعاش بعد انتهاء النزاع. وفي معظم البلدان المتضررة من النزاعات، يرتفع معدل مشاركة المرأة في القوة العاملة، وخاصة في الأسر المعيشية التي تعيلها امرأة[263]. وعلى الرغم من أن عمالة المرأة في حالات النزاع كثيراً ما تكون ذات نوعية دنيا، مثل العمل الحر غير الرسمي أو العمل غير المدفوع الأجر في المزارع الأسرية، فإن دخولها إلى أسواق العمل يرتبط بتحسين رفاه الأسر المعيشية والمجتمع المحلي. بيد أن المرأة تفقد، في كثير من الحالات، عملها في أعقاب النزاعات بما أن الأعراف الجنسانية التقليدية تؤكد وجودها ويحتكر العائدون من ميادين القتال فرص العمل النادرة[264]. لذا يتعين على الدول أن تركز على الأمن الاقتصادي للمرأة في مرحلة الإنعاش بعد انتهاء النزاع.

258 - إن الأمن الاقتصادي للمرأة وإمكانية حصولها على الخدمات العامة لا يكتسيان أهمية بالغة من أجل إعمال حقوق الإنسان للمرأة ورفاهها فحسب، وإنما أيضاً لإنعاش الأسر والأهالي والمجتمعات وبناء قدرتها على المجابهة وإقامة مجتمعات يسودها السلام وتكون شاملة للجميع. ويطرح صنع السياسات الاقتصادية لما بعد النزاع تحدياً كبيراً على الأمن الاقتصادي للمرأة. فسياسات الإنعاش الاقتصادي، التي كثيراً ما تتأثر بالشروط التي تفرضها المؤسسات المالية الدولية على القروض، تركز تركيزاً ضيقاً على الاستثمارات في البنى التحتية، ويقترن ذلك بتدابير التقشف التي يكون لها تأثير مضر بمجالات هامة لتحقيق المساواة بين الجنسين[265]. وينزع خلق فرص العمل صوب تفضيل عمالة الذكور، بينما توهن التخفيضات في الإنفاق العام البنى التحتية الاجتماعية الهشة أصلا، مثل الرعاية الصحية والتعليم، وتؤدي إلى نقل هذا العمل إلى المرأة، مما يزيد من أعباء الرعاية غير المدفوعة الأجر التي تتحملها المرأة[266]. فلا بد من إيلاء اهتمام أكبر لسياسات الإنعاش الاقتصادي المراعية للمنظور الجنساني.

(د) ضمان منع نشوب النزاعات ووقوع الأزمات على نحو مراع للاعتبارات الجنسانية

259 - منع نشوب النزاعات هو أحد المبادئ الأساسية للأمم المتحدة. ولا تزال الجهود والاستثمارات المبذولة على الصعيد العالمي تركز على التصدي للأزمات عوضاً عن منع نشوبها: فمقابل كل 7 دولارات تنفقها الأمم المتحدة على التصدي للنزاعات، لا ينفق سوى دولار واحد على منع نشوبها[267]. ولم تبلغ سوى ستة بلدان أنها خفضت أو أعادت تخصيص إنفاقها العسكري لصالح السياسات الاجتماعية على مدى السنوات الخمس الماضية، وكان من بينها ثلاثة بلدان متضررة من النزاعات أو الأزمات.

(263) Patricia Justino, "Violent conflict and changes in gender economic roles: implications for post-conflict economic recovery", in Fionnuala Ní Aolaín and others, eds., *The Oxford Handbook of Gender and Conflict* (New York, Oxford University Press, 2018); Patricia Justino, "Women working for recovery: the impact of female employment on family and community welfare after conflict", in *UN-Women Sourcebook on Women, Peace and Security* (New York, UN-Women, 2012).

(264) المرجع نفسه.

(265) Jacqui True and Barbro Svedberg, "WPS and international financial institutions", in Sara E. Davies and Jacqui True, eds., *The Oxford Handbook of Women, Peace and Security* (New York, Oxford University Press, 2019).

(266) المرجع السابق.

(267) الأمم المتحدة والبنك الدولي، *Pathways for Peace*.

260 - وقد أفاد ما يزيد قليلا على ثلث البلدان عن إدماج منظور جنساني في منع نشوب النزاعات المسلحة وحلها. وعلى مدى السنوات الخمس الماضية، كانت القيادات والجماعات النسائية أكثر انخراطاً، غالباً على صعيد القواعد الشعبية وعلى الصعيد المحلي، في منع نشوب النزاعات وبناء السلام في جميع المناطق. ومن الأمثلة على ذلك: الوساطة في المنازعات المجتمعية أو الشخصية أو القبلية وحلها قبل أن تتصاعد إلى نزاع؛ والتفاوض بين الجهات الفاعلة المسلحة على الصعيد المحلي لوقف تصعيد التوترات الطائفية، أو التوسط لوقف إطلاق النار، أو إنشاء مناطق مدنية آمنة؛ وتنسيق أنشطة العمل الإنساني والإغاثة؛ ورصد الانتخابات في مرحلة ما بعد النزاع؛ وتنفيذ برامج التعليم من أجل السلام.

261 - كما أن الاعتراف بالجهود المحلية التي تبذلها المرأة في مجال الوقاية وبناء السلام، ودعم تلك الجهود وتمويلها، يسهم أيضاً في أنشطة تحليل النزاعات ونظم الإنذار المبكر. وقد أفاد نحو 31 في المائة من البلدان المتضررة من النزاعات والأزمات بأنها قد نفذت آليات لتحليل النزاعات والإنذار المبكر والوقاية على نحو يراعي الاعتبارات الجنسانية. ويمكن أن توحي المؤشرات الجنسانية، مثل القيود المفروضة على حركة المرأة وزيادة مستويات العنف ضد المرأة، بتزايد التوترات والتسليح، وينبغي إدراجها في نظم الإنذار المبكر وتحليلات الأوضاع القائمة[268]. وينبغي أن يتجاوز هذا النوع من التحليل التركيز الضيق على المرأة بوصفها ضحية بل ينبغي أيضاً أن ينظر في دورها كطرف فاعل في النزاعات وقائدة في جهود الوساطة والمصالحة والسلام، وأن يُستخدم للتعاون معها على إعداد الاستراتيجيات لمنع نشوب النزاعات.

3 - أولويات العمل في المستقبل والتعجيل بالتنفيذ

262 - مع اقتراب الذكرى السنوية العشرين لقرار مجلس الأمن 1325 (2000)، تعمل الأمم المتحدة على مضاعفة جهودها لسد الثغرات في التنفيذ والتصدي للأولويات الأساسية الستة (S/2019/800). وما فتئت الدول تدمج بشكل متزايد خطط السلام والأمن والشؤون الإنسانية على الصعيد العالمي في خطط عملها الوطنية وتولي الأولوية لمشاركة المرأة في عمليات السلام وفي إصلاح قطاع الأمن. وتعمل الدول والأمم المتحدة والمجتمع المدني والجهات الأخرى الفاعلة في المجال الإنساني حالياً على جعل جهود الإغاثة في حالات الأزمات والطوارئ أكثر استجابة للاعتبارات الجنسانية. غير أن التنفيذ لا يزال دون الالتزامات المتعهد بها.

263 - وينبغي للدول أن تعطي الأولوية للعمل في ثلاثة مجالات. أولا، ينبغي أن يكون لدى المرأة والمنظمات النسائية ما يكفي من الموارد الاقتصادية والحماية من الأخطار التي تهدد أمنها لكي تحصل على قدر أكبر من التمثيل المرأة وتتولى دوراً قيادياً أكبر في مجال السلام والأمن وفي العمل الإنساني. ويتعين على وسطاء السلام والمنظمات الدولية والحكومات أن يكفلوا أن تكون عمليات سلام شاملة للجميع على الوجه الأكمل، وأن يدعموا تعيين النساء كوسيطات ومفاوضات، وأن يشجعوا الوفود الشاملة للجميع، وأن يمارسوا الضغط إذا كانت المرأة غائبة أو ممثلة تمثيلا ناقصاً. ثانياً، يلزم توسيع نطاق البرامج والخدمات المرتبطة بإنهاء العنف ضد المرأة وتوفير خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والعدالة التي تركز على الناجين، في البلدان المتضررة من النزاعات والأزمات. ثالثاً، ينبغي عمل المزيد في مرحلة ما بعد

(268) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Preventing Conflict, Transforming Justice, Securing the Peace*.

النزاع أو الأزمة لإعادة تشـــكيل المجتمعات من خلال إعطاء الأولوية لحصـــول المرأة على الموارد وفرص العمل والاستثمار في الخدمات العامة الحيوية[269].

264 - ومن شـأن أي تحول منهجي في النُهج المتبعة لمنع نشـوب النزاعات ومعالجة الأسـباب الجذرية للنزاع والعنف وعدم الاستقرار أن يسلط الضوء أكثر على هياكل عدم المساواة والتنمية غير المتكافئة على الصـعيد العالمي، التي تؤجج النزاعات عن طريق خلق توترات بين مختلف الفئات الاجتماعية، وتسـهم في ازدهار تجارة الأسلحة العالمية.

واو - الحفاظ على البيئة والعمل المناخي وبناء القدرة على الصمود

الرسائل الرئيسية

- يشكل تدهور الأراضي وفقدان التنوع البيولوجي والاحترار العالمي والتلوث أزمات بيئية واسعة الانتشار ومترابطة.
- يضرُّ التدهور البيئي وتغير المناخ بشكل غير متناسب بأكثر النساء والفتيات تهميشاً عن طريق مفاقمة أوجه عدم المسـاواة الكامنة، بما في ذلك عدم المسـاواة في فرص حصـول النسـاء على الأراضي والموارد الطبيعية والبنى التحتية المستدامة والخدمات العامة، مما يعرِّض للخطر دخلهن وأمنهن الغذائي وصحتهن وسبل عيشهن.
- لمعالجة الآثار الجنســـانية للتدهور البيئي، أعطت الدول الأولوية للعمل من أجل: إدماج المنظور الجنساني في السياسات البيئية والمناخية وسياسات الحد من مخاطر الكوارث؛ وتعزيز قدرات المرأة على بناء القدرة على الصـــمود أمام تغير المناخ؛ والحد من آثار الكوارث الطبيعية على النســـاء والفتيات؛ وتعزيز مشاركة المرأة في حفظ البيئة وحمايتها وإعادة تأهيلها.
- لا تزال الســياســـات والإجراءات المتعلقة بالمناخ والبيئة غير متكاملة بما فيه الكفاية مع الجهود الرامية إلى النهوض بالمسـاواة بين الجنسـين، ولا يولى الاهتمام الكافي للدوافع والآثار الجنسـانية للأزمات البيئية والمناخية.
- ينبغي للدول أن تصـمم وتمول وتنفذ سياسـات وبرامج بيئية ومناخية مراعية للمنظور الجنسـاني بمشـاركة أكثر المتضـررين من الأزمات وأن توفر بنى تحتية وخدمات مسـتدامة وميسـورة التكلفة لبناء القدرة على الصمود أمام تغيرات البيئة والمناخ.
- يســـتلزم الأمر انتقـالا عـادلا نحو اقتصـــاد متجدد يكون موجهـاً نحو تحقيق الرفـاه البيئي والاجتماعي من خلال اســـتقرار المناخ وحفظ التنوع البيولوجي، وفي الوقت ذاته توفير العمل اللائق والحماية الاجتماعية للجميع.

265 - منذ عام 1995، لا سـيما في السـنوات الخمس الأخيرة، زادت وتيرة وحدة تدهور الأراضـي وفقدان التنوع البيولوجي والاحترار العالمي وانتشـار التلوث واشـتدت حدتها لتتحول إلى أزمات بيئية

(269) Jacqui True, "The women, peace and security agenda 25 years after Beijing: what difference could a feminist political economy perspective make?"، ورقة أُعدت لاجتماع فريق الخبراء بشأن مؤتمر بيجين+25، نيويورك، أيلول/سبتمبر 2019.

ومناخية واسعة الانتشار ومترابطة. وقد أثبت النشاط النسوي، الذي استمر طويلا في طليعة الحركات البيئية، لا سيما على يد الشابات والنساء الريفيات ونساء الشعوب الأصلية، أن التدهور البيئي يؤثر بوجه خاص في النساء والفتيات، خصوصاً في المناطق الريفية (مجال الاهتمام الحاسم كاف). وتُحرك الأزمات البيئية والمناخية نماذج اقتصادية تستند إلى أنماط غير مستدامة في الإنتاج والاستهلاك، واستخدام الأراضي، واستخراج الموارد الطبيعية، والاعتماد على الوقود الأحفوري (الهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة)، لا سيما في البلدان الصناعية. وتؤدي عواقب تغير المناخ (الهدف 13 من أهداف التنمية المستدامة) إلى مفاقمة أوجه عدم المساواة القائمة بين الجنسين، بما في ذلك ما يتعلق بالفقر (الهدف 1)، والأمن الغذائي (الهدف 2)، والصحة (الهدف 3)، والحصول على المياه والطاقة على نحو مستدام (الهدفان 6 و 7) وسبل العيش (الهدفان 5 و 8). وأصبح هناك اعتراف متزايد بالحاجة إلى نهج للسياسة التحويلية. وبالنظر إلى أوجه التآزر بين العمل المتعلق بالمساواة بين الجنسين والبيئة والتنمية المستدامة على نطاق أوسع، يوفر منهاج العمل توجيها سياساتيا هاماً في ما يتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين في صميم مبادرات حفظ البيئة وحمايتها وإعادة تأهيلها.

266 - ويتجلى الاهتمام المتزايد بإدماج المساواة بين الجنسين ضمن الأولويات في الحفاظ على البيئة وحمايتها وإعادة تأهيلها في الالتزامات المعيارية التي تعهدت بها الدول. وفي الاستنتاجات المتفق عليها، الصادرة عن الدورتين الثانية والستين والثالثة والستين للجنة وضع المرأة، أكدت اللجنة الحاجة إلى استراتيجيات مراعية للمنظور الجنساني من أجل التصدي للتحديات البيئية والمناخية ودعم قدرات النساء والفتيات على الصمود والتكيف. وتم أيضاً توضيح أهمية حصول النساء على إمدادات مستدامة من المياه والصرف الصحي والطاقة والنقل والأماكن العامة والأراضي (E/2018/27 و E/CN.6/2019/L.3).

267 - وتعميم مراعاة اعتبارات المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتمتعها بحقوق الإنسان أمورٌ مكرسة في اتفاقيات ريو. ومن بين خطط عمل للمسائل الجنسانية خطة العمل للمسائل الجنسانية لاتفاقية التنوع البيولوجي للفترة 2015-2020، وخطة العمل للمسائل الجنسانية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (2017)، وخطة العمل للمسائل الجنسانية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (2018). وبموجب اتفاق باريس، تم الاعتراف بأن مسائل تغير المناخ والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وإعمال حقوقها كلها مسائل مترابطة.

268 - كما اعتمد مرفق البيئة العالمية، وهو الآلية المالية لاتفاقيات ريو واتفاقات بيئية أخرى متعددة الأطراف، سياسة بشأن المساواة بين الجنسين في عام 2017 كوسيلة للتعاون مع الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني للربط بين الفوائد البيئية العالمية والمساواة بين الجنسين؛ ودعم تحسين فرص حصول المرأة على الموارد واستخدامها والسيطرة عليها، بما في ذلك الأراضي والمياه والغابات ومصائد الأسماك؛ وتعزيز دور المرأة في صنع القرارات في ما يتعلق بالموارد الطبيعية، ودورها كعنصر للتغيير؛ وتعزيز سبل العيش المستدامة وفرص توليد الدخل، مثل أنشطة الحفظ وإعادة التأهيل والإصلاح لصالح النساء؛ والاستثمار في مهارات المرأة وقدراتها. ومن بين أدوات تمويل المناخ، يبرز الصندوق الأخضر للمناخ باعتباره السباق إلى إدماج منظور جنساني منذ بداية عمليات الصندوق. ويعد تعميم مراعاة المنظور الجنساني أمراً أساسياً لأهدافه ومبادئه التوجيهية، ويوجد نهج مراع للاعتبارات الجنسانية في صك حوكمته وسياساته ذات الصلة، بما في ذلك السياسة وخطة العمل المتعلقتان بالمسائل الجنسانية لعام 2015.

1 - الاتجاهات العالمية والإقليمية

تشتد الأزمة البيئية منذ عام 1995، مخلّفة آثاراً مدمرة على النساء والفتيات الأشد تهميشاً

269 - ويؤثر تدهور الأراضي، الناجم إلى حد كبير عن التوسع السريع والإدارة غير المستدامة للأراضي الزراعية والمراعي، على 3,2 بلايين شخص، لا سيما المجتمعات الريفية وصغار المزارعين[270]. وتعد الفئات التي تعاني من الفقر الشديد في الأراضي الجافة، التي تشكل نحو 40 في المائة من مساحة الأراضي في العالم، الأكثر تضرراً، حيث تعاني النساء ويعاني الأطفال أكثر من غيرهم من الجفاف وانعدام الأمن الغذائي والنزوح وغيرها من العواقب[271].

270 - وبالإضافة إلى ذلك، تسبب التأثير البشري على البيئة الطبيعية في تعرض ما يصل إلى مليون نوع للانقراض في المستقبل القريب، مما أدى إلى خسارة فادحة في التنوع البيولوجي، وهو ما يهدِّد النظم الإيكولوجية المترابطة للأرض، والحياة البشرية، والمستوطنات، والمصادر من الغذاء والمياه النظيفة والهواء، ويدمِّر الدفاعات الطبيعية ضد الأحوال الجوية القاسية والكوارث الطبيعية[272]. وعلى الصعيد العالمي، تميل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وفقراء المدن والنساء والفتيات إلى أن يكونوا الأكثر افتقاراً إلى الأراضي والموارد، ومن ثم فإنهم يعانون بشكل غير متناسب من آثار التدهور البيئي وفقدان التنوع البيولوجي[273].

271 - ويسهم ارتفاع انبعاث غازات الدفيئة في إحداث مستوى غير مسبوق من الاحترار العالمي. وقد أصبحت عواقب تغير المناخ على البشر والبيئات مفهومة جيداً الآن، إذ تتمثل في: الاحترار وتحمض المحيطات ونضوب الأكسجين فيها؛ وذوبان الصفائح الجليدية وارتفاع مستويات سطح البحر؛ وأنماط الطقس المتغيرة والظواهر الجوية القصوى (الفيضانات والجفاف وحرائق الغابات)؛ والتغيرات في تجمعات ونظم النباتات والحيوانات، وفقدان الموائل؛ والأخطار التي تهدِّد الزراعة والأمن الغذائي والمستوطنات البشرية والصحة البشرية[274]. وقد خلصت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ إلى أن تغير المناخ يزيد من حدة الفقر وأوجه عدم المساواة، لا سيما أوجه عدم المساواة بين الجنسين وفي السن والعرق والطبقة الاجتماعية والطائفة الاجتماعية والانتماء إلى الشعوب الأصلية والإعاقة من عدمها، وأن آثاره أشد وطأة على الفئات المهمشة بسبب علاقات القوة غير المتكافئة والقيود المفروضة على آرائها وعملها، ومحدودية فرص الحصول على الأراضي والموارد والخدمات العامة والبنى التحتية المستدامة[275].

272 - والتلوث، المرتبط بتدهور الأراضي والمياه وتدمير النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي وتغير المناخ، أهم سبب بيئي للأمراض والموت المبكر - سُجل ما يقدر بنحو 9 ملايين حالة وفاة مبكرة في

---

(270) Intergovernmental Science-Policy Platform on Biodiversity and Ecosystem Services, *Summary for Policymakers of the Assessment Report on Land Degradation and Restoration*.

(271) المرجع نفسه.

(272) Intergovernmental Science-Policy Platform on Biodiversity and Ecosystem Services, document IPBES/7/10/Add.1.

(273) المرجع نفسه.

(274) Intergovernmental Panel on Climate Change, *Climate Change 2014: Synthesis Report*; and Intergovernmental Panel on Climate Change, *Climate Change 2014: Impacts, Adaptation, and Vulnerability*.

(275) Intergovernmental Panel on Climate Change, *Global Warming of 1.5°C*.

عام 2015 – وهو يؤثر بشكل غير متناسب على الفقراء والنساء والأطفال في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل وعلى الأقليات والمهمشين في جميع البلدان[276]. ويعزى معظم تلوث الهواء إلى احتراق الوقود الأحفوري في البلدان المرتفعة والمتوسطة الدخل، وإلى حرق الكتلة الأحيائية في البلدان المنخفضة الدخل، الذي يسهم أيضاً إسهاماً كبيراً في تغير المناخ.

273 – ويؤدي التدهور البيئي وتغير المناخ إلى تفاقم أوجه عدم المساواة القائمة بين الجنسين بسبب استمرار علاقات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة في الأسرة المعيشية وفي البيئة وفي كافة الاقتصادات والمجتمعات[277]. ويزداد وضع المرأة سوءاً بسبب تدني مستوى مشاركتها في صنع القرار على جميع المستويات، واعتمادها على الأرض والمياه والموارد الطبيعية الأخرى وعدم تكافؤ فرص وصولها إليها وعلى الخدمات العامة والبنى التحتية. وتزداد حدة عبء الرعاية غير المدفوعة الأجر والعمل المنزلي الذي تتحمله النساء بسبب اغتراب الرجال، أو عندما تضطر النساء وأسرهن إلى البحث عن سبل عيش بديلة أو الهجرة نتيجة للكوارث البيئية والمناخية[278]. وتعاني النساء الريفيات ونساء الشعوب الأصلية بصفة خاصة من هذا الضعف في مواجهة تلك الآثار[279].

274 – وتتأثر قدرات النساء على تحمّل الكوارث الطبيعية والتعافي منها بشدة بأوجه عدم المساواة بين الجنسين. وتكون نسبة الوفيات بين النساء أعلى بكثير مما هي عليه في صفوف الرجال، ويشتد الفقر بين النساء في المناطق المعرَّضة للكوارث. وتتفاقم هذه الحالة بسبب محدودية حركتها والحواجز الهيكلية والمعايير الاجتماعية التمييزية التي تقيد قدرة المرأة على صنع القرار في الأسرة المعيشية ومشاركتها السياسية في المجتمعات المحلية[280].

275 – وفي حين أن الآثار الجنسانية للتدهور البيئي وتغير المناخ مفهومة جيداً، فقد أولي اهتمام أقل لدوافعها الجنسانية. فأنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة، والاستغلال المفرط للموارد الطبيعية، ومراكمة الثروات، وصناعات الوقود الأحفوري التي تسهم في الأزمة البيئية، تعكس التداخل غير المتكافئ في ما بين نوع الجنس والعرق والطبقة الاجتماعية. فالأغنياء، لا سيما في البلدان المتقدمة، هم الذين سيستفيدون أكثر من الهياكل الحالية، في حين أن النساء المهمشات، لا سيما في البلدان النامية، اللائي كان لهن أقل إسهام في إحداث الأزمة، سيخسرن أكثر من غيرهن[281].

---

(276) Philip J. Landrigan, “The Lancet Commission on pollution and health”, The Lancet, vol. 391, No. 10119 (February 2018).

(277) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، Global Gender and Environment Outlook (انظر الفرع الأول، الحاشية 15).

(278) Sierra Club and UN-Women, “Women on the move in a changing climate: a discussion paper on gender, climate and mobility”, December 2018; International Food Policy Research Institute, *Global Food Policy Report 2019* (Washington, D.C., 2019); UN-Women, *Progress of the World’s Women 2019–2020*.

(279) منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، *The State of Food and Agriculture: Climate Change, Agriculture and Food Security* (Rome, 2016)؛ ومنظمة العمل الدولية، *Indigenous peoples and climate change from victims to change agents through decent work* (Geneva, 2017).

(280) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Leveraging Co-Benefits between Gender Equality and Climate Action for Sustainable Development: Mainstreaming Gender Considerations in Climate Change Projects* (New York, 2016).

(281) Joni Seager, “Gender equality and environmental sustainability in the age of crisis”، ورقة أُعدت لاجتماع فريق الخبراء بشأن مؤتمر بيجين+25 (نيويورك، أيلول/سبتمبر 2019).

للتدهور البيئي آثار خطيرة على سبل حصول المرأة على الأراضي والموارد الطبيعية الأخرى واستخدامها والسيطرة عليها في جميع أنحاء العالم

276 - لا تزال هناك فوارق كبيرة بين الجنسين في الحصول على الأراضي وغيرها من الموارد الطبيعية واستخدامها والسيطرة عليها. وهي تؤثر تأثيراً كبيراً على المرأة، لا سيما بسبب اعتمادها، في أحوال كثيرة، على الزراعة والغابات ومصائد الأسماك لأغراض البقاء. وعلى الصعيد العالمي، يعمل ثلث النساء الموظفات تقريباً في الزراعة، بما في ذلك الحراجة وصيد الأسماك، ويظل قطاع الزراعة أهم مصدر لعمالة المرأة في البلدان المنخفضة الدخل وبلدان الشريحة الدنيا من البلدان المتوسطة الدخل (انظر الفرع ثالثا - ألف)[282].

277 - ولا تزال المرأة تمتلك نسبة أقل من الأراضي مقارنة بالرجل، بغض النظر عن كيفية تعريف الملكية، وفي كثير من الحالات تكون الفجوات بين الجنسين كبيرة جداً[283]. ولا تشكل النساء سوى نسبة 14 في المائة من مالكي الأراضي الزراعية، وإن كان ذلك يختلف اختلافاً كبيراً بين المناطق[284]. وليس للنساء والرجال حقوق متساوية في امتلاك الأراضي واستخدامها والسيطرة عليها، من حيث القانون والممارسة، سوى في 29 في المائة من البلدان الـ 180 التي تمت دراستها. وفي 68 في المائة منها، تكون قدرة النساء على المطالبة بأصول عقارية وحمايتها محدودة بسبب القوانين والممارسات العرفية أو الدينية أو التقليدية. وفي 9 في المائة من البلدان، لا تتمتع المرأة بنفس الحقوق القانونية المتاحة للرجل في امتلاك الأرض واستخدامها والسيطرة عليها[285].

278 - وتزداد هذه الحالة سوءاً بسبب ضغط الطلب على الأراضي في جميع أنحاء العالم، ومن الأمثلة ذلك ظاهرة الاستحواذ على الأراضي وتزايد إضفاء الطابع التجاري على الأراضي. فأسواق الأراضي نادراً ما تكون مفتوحة في وجه الجميع ويزداد تركز ملكية الأراضي في أيد قلة من الناس، حيث يستهدف المستثمرون الدوليون مساحات شاسعة من الأراضي، لا سيما في أفريقيا. وتتضرر نساء الشعوب الأصلية والمزارعات بشكل غير متناسب من عمليات الاستحواذ على الأراضي ونزع ملكيتها على نطاق واسع بسبب عدم تكافؤ فرصهن في الحصول على الأراضي والموارد الطبيعية والسيطرة عليها، إلى جانب محدودية القدرة على التنقل وسبل اللجوء إلى العدالة وامتلاك سلطة صنع القرار في الأسرة والمجتمع[286].

أصبحت سبل استفادة النساء والفتيات من الخدمات العامة والبنى التحتية المستدامة عرضة للخطر بسبب التدهور البيئي وتغير المناخ

279 - يتهدَّد التدهور البيئي وتغير المناخ فرص وصول المرأة والفتاة إلى الخدمات العامة والبنى التحتية المستدامة والنقل. وتتضرر النساء والفتيات أكثر من غيرهن بسبب تعطل الخدمات العامة والبنى التحتية، مثل توفير المياه والطاقة، عندما تحدث الكوارث الطبيعية والظواهر الجوية الشديدة. وحتى في البلدان

(282) منظمة العمل الدولية، Women at Work: Trends 2016 (Geneva, 2016); ILOSTAT (2019).

(283) Cheryl Doss and others, "Gender inequalities in ownership and control of land in Africa: myth versus reality", IFPRI Discussion Paper, No. 01308 (Washington D.C., 2013).

(284) هيئة الأمم المتحدة للمرأة والأمم المتحدة، "Progress on the Sustainable Development Goals".

(285) منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، *SIGI 2019*.

(286) هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، *Realizing Women's Rights to Land and Productive Resources*، الطبعة الثانية (ستصدر قريباً).

المتقدمة النمو، فإن السياسات البيئية والمناخية تتجاهل إلى حد كبير النساء من حيث مسؤولياتهن في أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر وعملهن المدفوع الأجر، وفي نهاية المطاف قدرتهن وقدرة مجتمعاتهن على الصمود[287]. ويؤدي نقص البيانات المصنفة بحسب نوع الجنس والإحصاءات الجنسانية في القطاعات الرئيسية، مثل الأراضي والطاقة والمياه والإصحاح، إلى الحد من فهم الآثار الجنسانية للتدهور البيئي.

280 - وقد بلغت نسبة كهربة العالم 89 في المائة في عام 2017. وأصبحت المناطق الحضرية قريبة من وصولها إلى الجميع (97 في المائة)، بينما تخلفت المناطق الريفية (79 في المائة من السكان)[288]. وبلغت نسبة الحصول على الوقود والتكنولوجيات النظيفة لأغراض الطهي على الصعيد العالمي 59 في المائة في عام 2016[289]. ولا يزال نحو 3 بلايين شخص، معظمهم في المناطق الريفية وتخوم المدن، يطبخون بوسائل تجمع بين المواقد والوقود المسبِّب للتلوث[290]. وفي أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، يعتمد ما يصل إلى 92,2 في المائة من سكان المناطق الريفية على الوقود الصلب للطهي[291]. وتعتمد الأسر على النساء والفتيات في جمع الوقود الصلب (أي الخشب أو نفايات المحاصيل أو الفحم النباتي أو الفحم أو الروث)، مما يسهم في فقر الوقت لديهن. ووفقاً للبيانات الواردة من 13 بلداً في المنطقة، فإن الفتيات في الأسر المعيشية التي تستخدم الوقود الصلب في الطهي ينفقن في المتوسط 18 ساعة في الأسبوع لجمع الوقود[292]. كما أن الطبخ بالوقود الصلب يعني الطهي على نار مكشوفة أو مواقد قذرة، مما يؤدي إلى تفاقم الافتقار إلى الطاقة وتلوث الهواء داخل المنازل. وفي عام 2016، تسبب التعرض لتلوث الهواء داخل المنازل في وفاة 3,8 ملايين شخص في العالم[293]، وكان أكثر المتضررين من النساء والأطفال الصغار[294].

281 - وكانت خدمات مياه الشرب المدارة بأمان متاحة لنسبة 71 في المائة من سكان العالم في عام 2017. ولئن حصلت نسبة 85 في المائة في المناطق الحضرية على تلك الخدمات، فلم تتعدّ النسبة المسجَّلة في المناطق الريفية 53 في المائة[295]. ويعاني أفقر الناس في المناطق الريفية أكثر من غيرهم من عدم

(287) المعهد الأوروبي للمساواة بين الجنسين، *Beijing+25*.

(288) البنك الدولي، "Access to electricity, rural (percentage of rural population)", Sustainable Energy for All database. يمكن الاطلاع عليه في الموقع الشبكي التالي: https://data.worldbank.org/indicator/EG.ELC.ACCS.RU.ZS (اطُّلع عليه في تشرين الثاني/نوفمبر 2019).

(289) منظمة الصحة العالمية، *World Health Statistics 2018: Monitoring Health for the SDGs, Sustainable Development Goals* (Geneva, 2019).

(290) المرجع نفسه.

(291) هيئة الأمم المتحدة للمرأة والأمم المتحدة، "Progress on the Sustainable Development Goals".

(292) منظمة الصحة العالمية، *Burning Opportunity: Clean Household Energy for Health, Sustainable Development and Wellbeing of Women and Children* (Geneva, 2016)؛ وهيئة الأمم المتحدة للمرأة والأمم المتحدة، "Progress on the Sustainable Development Goals".

(293) منظمة الصحة العالمية، *World Health Statistics 2018*.

(294) منظمة الصحة العالمية، "تلوّث الهواء داخل المنزل والصحة"، صحيفة وقائع (أيار/مايو 2018)؛ و John R. Balmes, "Household air pollution from domestic combustion of solid fuels and health", *The Journal of Allergy and Clinical Immunology*, vol. 143, No. 6 (June 2019).

(295) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) ومنظمة الصحة العالمية، *Progress on Household Drinking Water, Sanitation and Hygiene 2000 – 2017: Special Focus on Inequalities* (New York, 2019). تغير الرصد في إطار

توفر المياه، لا سيما من يتحمل منهم مسؤولية جمع المياه. وتتحمل النساء والفتيات المسؤولية عن جمع المياه في 80 في المائة من الأسر المعيشية التي لا يمكنها الحصول على المياه في المباني في 61 بلداً من البلدان النامية التي تتوافر بيانات عنها[296]. ويزداد عبء الوقت الناجم عن ذلك شدة بفعل الجفاف والتصحر وندرة المياه، مما يُرغم النساء والفتيات على السفر لمسافات أطول؛ ولا يزال 207 ملايين شخص يستخدمون مصادر للمياه تبعد عن مساكنهم بأكثر من 30 دقيقة[297]. وتوجد المجتمعات التي تفتقر إلى مصادر مياه ومرافق صرف صحية محسَّنة أساساً في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وجنوب آسيا[298]. ومع ذلك، في عام 2017، تمكنت نسبة أخرى قدرها 13 في المائة من سكان العالم من الاستفادة من مصادر محسنة لمياه الشرب في المباني مقارنة بعام 2000، وتشارَك 292 مليون شخص آخرين مرافق صرف صحي محسنة[299]. والنساء والفتيات هن من يتضرر أكثر بسبب عدم وجود مرافق صرف صحي نظيفة وآمنة وخاصة بهن. وكان نقص المياه النظيفة والمرافق الصحية المأمونة والنظافة الصحية ذو صلة بـ 000 870 حالة وفاة في عام 2016، حدث معظمها في المنطقة الأفريقية[300].

زادت مشاركة المرأة في عملية صنع القرارات المتعلقة بالمناخ في السنوات الأخيرة، لكنها لا تزال بعيدة عن مستوى متكافئ مع مستوى الرجل

282 - تكتسي مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في صنع القرارات المتصلة بالمناخ أهمية بالغة في تحقيق الفوائد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية وفي اكتساب القدرة على الصمود أمام تغير المناخ. ويؤدي تيسير مشاركة المرأة في إدارة الموارد الطبيعية إلى تحسين الإدارة والحفظ[301]، كما أن تطبيق التحصيص الجنساني يجعل حفظ الغابات والتدخلات المناخية أكثر فعالية ويؤدي إلى تقاسم المنافع على نحو أكثر تكافؤاً[302].

283 - وقد ازدادت مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار المتصلة بالمناخ والمفاوضات الحكومية الدولية المتعلقة بالمناخ على الصعيد العالمي في السنوات الأخيرة، ولكنها لا تزال بعيدة عن تحقيق التكافؤ. فخلال

الهدف 6 من أهداف التنمية المستدامة بشأن حصول الجميع على المياه وخدمات الإصحاح، من تقييم مصادر المياه ''المحسّنة أو غير المحسّنة'' إلى خدمات المياه التي ''تدار بأمان''. فمصادر مياه الشرب المحسّنة تتسم بإمكانية توفير المياه المأمونة. أما مياه الشرب المدارة بأمان فينبغي أن تكون متاحة في المباني، وأن تكون متاحة عند الحاجة وخالية من التلوث. انظر منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) ومنظمة الصحة العالمية، *Progress on Drinking Water, Sanitation and Hygiene: 2017 Update and SDG Baselines* (Geneva, 2017).

(296) هيئة الأمم المتحدة للمرأة والأمم المتحدة، "Progress on the Sustainable Development Goals".

(297) منظمة الصحة العالمية، *World Health Statistics 2018*.

(298) البنك الدولي، *Atlas of Sustainable Development Goals 2017: from World Development Indicators* (Washington, DC., 2017).

(299) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) ومنظمة الصحة العالمية، *Progress on Household Drinking Water, Sanitation and Hygiene* 2000-2017.

(300) منظمة الصحة العالمية، *World Health Statistics 2018*.

(301) Craig Leisher and others, "Does the gender composition of forest and fishery management groups affect resource governance and conservation outcomes? A systematic map", Environmental Evidence, vol. 5, No. 6 (2016).

(302) Nathan J. Cook, Tara Grillos, and Krister P. Andersson, "Gender quotas increase the equality and effectiveness of climate policy interventions", *Nature Climate Change*, vol. 9 No. 4 (April 2019).

الفترة ما بين عامي 2013 و 2019، زادت مشاركتها كمندوبة لدى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ من 29 في المائة إلى 38 في المائة، وذلك جزئياً نتيجة تنفيذ خطة العمل الجنسانية للاتفاقية الإطارية من خلال التوعية والتدريب وأنشطة بناء القدرات (FCCC/CP/2019/9).

2 - الإجراءات التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ منهاج العمل

284 - لا تزال المرأة مهمشة في عمليات وضع وتنفيذ السياسات وصنع القرار المتصلة بالبيئة والمناخ. ويتطلب الوفاء بالالتزامات الواردة في منهاج العمل وخطة عام 2030 أطراً لسياسات مراعية للمنظور الجنساني؛ والحد من الآثار غير المتناسبة للتدهور البيئي وتغير المناخ والكوارث الطبيعية على المرأة والفتاة؛ وجمع بيانات مصنفة بحسب نوع الجنس وإحصاءات جنسانية؛ وبناء القدرات لتعزيز قدرة المرأة على الصمود أمام تغير المناخ وإشراكها في جهود حفظ البيئة.

285 - وتُبرز التقارير الوطنية الاتجاهات السائدة في التنفيذ في أربعة مجالات هي: (أ) إدماج المنظور الجنساني في السياسات المتصلة بالبيئة والمناخ والحد من مخاطر الكوارث؛ (ب) وبناء القدرة على الصمود أمام تغير المناخ في أوساط النساء؛ (ج) والحد من آثار الكوارث الطبيعية على النساء والفتيات؛ (د) وتعزيز مشاركة المرأة في حفظ البيئة وحمايتها وإعادة تأهيلها.

(أ) السياسات المتصلة بالبيئة والمناخ والحد من مخاطر الكوارث والمنظور الجنساني

286 - يشكِّل إدماج المنظور الجنساني في السياسات المتصلة بالبيئة والمناخ والحد من مخاطر الكوارث خطوة أولى حاسمة لمعالجة احتياجات وأولويات النساء والفتيات، وللتغلب على الأشكال المتعددة والمتداخلة لأوجه عدم المساواة والتمييز التي يواجهنها كنساء ريفيات أو نساء ينتمين للسكان الأصليين أو مهاجرات، أو بسبب جنسهن أو عمرهن أو موقعهن أو دخلهن أو بسبب عوامل أخرى، في ما يتعلق بمسبِّبات وآثار التدهور البيئي وتغير المناخ. وسيكفل إطار السياسات البيئية والمناخية المراعي للمنظور الجنساني مشاركة المرأة والفتاة في السياسات وتنفيذها والاستفادة منها على قدم المساواة مع الرجل والفتى.

287 - وقد اتخذت الدول خطوات في هذا الاتجاه، حيث سنّت سياسات تعكس الفهم المتزايد للصلة القائمة بين المساواة بين الجنسين والاستدامة البيئية. ومن الأمثلة على ذلك إدماج المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة في سن القوانين الوطنية المتعلقة بالبيئة وإدارة الموارد الطبيعية واعتماد خطط جنسانية قطاعية لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها. وفي أحد البلدان، اعتُمدت استراتيجية واعدة بشأن نوع الجنس والتعددية الثقافية في إدارة الموارد البيئية، مع التركيز على نَهج تعددية الجوانب. وشرعت الدول أيضاً بشكل متزايد في إدماج الاعتبارات البيئية واعتبارات تغير المناخ في سياساتها المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

288 - ويعمل عدد متزايد من الدول على تعميم مراعاة اعتبارات المساواة بين الجنسين في سياساتها العامة المتعلقة بتغير المناخ، بما فيها السياسات الإنمائية المنخفضة الكربون وفي استراتيجياتها المتعلقة بتغير المناخ وتدابير التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه. وفي بعض الحالات، يشمل ذلك تحليلاً للآثار الجنسانية لتغير المناخ والتدهور البيئي وتقييماتٍ لإسهام المرأة وأدوارها وقدرتها على الصمود. وقد قام نحو 20 بلداً بوضع خطط عمل جنسانية بشأن تغير المناخ، تعتبر المرأة على وجه التحديد عنصراً فاعلا في

التغيير، وهي بصدد تنفيذها[303]. وتُصمَّم الخطط الفعالة وفقاً لسياقات محددة، دافعها الطلب وتصمِّمها مجموعات أصحاب المصلحة المتعددين صعوداً من القواعد الشعبية. وهي تعمل على تحفيز بناء القدرات والتنسيق بين الحكومات والتعاون بين الحكومة ومختلف الفئات المعنية، وتشمل طائفة واسعة من المسائل وتتضمن إجراءات ومؤشرات على مستويات متعددة، من الأسر المعيشية الريفية والحضرية إلى دوائر وضع السياسات الوطنية[304].

289 - وضمن السياسات والمبادئ التوجيهية التي اعتمدتها بعض الدول، تؤخذ في الاعتبار الاحتياجات المتباينة للرجل والمرأة ودور المرأة كمشاركة في إدارة مخاطر الكوارث وصانعة للقرارات ذات الصلة بذلك. وتنص تلك السياسات والمبادئ التوجيهية على إجراء تحليلات جنسانية للمخاطر ومنع العنف والاستغلال الجنسي في سياقات الطوارئ والأزمات. وقد استحدثت بعض الدول إجراءات تشغيل موحدة بشأن التصدي للعنف الجنساني في حالات الطوارئ، تتضمن آليات لإحالة ضحايا العنف إلى الهيئات المناسبة استناداً إلى احتياجاتهم الخاصة، وكفالة الاستمرارية في الخدمات المتصلة بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في حالات الطوارئ والكوارث.

290 - وفي الاستراتيجية وخطة العمل الوطنيتان لحفظ التنوع البيولوجي التي تعدها الدول الأطراف بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، أُدمجت الاعتبارات الجنسانية بطرق متعددة: فنسبة 14 في المائة من 174 بلداً تدرج مبدأ تمكين المرأة أو المساواة بين الجنسين كمبدأ توجيهي؛ وتشمل نسبة 24 في المائة من أحدث الخطط نشاطاً محدداً واحداً على الأقل يتعلق بالشؤون الجنسانية؛ وتشير نسبة 15 في المائة إلى النساء كمؤتمنات على المعارف الإيكولوجية التقليدية بوصفهن مزارعات وصيادات وكبيرات لدى الشعوب الأصلية؛ وتشير نسبة 24 في المائة إلى النساء بوصفهن راعيات للبيئة. وتُعتبر النساء عناصر للتغيير في نسبة 4 في المائة فقط[305].

291 - وبموجب اتفاق باريس، الدول الأطراف ملزمة بأن تعد مساهمات متتالية محددة وطنياً وتبلغ عنها وتتعهدها. وتتناول هذه المساهمات الجهود المبذولة للحد من الانبعاثات والتكيف مع آثار تغير المناخ على الصعيد الوطني. ويتبين من تحليل لمساهمات 190 بلداً أن 64 منها تتضمن إشارةً إلى المرأة أو نوع الجنس، وتشير 15 مساهمة إلى المرأة كصانعة هامة للقرار أو كطرف مؤثر هام في سياق وضع السياسات المتعلقة بتغيّر المناخ، وتشير 6 مساهمات إلى المرأة باعتبارها عاملا للتغيير[306].

292 - ولا يزال يتعين على الدول أن تدمج اعتبارات المساواة بين الجنسين إدماجاً كاملا في الخطط والسياسات البيئية والمناخية، بما في ذلك في تقاريرها الوطنية المقدَّمة بموجب اتفاقيات ريو. وثمة أيضاً في

(303) قام المكتب العالمي للشؤون الجنسانية التابع للاتحاد الدولي لحماية الطبيعة والموارد الطبيعية بتيسير وضع هذه الخطط بالتعاون مع الحكومات وبدعم من حكومة فنلندا ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة.

(304) Global Gender Office, International Union for Conversation of Nature, *The Art of Implementation: Gender Strategies Transforming National and Regional Climate Change Decision Making* (Gland, Switzerland, 2012).

(305) Barbara Clabots and Molly Gilligan, *Gender and Biodiversity: Analysis of Women and Gender Equality Considerations in National Biodiversity Strategies and Action Plans* (NBSAPs) (Washington, D.C., Global Gender Office, International Union for Conversation of Nature, 2017).

(306) انظر الموقع الشبكي التالي: https://genderclimatetracker.org/gender-ndc/introduction.

التقارير الوطنية نقص في المعلومات عن تمويل الأنشطة المتعلقة بالمناخ المراعية للمنظور الجنساني أو عن الاستثمارات في أنشطة حفظ البيئة المراعية للمنظور الجنساني.

(ب) تعزيز قدرة المرأة على الصمود أمام تغير المناخ

293 - مفتاح بناء القدرة على الصمود أمام تغير المناخ هو معالجة الفجوات بين الجنسين بصورة منهجية عند التصدي لتغير المناخ. وفي هذا الصدد، زادت الدول من إمكانية حصول المرأة على الأراضي والمياه والطاقة وغيرها من الموارد الطبيعية واستخدامها لها والسيطرة عليها. وهذه الإمكانية، مثل تأمين الحيازة أو الحقوق في أراضي الشياع، يمكن أن تساعد على بناء القدرة على الصمود أمام تغير المناخ من خلال أمور من بينها على سبيل المثال الزراعة المستدامة وسبل العيش المستدامة. ومن الأمور السارة أن نسبة 64 في المائة من الدول المبلغة من شمال أفريقيا وغرب آسيا ونسبة 56 في المائة من بلدان أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى اتخذت إجراءات لزيادة حصول المرأة على الموارد والسيطرة عليها، بالنظر إلى القيود المفروضة على حقوق المرأة في ملكية الأراضي والموارد في تلك المناطق. لكن نسبة 38 في المائة فقط من جميع البلدان قد فعلت ذلك.

294 - وتقوم بعض الدول حالياً بدعم سبل العيش المتنوعة القادرة على الصمود أمام تغير المناخ من خلال الإدارة المجتمعية للموارد الطبيعية. ففي إحدى المبادرات، تُخصص نسبة 30 في المائة من المساحات المهيئة حديثاً للنساء من أجل تعزيز مشاركتهن في الزراعة. وتشمل البرامج الأخرى التدريب والحملات والمناسبات الخاصة بإدماج البعد الجنساني في المبادرات المتعلقة بالأراضي، وتشجيع المرأة ومساعدتها على الأخذ بممارسات مستدامة في استغلال الأراضي. ومن الممارسات التي تبشر بالخير الحلول المستمدة من الطبيعة وتلك التي تدمج معارف الأجداد مع التكنولوجيات الحديثة (انظر الإطار واو-2). غير أنه لكي تكون هذه المبادرات مستدامة، ينبغي ضمان تأمين الدخل والحماية الاجتماعية للمرأة وأسرتها، إضافة إلى كفالة تخفيض أعباء أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر التي تتحملها المرأة لا الزيادة فيها.

295 - كما تدعم الدول قدرات النساء والفتيات على الصمود وقدراتهن على التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، بما في ذلك في تطبيق استراتيجيات مراعية للمنظور الجنساني للتخفيف من تلك الآثار والتكيف معها. وأصبحت المنتجات والمزارعات والتعاونيات النسائية في جميع أنحاء العالم يعتمدن بشكل متزايد مزيجاً من الممارسات المستدامة المتوارثة عن الأجداد وممارسات الشعوب الأصلية والممارسات التكنولوجية الحديثة. وتشمل هذه الممارسات استخدام أنواع مختلفة من المحاصيل المقاومة للجفاف والسريعة النضج التي تحفظ التنوع البيولوجي الزراعي، وتقنيات حفظ التربة والمياه التي تسمح باستصلاح الأراضي المتدهورة وتخزين المياه في التربة، واتباع نهوج الزراعة الحراجية التي تتيح تنويع الإنتاج واستعادة خصوبة التربة ومكافحة تحات التربة، والتصحر وإزالة الغابات. ولا بد من زيادة فرص الحصول على الأراضي والموارد الإنتاجية الأخرى، وخدمات الإرشاد الزراعي، ونظم الإنذار المبكر، والمعلومات المناخية، وخدمات الائتمان والادخار والتأمين، وخيارات سبل العيش البديلة، لبناء القدرة على الصمود[307].

296 - وتشجّع الدول حالياً المساواة في العمالة في الاقتصاد الأخضر كوسيلة لبناء القدرة على الصمود. وتركز الإجراءات على تمكين النساء غير المرتبطات بالشبكات وتمكينهن من أن يصبحن مسوقات

(307) منظمة الأغذية والزراعة وهيئات أخرى، *حالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم، 2018: بناء القدرة على الصمود في وجه تغيّر المناخ من أجل الأمن الغذائي والتغذية* (روما، منظمة الأغذية والزراعة، 2018).

وموزعات لمنتجات الطاقة النظيفة أو أن يشاركن في مشاريع الطاقة الشمسية، مما يتيح فرصاً لعمل المرأة في مجال حفظ البيئة ولتدريب النساء في المناطق النائية والريفية على إدارة النفايات والتسميد وإعادة التدوير، أو تحسين إمدادات المياه وخدمات الصرف الصحي عن طريق تشجيع النساء على تقلد مناصب الإدارة والمهندسات في علم المائيات. وقد انضمت عدة دول إلى حملة ''المساواة بحلول عام 2030'' (Equal by 30)، التي تسعى إلى تحقيق المساواة في الأجر وفي القيادة وتكافؤ الفرص للمرأة في قطاع الطاقة (الإطار واو-1). وتعد هذه الحملات وسياسات سوق العمل النشطة مهمة لتجنب إعادة إنتاج أنماط الفصل المهني والفجوات في الأجور بين الجنسين في الاقتصاد الأخضر. ويتزايد الاهتمام العالمي بالتحول العادل إلى الوظائف المستدامة، على أمل عكس مسار عقود من التدهور البيئي ولتحقيق مزيد من المساواة في الدخل. ولكن المناقشات التي تتناول الأبعاد الجنسانية لا تزال قليلة[308].

297 - ولم تبلغ سوى نسبة 23 في المائة من الدول بأنها تقوم برصد وتقييم أثر السياسات البيئية ومشاريع البنى التحتية المستدامة على النساء والفتيات، وأفادت نسبة 20 في المائة فقط بأنها تعمل من أجل حماية ممارسات الحفظ التي تضطلع بها نساء الشعوب الأصلية.

الإطار واو-1

المساواة بين الجنسين في عمليات التحول في مجال الطاقة المستدامة

ثمة تحول هام في السنوات الأخيرة يتمثل في تجاوز معاملة المرأة كفئة ضعيفة إلى اعتبارها عنصراً رئيسياً للتغيير بوصفها مستهلِكة ومنتِجة ومبتكِرة وصانعة للقرارات في قطاع الطاقة. وأصبحت المبادرات والمشاريع التي تقودها المرأة تحقق النجاح بصورة متزايدة في مجال الطاقات الجديدة، لا سيما حلول الطاقة المستدامة على مستوى المجتمعات المحلية. ووفقاً لاستقصاء أجري مؤخراً لمنظمات الطاقة المتجددة، شكلت النساء نسبة 32 في المائة من العاملين بدوام كامل مقابل المتوسط العالمي البالغ 22 في المائة في صناعة النفط والغاز؛ بيد أن العاملات ما زلن يهيمن على الوظائف الإدارية عوضاً عن وظائف العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات.

ويمكن للبنى التحتية للطاقة المستدامة أن توفر إمكانية الحصول على الطاقة التي تشتد الحاجة إليها، والحد من انبعاث غازات الدفيئة، وزيادة فرص تمكين المرأة وتوظيفها. وللمضي قدماً نحو حصول الجميع على خدمات الطاقة، كثيرا ما تشجع برامج الطاقة الحلول المتمثلة في الحصول على الطاقة من خارج شبكات الكهرباء، مثل الشبكات المصغرة والتكنولوجيات اللامركزية. ومن ناحية أخرى، فإن مشاريع الطاقة المتجددة الواسعة النطاق، يمكن أن تشكل مخاطر يتعين تقييمها والتخفيف من حدتها.

وللحلول اللامركزية لتوفير الطاقة المستدامة أهمية خاصة بالنسبة للنساء والفتيات. وقد بدأت مؤسسات وتعاونيات نسائية في إنشاء وإدارة الشبكات المصغرة اللامركزية التي تعمل بالطاقة المتجددة، والتي توفر الكهرباء للأنشطة المنزلية والمدرة للدخل في المناطق غير الموصولة بشبكات الكهرباء الوطنية. وتوفر المضخات التي تعمل بالطاقة الشمسية مثلا المياه لري الأراضي. وتعد المجففات الشمسية وطواحين الحبوب التي تعمل بالطاقة المولَّدة في المشاريع الصغيرة لتوليد

(308) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، تقرير التجارة والتنمية لعام 2019 (انظر الفرع الأول، الحاشية 11).

الكهرباء بواسطة المياه الجارية والمطاحن التي تعمل بالطاقة الشمسية ونظم التبريد الشمسية من أشكال التكنولوجيات المهمة لتجهيز الأغذية الزراعية وتخزينها وإضافة قيمة إلى المنتجات. وهي تساعد أيضاً على خفض هدر الأغذية وتحسين الأمن الغذائي، وتحد من عمل المرأة والوقت الذي تقضيه في التجهيز اليدوي وجلب المياه.

ومن شأن خفض مبلغ 372 بليون دولار الذي تنفقه البلدان كل سنة على برامج تقديم إعانات الوقود الأحفوري وإعادة تخصيص ما بين 10 و 30 في المائة من المدخرات لمشاريع الطاقة المتجددة، أن يساعد على دفع تكاليف الانتقال إلى الطاقة المستدامة. وقد اضطلع ما لا يقل عن 50 بلداً بمستوى ما من إصلاح برامج إعانات الوقود الأحفوري منذ عام 2015[أ]. وقد أظهرت تجارب هذه البلدان أن الإصلاحات ينبغي أن تكون تدريجية لكي تنجح، وأن تستند إلى الحوار وتأييد واسع من الجمهور، من خلال توضيح الأهداف والمنافع. يجب أن تسير هذه الإصلاحات جنباً إلى جنب مع تحسين الحماية الاجتماعية للأسر المعيشية الضعيفة وذات الدخل المنخفض، بما في ذلك عن طريق خطط تحويل استحقاقات الإعانات على نطاق واسع وبرامج التحويلات النقدية غير المشروطة[ب]. ومن شأن إصلاح برامج تقديم إعانات الوقود الأحفوري أن يسمح بزيادة الاستثمارات لضمان استفادة النساء والفتيات على قدم المساواة من الطاقة المستدامة. وفي الوقت ذاته، سيخفض الانبعاثات العالمية بمقدار الربع، ويخفض عدد الوفيات المبكرة الناجمة عن تلوث الهواء بالوقود الأحفوري إلى النصف.

المصادر: *Fossil Fuel to Clean Energy Subsidy Swaps: How to Pay for an Energy Revolution* (Geneva, International Institute for Sustainable Development, 2019); *Renewable Energy: A Gender Perspective, 2019* (Abu Dhabi, International Renewable Energy Agency (IRENA)); *Renewables 2019 Global Status Report* (Paris, REN21); "One step forward, two steps back: fossil fuel subsidies and reform on the rise" (Laura Merrill and Nina Quintas, International Institute for Sustainable Development, 27 May 2019) and "How reforming fossil fuel subsidies can go wrong: a lesson from Ecuador" (Franziska Funke and Laura Merrill, International Institute for Sustainable Development, 24 October 2019).

(أ) Laura Merrill and Nina Quintas, "One step forward, two steps back: fossil fuel subsidies and reform on the rise", International Institute for Sustainable Development, 27 May 2019; and Franziska Funke and Laura Merrill, "How reforming fossil fuel subsidies can go wrong: a lesson from Ecuador", International Institute for Sustainable Development, 24 October 2019.

(ب) المرجع نفسه.

(ج) *الحد من آثار الكوارث الطبيعية على النساء والفتيات*

298 - تتأثر قدرات النساء والفتيات على تحمّل الكوارث والتعافي منها بشدة بسبب أوجه عدم المساواة بين الجنسين. وفي أغلب الكوارث، تكون نسبة الوفيات بين النساء أعلى بكثير مما هي عليه في صفوف الرجال، ويزداد انتشار الفقر بين النساء في المناطق المعرَّضة للكوارث. وتتفاقم هذه الآثار بسبب محدودية قدرة المرأة على التنقل ومحدودية سلطتها في صنع القرار في الأسرة المعيشية والمجتمع المحلي[309]. ولذلك

(309) هيئة الأمم المتحدة للمرأة، *Leveraging Co-Benefits Between Gender Equality*.

تكتسي السياسات والبرمجة المراعية للمنظور الجنساني أهمية حاسمة في تحديد المخاطر والآثار غير المتناسبة للكوارث الطبيعية على النساء والفتيات ومنعها والتخفيف من حدتها.

299 - وقد أفادت غالبية الدول (56 في المائة) بأنها دعمت مشاركة المرأة ودورها القيادي في السياسات والبرامج والمشاريع المنفذة في مجالات الحد من مخاطر الكوارث والقدرة على تحمل تغير المناخ والتخفيف من آثاره؛ وأبلغت نسبة 90 في المائة من البلدان في أوقيانوسيا و 71 في المائة من البلدان في شرق وجنوب شرق آسيا بأنها اتخذت مبادرات في هذا الصدد. كما أبلغت بلدانٌ عديدة بأنها عززت خلال السنوات الخمس الماضية قاعدة الأدلة وأذكت الوعي بضعف النساء والفتيات بشكل غير متناسب أمام أثر التدهور البيئي والكوارث، من ضمنها نسبة 64 في المائة من البلدان المبلغة في أوقيانوسيا ونسبة 60 في المائة من البلدان المبلغة في وسط وجنوب آسيا. ولم يبلغ سوى 24 في المائة من الدول عن تعزيز حصول المرأة في حالات الكوارث على الخدمات مثل مدفوعات الإغاثة والتأمين ضد الكوارث والتعويض.

300 - ونفذت عدة دول برامج للحد من أثر الكوارث على المرأة عن طريق دعم سبل عيش النساء والأطفال وأمنهم الصحي في المناطق المعرضة للكوارث، وذلك من خلال توفير مياه الشرب المأمونة والحماية الاجتماعية، أو من خلال النظر في الاحتياجات الخاصة لمختلف فئات النساء في حالات الكوارث. وأبلغت بعض البلدان عن تقديم التدريب من منظور جنساني بشأن إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ لفائدة الإدارات الحكومية وقادة المجتمعات المحلية، وبذل الجهود من أجل بناء قدرات منظمات المجتمع المدني على تلبية احتياجات النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة أثناء الكوارث، ووضع الخطط لمساعدة العاملين في عمليات الاستجابة لحالات الطوارئ على التعرف على ضحايا العنف الجنساني وتقديم الخدمات لهن.

301 - وتعمل الدول أيضاً لكفالة حصول المرأة على المدفوعات والتأمين والتعويض في مواجهة تغير المناخ والكوارث الطبيعية. ففي إطار بعض البرامج، تحصل المرأة على خدمات مالية من خلال مجموعات المساعدة الذاتية ورابطات الادخار والتسليف القروية، ومدفوعات المنح النقدية للإغاثة والإنعاش في حالات الكوارث، والأموال المتصلة بالمخاطر والتأمين في المجال الزراعي للتعويض عن الخسائر المادية والمالية الناجمة عن تغير المناخ.

302 - وتسهم الدول من خلال تعزيز البحث والتحليل في تحسين فهم احتياجات النساء والفتيات في ما يتعلق بالكوارث، وتوجيه عملية وضع سياسات واستراتيجيات أكثر شمولا. وتجري بعض البلدان تقييمات جنسانية للسياسات والبرامج والاستراتيجيات الوطنية للحد من أخطار الكوارث، وكذلك لإدارة المخاطر والاستجابة للكوارث والتعافي منها. وتعمل عدة دول لتحسين أنشطة جمع البيانات المصنفة بحسب نوع الجنس وتحليلها ونشرها. وفي إحدى المبادرات بمنطقة المحيط الهادئ، نشر تُستخدم منهجيات السكان الأصليين لنشر المعلومات وجمع البيانات المتعلقة بنوع الجنس والآثار المناخية. وتقوم بلدان أخرى بإنتاج بيانات مصنفة بحسب نوع الجنس عن عدد ضحايا الكوارث الطبيعية.

303 - واتخذت بعض الدول خطوات لإشراك المرأة في جميع مراحل ومستويات إدارة مخاطر الكوارث ومبادرات التأهب لمخاطر الكوارث.

(د) مشاركة المرأة في حفظ البيئة وحمايتها وإصلاحها

304 - المشاركة الكاملة للمرأة ودورها في صنع القرار على جميع المستويات بشأن البيئة والمناخ أمرٌ أساسي لتمكينها من تحقيق رفاهها وبناء قدرتها على الصمود. ولا تزال الحواجز الهيكلية والأعراف الاجتماعية التمييزية تقيّد قدرة المرأة على صنع القرار في البيت وتعيق مشاركتها الاجتماعية والسياسية في المجتمع بوجه أعم.

305 - وأفادت غالبية الدول (61 في المائة) بأنها دعمت مشاركة المرأة ودورها القيادي في إدارة وحوكمة الموارد البيئية والطبيعية. وكان هذا الرقم مرتفعاً بشكل خاص في منطقة أوقيانوسيا (90 في المائة) وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (80 في المائة). وتشمل الإجراءات المحددة استراتيجيات وخطط عمل جنسانية قطاعية تهدف إلى زيادة مشاركة المرأة في صنع القرار على الصعيد المحلي، كما في رابطات مستخدمي الغابات والمياه والمراعي، والمشاركة في المشاريع والمبادرات البيئية على جميع المستويات. وحظيت مشاركة نساء الشعوب الأصلية والنساء المنحدرات من أصل أفريقي ببعض الاهتمام (الإطار واو-2).

306 - ودعت بعض البلدان إلى أن تضم مجالس إدارة المناطق المحمية ولجان المياه نسبة لا تقل عن 40 في المائة من النساء، وأن تضم لجان التخطيط والإدارة المحلية للموارد الحرجية وتحقيق المساواة بين الجنسين في لجان إدارة الموارد الطبيعية في القرى نسبة 30 في المائة من النساء.

الإطار واو-2

مشاركة نساء الشعوب الأصلية والنساء المنحدرات من أصل أفريقي في الحفاظ على التنوع البيولوجي

تشكل الشعوب الأصلية نسبة 5 في المائة من سكان العالم، ولكنها تدير أو تتمتع بحقوق حيازة لأكثر من ربع مساحة سطح الأرض، تشمل نسبة 35 في المائة من الغابات السليمة وما لا يقل عن ربع الكربون الموجود فوق سطح الأرض في الغابات المدارية، وتحمي نسبة 80 في المائة من التنوع البيولوجي العالمي. وتتسم هذه المناطق بإدارة أفضل للموارد الطبيعية وانخفاض مستوى التلوث وتناقص أبطأ في عدد الأنواع الحية. ولذلك، فإن الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية في الأرض، بما في ذلك حقوق نساء الشعوب الأصلية في أراضي الشعوب الأصلية وأراضي الشياع، وتعزيز مؤسسات الشعوب الأصلية، أمران لا بد منهما لأنشطة الحفظ والتنمية المستدامة.

ويعمل المجلس النسائي التابع لهيئة التنسيق لمنظمات الشعوب الأصلية في حوض الأمازون على تمكين نساء الشعوب الأصلية في المنطقة للدعوة إلى جهود الحفظ وقيادتها والدفاع عن أراضيهن، بالاستناد إلى المعارف والممارسات المحلية وتلك الموجودة لدى الشعوب الأصلية ومبدأ الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة. كما أنه يسهم في الحركة التي تلح على أن تعدّ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة مشروع توصية عامة بشأن نساء الشعوب الأصلية.

وفي البرازيل، نظمت نساء الشعوب الأصلية من قبيلة شيكرين في باكاجا اللائي يقطنن في غابات الأمازون المطيرة في ولاية بارا أنفسهن وعملن مع شركاء داعمين لزيادة معارفهن ومهاراتهن ودورهن القيادي لما فيه صالح البيئة والمجتمع. وإدراكاً منهن لضرورة زيادة إبراز أدوارهن ومسؤولياتهن في إدارة الموارد الطبيعية داخل مجتمعاتهن المحلية وخارجها، أعددن على مدى السنوات الخمس الماضية مجموعة متنوعة من مشاريع الإدارة والإنتاج المستدامين للموارد بالشراكة مع الجهات المعنية الرئيسية

الحكومية وغير الحكومية. وتدعم هذه المشاريع التي تقودها النساء الحصاد المستدام للمنتجات الحرجية غير الخشبية وتسويقها، مثل جوز البرازيل وزيت جوز الهند *باباسو*، وتعزز كذلك الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي في الغابات المطيرة وحفظه.

وفي كولومبيا، التي تأوي ما يقرب من عشرة في المائة من التنوع البيولوجي في العالم، فإن 35 في المائة من الأراضي الوطنية، بما في ذلك نصف الغابات المتبقية في كولومبيا، تعود ملكيتها لقبائل الشعوب الأصلية والقبائل الكولومبية الأفريقية وتخضع لإدارتها. وقد تصدت نساء القبائل الكولومبية الأفريقية لتغير المناخ وإزالة الغابات والتعدي على أراضي الشعوب الأصلية والنزاع المسلح، من خلال عملية تعزيز ذاتي محورها البساتين المعلّاة، وهي طريقة قديمة لزراعة النباتات والأعشاب الطبية والعطرية التقليدية في بساتين معلّاة. وتلك البساتين المعلَّقة ليست متوائمة مع الظروف المناخية المتغيرة فحسب، بل هي تعزِّز التوازن البيئي والسلامة البيئية وهي أساس المطبخ والطب والهوية على الصعيد المحلي. وتقدم المنظمات النسائية الدعم إلى أفراد المجتمع المحلي، ولا سيما النساء والشيوخ، لإحياء وتوثيق وتعزيز ممارسات الأجداد وحماية الأنواع الحية المهدَّدة بالانقراض وتعمل بوصفها الجهة القيِّمة على المعارف المحلية. ونتيجة لذلك، تم إضفاء الطابع الرسمي على نظم الزراعة المحلية القائمة على الأدلة وتوسيع نطاقها. ومكن الاستخدام المتزايد لأسلوب البساتين المعلَّاة المرأة من التأثير على عملية صنع القرار بشأن تخطيط الأراضي واستخدامها، مما أدى إلى توسيع نطاق تولي المجتمعات برمتها بزمام الأمر في ما يخص حفظ التنوع البيولوجي.

المصادر: "A spatial overview of the global importance of indigenous lands for conservation" (Stephen T. Garnett and others, *Nature Sustainability*, vol. 1, No. 7, July 2018); "Supporting indigenous peoples who manage intact forests is crucial to achieving climate goals", (Wildlife Conservation Society and others, September 2018); Intergovernmental Science-Policy Platform on Biodiversity and Ecosystem Services, document IPBES/7/10/Add.1; "Indigenous women: keepers of the Amazon rainforest" (Luciana Lima and Eduardo Vieira Barnes, The Nature Conservancy, 4 August 2019); "Women, culture, and territory: safeguarding biodiversity by protecting ancestral culture in Colombia" (UNDP, Global Environmental Facility, 2 July 2019).

3 - أولويات العمل في المستقبل والتعجيل بالتنفيذ

307 - كثير من السياسات والمبادرات التي أبلغت عنها الدول ينطوي على إمكانيات ولكنها تميل إلى كونها مجزأة وتهمل معالجة الدوافع والآثار الجنسانية للأزمات البيئية والمناخية. ولم يول حتى الآن اهتمام كاف للآثار المحتملة للسياسات والتقاعس عن العمل لصالح الفئات المهمشة بينما يستمر تغير المناخ والتدهور البيئي في تعزيز أوجه عدم المساواة. والنساء والفتيات الفقيرات، لا سيما في المجتمعات الريفية والحضرية التي تعاني من نقص الخدمات، هن الأكثر عرضة لخطر التخلف عن الركب.

308 - وينبغي للدول أن تعطي الأولوية للعمل في ثلاثة مجالات رئيسية. أولا، ينبغي أن تكون الخطط والسياسات أكثر استجابة للمنظور الجنساني ويكون تنفيذها ممولا تمويلا كافياً. ثانياً، تكتسي البنى التحتية والخدمات المستدامة والميسورة التكلفة أهمية حاسمة لبناء قدرة المجتمعات المحلية والطبيعة على الصمود والتنبؤ بالكوارث الطبيعية والتصدي لها بفعالية. ثالثاً، ينبغي عمل المزيد لإسماع صوت الفئات

الأشد تضرراً لصنّاع القرار. وتستلزم إدارة الموارد الطبيعية بفعالية والحد من مخاطر الكوارث والتصدي لها وتدبير الشؤون البيئية والعمل المناخي الأخذ بنهج مراع للاعتبارات الجنسانية.

309 - ومن الضروري وضع استراتيجيات واسعة وتحويلية وممولة تمويلا كافياً وتضم ضمن اهتماماتها المساواة بين الجنسين لدرء أي انهيار للبيئة وانقراض أنواع حية بأكملها وحدوث تغيير مناخي لا يمكن إصلاحه، ولضمان بقاء البشرية على قيد الحياة دون وقوع الملايين في براثن الفقر والتشرد. ويتطلب الأمر تحويل النماذج السائدة في النمو الاقتصادي والتنمية، والتي تقوم على استخراج الوقود الأحفوري واحتراقه، واستخراج الموارد الطبيعية، وإزالة الأحراج والغابات، والتصنيع الذي يلوث الأرض والماء والهواء. وقد سلطت النساء من خلال عملهن الجماعي الضوء على ضرورة إنشاء اقتصاد جديد متجدِّد، موجه نحو الرفاه البيئي والاجتماعي ورعاية الناس والكوكب. وينبغي أن يشمل المنظور الجنساني للانتقال العادل نحو تحقيق الاستقرار المناخي وحفظ التنوع البيولوجي توفير العمل اللائق والحماية الاجتماعية للجميع والاستثمار في اقتصاد الرعاية. وتمشياً مع التزامات منهاج العمل، سيكون أحد أهداف الاقتصاد المتجدد عكس الاتجاهات التي تؤدي إلى تفاقم تدهور المناخ والبيئة والعنف وعدم الاستقرار.

رابعا - سبل المضي قدماً: الدروس المستفادة والأولويات من أجل التعجيل بتنفيذ منهاج العمل وخطة عام 2030

310 - يبين استعراض وتقييم تنفيذ منهاج العمل على الصعيد العالمي أن الدول تواصل بذل الجهود في العديد من المجالات ذات الأهمية الحاسمة للنهوض بالمساواة بين الجنسين وإعمال حقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات. غير أن السياسات التحويلية التي تؤدي إلى تغيير متسارع لا رجعة فيه على نطاق واسع لا تزال ضرورية. ولم تقترن الالتزامات بالعمل أو الاستثمارات أو المساءلة.

311 - وتقوِّض التحديات في البيئة العالمية أيضاً الأثر الإيجابي المحتمل للإجراءات التي تتخذها الدول. فعلى سبيل المثال، في حين ركزت معظم الدول على زيادة فرص حصول الفتيات على التعليم الجيد ودعم التمكين الاقتصادي للمرأة، نجم عن الصعوبات المصادفة في إيجاد فرص عمل لائقة، والتحولات في سوق العمل بسبب التغير التكنولوجي، والافتقار إلى الاستثمارات في خدمات الرعاية، أن المرأة لا تزال تتركز في الأعمال غير الرسمية وغير القياسية، وأن الفجوات بين الجنسين في المشاركة في القوى العاملة بالكاد تغيرت. وهناك مجموعة مدهشة من قواعد القانون الدولي والقواعد الدولية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. غير أن ثقافات العنف الأوسع نطاقاً وإحراز تقدم ضئيل في المشاركة الهادفة للمرأة في عمليات السلام كان لهما تأثير على حقوق الإنسان الواجبة للمرأة وعلى إمكانية بناء مجتمعات سلمية وشاملة للجميع.

312 - وفي الوقت الذي يعاني فيه العالم من الارتياب الاقتصادي وتزايد أوجه عدم المساواة واشتداد الاستقطاب السياسي وتصاعد الأخطار البيئية والنزاعات العنيفة، تزداد الحاجة الملحة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين. وقد أشارت الحركات النسائية مراراً وتكراراً إلى أن التوزيع غير المتكافئ للسلطة والموارد والفرص الذي يكرس أوجه عدم المساواة بين الجنسين والفقر والضعف هو السبب الجذري للمشاكل التي يواجهها العالم اليوم. وتتصدر الشابات اليوم الحركات التي تدعو إلى إحداث تغيير بنيوي بطريقة متكاملة على نطاق جميع أبعاد التنمية المستدامة. وقد أدى النهج المعتاد المتمثل في معالجة الأعراض بدلا من

الأسباب الجذرية إلى حالة من الأزمة الدائمة. وسيكون من الأفضل إصلاح النظم التي تكرس عدم المساواة عن طريق إعادة توزيع السلطة وإعمال حقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات.

313 - ويشير استعراض التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء إلى ضرورة اتخاذ مجموعة من الإجراءات، الفورية منها والأكثر منهجية وأطول أجلا على السواء، للتعجيل بإحراز تقدم في كل مجموعة من المجموعات المواضيعية الست (الإطار 4-1).

الإطار 4-1

الإجراءات الرامية إلى التعجيل بتنفيذ منهاج العمل وخطة عام 2030

التنمية الشاملة للجميع والعمل اللائق والرفاه

- توسيع نطاق خدمات رعاية الأطفال وخدمات الرعاية الطويلة الأجل التي تهدف إلى توفير التغطية الشاملة وإدماج الخدمات مع أحكام الإجازة العائلية المدفوعة الأجر لفائدة جميع العمال.
- توسيع نطاق حقوق واستحقاقات العمل للعمال غير النظاميين، وضمان تغطية المرأة العاملة في أضعف أشكال العمل غير الرسمي، واتخاذ إجراءات لمنع المزيد من تحويل الأعمال إلى أعمال غير رسمية في سياق التقشف والتغير التكنولوجي.
- الحد من الفصل في سوق العمل والفجوة في الأجور بين الجنسين عن طريق زيادة تمثيل المرأة في المجالات غير التقليدية وتشجيع عمل الرجل في القطاعات التي تهيمن عليها المرأة.
- على المستوى البنيوي، جعل فرص العمل اللائق والبيئة وتوفير الرعاية للناس ضمن أولويات الاقتصاد الكلي الرئيسية.

القضاء على الفقر وتوفير الحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية

- توجيه الحماية الاجتماعية والخدمات العامة نحو تحويل علاقات القوة غير المتكافئة، وتجاوز إمكانية الوصول إلى التصميم والتنفيذ المراعيين للمنظور الجنساني.
- وضع الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في صميم سياسات الحماية الاجتماعية والصحة والتعليم من أجل تمكين النساء والفتيات.
- ضمان أن تحدث برامج التعليم والتدريب في المجالين التقني والمهني تحولا في القوالب النمطية الجنسانية من خلال عن طريق دعم مشاركة المرأة في الميادين غير التقليدية والتصدي للحواجز التي تواجهها المرأة في سوق العمل.
- على المستوى البنيوي، توفير التمويل المستدام للخدمات العامة ونظم الحماية الاجتماعية المراعية للمنظور الجنساني سياسات مالية تحد من عدم المساواة بين الجنسين وغيره من أوجه عدم المساواة، بسبل منها فرض ضرائب تصاعدية على الدخل والثروة.

التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية

- إعطاء الأولوية لتمويل إنفاذ القوانين لضمان لجوء المرأة إلى العدالة وتوفير خدمات شاملة منسقة بصورة جيدة، مع إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الطويلة الأجل للناجيات، مثل الإسكان والتعليم والعمالة.
- الاستثمار في نُهُج شاملة قائمة على الأدلة وطويلة الأجل في مجال الوقاية، باستخدام سبل متعددة لإحداث تحول في الأعراف الاجتماعية وعلاقات القوة غير المتكافئة بين المرأة والرجل.
- التمسك بمبادئ بذل العناية الواجبة لضمان عدم قيام وسائل الإعلام والتكنولوجيا بدور تيسير العنف ضد المرأة أو تكريس الصور الضارة والنمطية للنساء والفتيات.
- على المستوى البنيوي، ضمان تحرر المرأة من العنف والوصم بدحض المعايير الراسخة لسيطرة الذكور، وجعل نظم العدالة مجدية بالنسبة للمرأة من أجل وضع حد للإفلات من العقاب، وتعزيز معايير الاحترام وعدم التمييز والمساواة.

المشاركة والمؤسسات المراعية للمنظور الجنساني والمساءلة

- تعزيز تنفيذ التدابير الخاصة المؤقتة، والقضاء على المعايير والممارسات الجنسانية التمييزية في المؤسسات السياسية، واتخاذ إجراءات للقضاء على العنف ضد المرأة في الحياة العامة.
- ضمان توفير الموارد الكافية لخطط العمل الوطنية للمساواة بين الجنسين، وتنفيذ الميزنة المراعية للمنظور الجنساني في جميع القطاعات.
- تهيئة بيئات آمنة ومؤاتية لمنظمات حقوق المرأة لمحاسبة صانعي القرار وحماية المدافعات عن حقوق الإنسان من خلال نُهُج وقائية متعددة الجوانب ومراعية للاعتبارات الجنسانية.
- على المستوى البنيوي، ضمان أن تكون لأي آليات وطنية وطيدة ولايات واضحة ومركز وسلطة وموارد كافية، إلى جانب عمليات مفتوحة تشاركية شاملة للجميع تسمح لمنظمات حقوق المرأة بالتأثير على القوانين والسياسات المراعية للمنظور الجنساني ورصدها.

المجتمعات المسالمة والشاملة للجميع

- ضمان عمليات سلام شاملة على جميع المستويات والمراحل، من خلال دعم تعيين النساء بصفتهن وسيطات ومفاوضات، وتشجيع الوفود الشاملة للجميع، وممارسة الضغط إذا كانت المرأة غائبة أو ممثلة تمثيلا ناقصاً، وتوفير الموارد الاقتصادية من أجل مشاركة المرأة وضمان أمنها البدني.
- توسيع نطاق البرامج والخدمات الرامية إلى منع العنف ضد المرأة والتصدي له، وتوفير خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، وإقامة نظم عدالة تركز على الناجيات في البلدان المتضررة من النزاعات والأزمات.
- تعزيز التركيز على الحقوق الاقتصادية للمرأة بعد انتهاء النزاعات أو الأزمات، وإعطاء الأولوية لحصول المرأة على الموارد والعمالة والاستثمارات في الخدمات العامة الحيوية.

- على المستوى البنيوي، معالجة الأسباب الجذرية للنزاع والعنف وعدم الاستقرار، بما في ذلك عدم المساواة على الصعيد العالمي، والدوافع الهيكلية للنزاع.

حفظ البيئة وحمايتها وإصلاحها

- وضع سياسات وخطط بيئية ومناخية مراعية للمنظور الجنساني وتمويلها تمويلا كافياً وتنفيذها.
- إعطاء الأولوية لتوفير البنى التحتية المستدامة الميسورة التكلفة والمراعية للمنظور الجنساني على نحو يشمل الجميع لبناء قدرة المجتمعات المحلية على الصمود في وجه تغيرات البيئة والمناخ والتصدي للكوارث الطبيعية بفعالية.
- ضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة مع الرجل في صنع القرار المتعلق بإدارة الموارد الطبيعية، والحد من مخاطر الكوارث والتصدي لها، والإدارة البيئية، والعمل المناخي.
- على المستوى البنيوي، الانتقال من النماذج الاقتصادية السائدة المتجذرة في استخراج الموارد الطبيعية والوقود الأحفوري إلى اقتصاد جديد متجدِّد، موجه نحو الرفاه البيئي والاجتماعي ورعاية الناس وكوكب الأرض.

314 - هناك أيضاً ثماني أولويات عمل شاملة لعدة قطاعات تستند إلى الدروس المستفادة من تنفيذ منهاج العمل. ولتنفيذ هذه الأولويات أهمية حاسمة في تنفيذ منهاج العمل وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

إلغاء جميع القوانين التمييزية وإعطاء الأولوية للأطر المؤسسية المراعية للاعتبارات الجنسانية

315 - على الرغم من إحراز تقدم كبير في إزالة التمييز ووضع قوانين للنهوض بالمساواة بين الجنسين، ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى أنشطة الدعوة الفعالة التي نفذتها منظمات حقوق المرأة، لا تزال الحكومات بعيدة عن بلوغ هدف إزالة جميع القوانين التمييزية الذي وُضع لعام 2005. فحتى في الحالات التي استحدثت فيها الدول تدابير الحماية القانونية الشاملة، لا تزال ثمة ثغرات وحواجز كبيرة تعوق تمتع النساء والفتيات بحقوقهن القانونية على أكمل وجه، وذلك بسبب سوء التنفيذ والإنفاذ. فعلى سبيل المثال، حتى في الحالات التي وضعت فيها البلدان قوانين شاملة بشأن العنف ضد المرأة، كثيراً ما تفتقر المرأة إلى إمكانية الحصول على خدمات الشرطة والعدالة، أو في حالات أسوأ من ذلك، تعاني من مزيد من الوصم والعار على أيدي الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين أو الجهاز القضائي عندما تبلغ عن العنف وتلتمس الانتصاف. وعلى الرغم من عدم وجود قيود رسمية في معظم البلدان على عمل المرأة أو حقوقها في الملكية، فإن الفجوات الكبيرة في المشاركة في القوى العاملة والحصول على الحماية الاجتماعية وملكية الأصول لا تزال هي القاعدة.

316 - ولا تزال المؤسسات والآليات الرئيسية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وكفالة حقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات، مثل الآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، تعاني من نقص مزمن في التمويل ويعوزها الدعم السياسي أو الاعتراف الذي تحتاجه لكي تقوم بمهامها. كما أن تراجع الآليات الرئيسية للرقابة والمساءلة في قطاع العدالة والشرطة، في سياق تآكل الديمقراطية، يقوض أيضاً تنفيذ وإنفاذ القوانين والسياسات الرامية إلى النهوض بالمساواة بين الجنسين، وجعل المرأة قادرة على المطالبة بحقوقها القانونية ومحاسبة صناع القرار. وبما أن الحيز المخصص للمجتمع

المدني للتأثير على صنع القرار تزايد إغلاقه، فإن المنظمات النسائية تُحرم أيضاً من فرصة القيام بدور هام في رصد الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

317 - **وينبغي للدول: القيام على وجه السرعة بإعادة النظر في القوانين التمييزية واتخاذ خطوات لإزالتها؛ وسد الفجوة بين القوانين الرسمية وتمتع النساء والفتيات من الناحية العملية بحقوق الإنسان؛ وتعزيز المؤسسات والعمليات الديمقراطية الشاملة للجميع لضمان المساءلة عن مشاكل المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات والتصدي لتلك المشاكل.**

كسر أطواق العزلة وبناء نهج للتنفيذ تتسم بالتكامل ومراعاة المنظور الجنساني استناداً إلى معايير ومبادئ حقوق الإنسان

318 - تمثل الحاجة إلى اتباع نهج متكامل جوهر منهاج العمل وخطة عام 2030. ومع ذلك، لا يزال التنفيذ يجري إلى حد كبير في أجزاء معزولة عن بعضها البعض. وعلى هذا النحو، تضيع فرصة إيجاد أوجه تآزر بين مختلف التدخلات المتعلقة بالسياسات العامة. وعلى سبيل المثال، فإن إيجاد مصادر للطاقة المستدامة ليس مهماً للاستدامة البيئية فحسب، بل يمكن أيضاً أن يقلِّل من عبء الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر التي تتحمله المرأة ويولّد أشكالا جديدة من العمل اللائق لها. فبدلا من قصر خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن على مسألة العنف الجنسي في حالات النزاع، فإن اتباع نهج أوسع نطاقاً لإدراج المساواة بين الجنسين في جميع جوانب عملية السلام يُسهم في تحقيق السلام والتنمية المستدامة الشاملة. إضافة إلى كفالة معالجة المساواة بين الجنسين بوصفها أولوية شاملة لعدة قطاعات في جميع الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والبيئية للتنمية المستدامة، فإنه يتعين تحقيق التكامل بين جميع هذه المجالات.

319 - وضمان التكامل في جميع مجالات منهاج العمل وأهداف التنمية المستدامة يتماشى أيضاً مع مبدأ عدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة في الجهود المبذولة من أجل تحقيق المساواة الفعلية للمرأة. فعلى سبيل المثال، تحتاج المرأة التي تخرج من علاقة عنيفة إلى إمكانية اللجوء إلى القضاء، ومكان آمن للعيش فيه، والرعاية الطبية، والعمل اللائق حتى تتمكن من الحفاظ على مستوى معيشي لائق لها ولمعاليها. وينبغي كذلك أن تسترشد السياسات والبرامج بمعايير ومبادئ حقوق الإنسان؛ فعلى سبيل المثال، بدلاً من تقديم الاستحقاقات والخدمات من القمة إلى القاعدة، ينبغي تصميم برامج الحماية الاجتماعية بمشاركة كاملة وفعالة من جانب المرأة، وبطريقة لا تنتهك حقها في المساواة وعدم التمييز، من خلال تكريس القوالب النمطية الجنسانية على سبيل المثال.

320 - ويتعين أن تعزِّز السياسات أيضاً أوجه التآزر بين البعد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي لتحقيق المساواة بين الجنسين والتنمية المستدامة. فالنماذج الاقتصادية السائدة لم تؤد إلى تهيئة ظروف عمل لائقة أو توفير ما يكفي من الاستثمارات العامة في المجالات اللازمة لتحقيق المساواة بين الجنسين. بل زادت من عدم المساواة ودفعت بعجلة أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة التي تشكل أساس أزمة المناخ. وفي أنحاء كثيرة من العالم، أدى إلغاء الضوابط التنظيمية في سوق العمل إلى تزايد أشكال العمل غير القياسية بين النساء وقوض قدرتهن على التنظيم الجماعي. وفي الوقت نفسه، فشلت الخصخصة والشراكات بين القطاعين العام والخاص في تقديم خدمات أفضل وأيسر للنساء والفتيات، بل أسهمت بدلا من ذلك في زيادة أوجه عدم المساواة والتجزؤ. ويتطلب ضمان تمتع المرأة بحقوق الإنسان الخاصة بها

تغييراً جوهرياً في النموذج الاقتصادي الذي ينبغي أن تكون أولوياته الرئيسية إيجاد فرص العمل اللائق والاهتمام بالبيئة ورعاية الناس.

321 - **وينبغي للدول: ضمان التنفيذ الكامل لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مع الاهتمام بترابط الحقوق وعدم قابليتها للتجزئة؛ وإدماج المساواة بين الجنسين في البعد الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والبيئي للتنمية المستدامة واستراتيجيات وخطط بناء السلام؛ وتركيز الاهتمام على تحقيق التكامل والتآزر بين جميع الأبعاد؛ وإعادة تشكيل علاقات القوة الاقتصادية من خلال وضع سياسات اقتصادية مجدِّدة لتعزيز رفاه الإنسان ورعايته والاستدامة البيئية والإدماج والتضامن الاجتماعيين.**

الوصول إلى فئات النساء والفتيات الأكثر تهميشاً، وضمان عدم ترك أحد خلف الركب

322 - تستلزم التنمية الشاملة والسلمية والمستدامة عدم ترك أحد خلف الركب. وتعاني الشابات ذوات الإعاقة من الاستبعاد من العمل والتعليم إلى حد كبير، بالمقارنة مع أقرانهن من الشبان. ولا تزال الفتيات الفقيرات و/أو اللائي يعشن في المناطق الريفية أو المتضررة من النزاعات يعانين من الحرمان بوجه خاص من حيث تحصيلهن التعليمي. وفي بعض المناطق، تتراجع نتائج الحمل والولادة لدى المهاجرات بالمقارنة مع النتائج لدى غير المهاجرات. وتتعرض المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين لدرجة أكبر من غيرهم من خطر العنف والمضايقة. وتتخلف نساء الشعوب الأصلية عن النساء من غير الشعوب الأصلية في مجموعة من المؤشرات، بما في ذلك ما يتعلق بالتعليم والصحة. وفي حين أن هناك تركيزاً متزايداً على تصنيف البيانات، فمن المهم بنفس القدر دراسة الكيفية التي يمكن بها جعل القوانين والسياسات والبرامج شاملة بحق من خلال الوصول إلى الفئات المهمشة وتحقيق الفائدة لها.

323 - ومن المهم بنفس القدر ضمان ألا تؤدي القوانين والسياسات إلى ترك المرأة خلف الركب. وليست السياسات محايدة أبداً في أثرها على الفئات المهمشة من النساء والفتيات، سواء كانت تدابير تقشفية تقيد حصول المرأة على الخدمات العامة، أو قيوداً مفروضة على حصول المهاجرات على الخدمات الصحية، أو الاستيلاء على الأراضي الذي يُضعف سبل معيشة نساء الشعوب الأصلية، أو إغلاق القنوات الرسمية لمشاركة المنظمات النسائية. ويعزِّز النمو الحاصل في ما يقدمه القطاع الخاص من خدمات أيضاً أوجه عدم المساواة والفصل بين الجنسين، حيث أن النساء والفتيات الفقيرات والمهمشات أكثر عرضة للاعتماد على الخدمات العامة التي تعاني من نقص التمويل أو على مقدِّمي الخدمات غير الرسميين، الذين لا يخضعون في الغالب للتنظيم.

324 - **وينبغي للدول أن تركز أكثر على العمل لكي تصبح القوانين والسياسات والبرامج شاملة بحق من خلال تحقيق الفائدة لجميع النساء والفتيات، وتقيَّم السياسات بصورة منهجية لضمان ألا تؤدي إلى إيجاد وتعزيز أوجه عدم المساواة والتهميش.**

مطابقة الالتزامات المتصلة بالمساواة بين الجنسين مع توفير التمويل الكافي

325 - لا تزال مستويات التمويل غير الكافية لتحقيق المساواة بين الجنسين تشكل تحدياً كبيراً. وفي حين يتتبع العديد من البلدان مخصصات الميزانية للمساواة بين الجنسين، لا تزال الاستراتيجيات

والخطط الوطنية للمساواة بين الجنسين تعاني من نقص كبير في الموارد، مما يعوق التنفيذ الكامل لمنهاج العمل. وعلاوة على ذلك، أدت المنافسة الضريبية على الصعيد العالمي والتهرب من الضرائب والتدفقات المالية غير المشروعة إلى تركز الموارد في أيدي قلة قوية، بينما حُرمت الميزانيات العامة من الموارد التي تمس الحاجة إليها لتحقيق المساواة بين الجنسين. ويمكن أن تساعد مراعاة الالتزامات الواردة في خطة عام 2030 ومنهاج العمل، ومعالجة التدفقات المالية غير المشروعة والتهرب من الضرائب وتحويل الإنفاق العسكري إلى استثمارات اجتماعية، على تحرير الموارد لتحقيق المساواة بين الجنسين. وتتطلب تعبئة الموارد من القطاع الخاص، من خلال الشراكات بين القطاعين العام والخاص، تنظيماً ورقابة وتقييماً منهجياً دقيقاً لضمان المواءمة مع المبادئ والمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

326 - وينبغي اعتبار الإنفاق على الحماية الاجتماعية والخدمات العامة المراعية للمنظور الجنساني استثماراً وليس استهلاكاً، بالنظر إلى العوامل الخارجية الإيجابية العديدة التي تهيئها للأفراد والاقتصادات والمجتمعات. ويمكن لهذا الاستثمار أن يولّد فرص العمل ويموّل تشييد البنى التحتية المادية والاجتماعية التي تمس الحاجة إليها، مثل شبكات الطرق الريفية ونظم النقل الحضري الآمنة التي تعزّز تنقل النساء والفتيات ووصولهن إلى الأسواق والمدارس، أو حصولهن على خدمات الرعاية التي تلبي احتياجات الرعاية وتدعم الأسر العاملة. ويكتسي الاستثمار أهمية بالغة في التعجيل بتحقيق المساواة بين الجنسين في سياقات ما بعد النزاع.

327 - **ينبغي للدول أن تقوم بما يلي: تعزيز الجهود الرامية إلى حشد المزيد من الموارد المحلية والدولية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين، بسبل منها فرض ضرائب تصاعدية على الدخل والثروة وكذلك المساعدة الإنمائية الرسمية؛ وإعطاء الأولوية للموارد المالية المخصصة للآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين والمنظمات النسائية المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية؛ ووضع ضوابط لتنظيم القطاع الخاص من أجل ضمان امتثاله لمعايير حقوق الإنسان ومساءلته عن المساواة بين الجنسين، بما في ذلك في سياق الشراكات بين القطاعين العام والخاص. وينبغي للبلدان المتقدمة النمو أن تفي بالتزاماتها المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، بما فيها التزاماتها تجاه أقل البلدان نمواً، مع التركيز بشكل كبير على المساواة بين الجنسين في جميع القطاعات. وينبغي مساءلة المؤسسات المالية الدولية عن تعزيز حقوق الإنسان للنساء والفتيات وحمايتها وإعمالها.**

تسريع مشاركة المرأة في عملية صنع القرار وتهيئة بيئة مؤاتية لمنظمات حقوق المرأة

328 - لا يزال تمثيل المرأة ناقصاً إلى حد كبير في عملية صنع القرار على جميع المستويات، بما في ذلك في الحكومات المحلية، وإدارة الموارد البيئية، وهياكل التخطيط والتنمية الوطنية، والبرلمانات الوطنية، وعمليات السلام والحوكمة العالمية. وتكتسي مشاركة المرأة أهمية حاسمة، بوصفها مسألة تتعلق بالعدالة والمساواة وكذلك لأنها يمكن أن تُبقي الاهتمامات الجنسانية مُدرجة على جدول الأعمال. والمشاركة تعني أكثر من مجرد الحضور في منتديات صنع القرار. فهي تتعلق بالإعراب فعلياً عن المسائل التي تهم مختلف فئات النساء، والقدرة على التأثير في السياسات ورصدها، وإنشاء تحالفات استراتيجية في ما بين الأحزاب السياسية والقطاعات والمنظمات من أجل النهوض بالمساواة بين الجنسين بوصفها مسؤولية اجتماعية. ومن شأن تمثيل المرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع مجالات صنع القرار أن يبعث برسالة واضحة إلى الجيل المقبل بشأن الإمكانيات المتاحة له في المستقبل.

329 - وقد تعثر التقدم بسبب النفوذ السياسي المتنامي للقوى المعارضة للمساواة بين الجنسين وازدياد أعمال العنف والإيذاء والمضايقة التي تتعرض لها النساء في الحياة السياسية والعامة، بمن فيهن المدافعات عن حقوق الإنسان والسياسيات والصحفيات. لذلك فإن مشاركة منظمات حقوق المرأة في وضع القوانين والسياسات والبرامج الرامية إلى النهوض بالمساواة بين الجنسين ورصد تنفيذها أمرٌ بالغ الأهمية. غير أن الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة مؤاتية لمشاركة منظمات حقوق المرأة لا تزال محدودة. ولا زال الدعم والتشجيع للتحالفات والائتلافات الشاملة لعدة مجالات غير كاف. غير أن جيلا جديد من المدافعات عن حقوق المرأة بدور متزايد الوضوح ويجب أن يُمنح الحيز والدعم اللازمين.

330 - **ينبغي للدول: أن تتصدى على وجه السرعة للحواجز التي تحول دون مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتكافئة ومجدية في صنع القرار على جميع المستويات، بوسائل منها اتخاذ إجراءات لإنهاء ثقافات التمييز في المؤسسات السياسية والقضاء على التهديد بالعنف وأعمال التخويف؛ وأن تكرِّر وتوسِّع نطاق التدابير الخاصة المؤقتة لزيادة تمثيل المرأة في عمليات صنع القرار؛ وأن تكفل وجود عمليات مؤاتية قائمة على المشاركة للمنظمات المعنية بحقوق المرأة في ما يتعلق بتنفيذ منهاج العمل وخطة عام 2030؛ وأن تزيد بشكل كبير التمويل المخصص لتلك المنظمات؛ وأن تحمي المدافعات عن حقوق الإنسان وتكفل وجود بيئة آمنة ومؤاتية لعملهن.**

إحداث تحول في المعايير الاجتماعية لخلق ثقافات قوامها نبذ العنف والاحترام والمساواة

331 - يشكل استمرار المعايير الاجتماعية التمييزية والقوالب النمطية الجنسانية والثقافية عقبة هامة أمام تنفيذ منهاج العمل. وتتجلى تلك المعايير والقوالب النمطية في مجالات التعليم التي تتبعها النساء والفتيات، وتقسيم أعمال الرعاية والأعمال المنزلية المدفوعة الأجر وغير المدفوعة الأجر بين المرأة والرجل، وأنماط الفصل المهني التي كثيراً ما تستند إلى الأدوار التي يحدِّدها المجتمع للجنسين. والمعايير التي ترسخ الأدوار الجنسانية المتوقعة هي السبب الجذري للعنف ضد النساء والفتيات، وتؤدي أيضاً إلى استبعاد المرأة من صنع القرار في جميع المجالات، بما في ذلك عمليات السلام. وبالنسبة للمرأة، يمكن أن يكون لتجاوز عرف اجتماعي تبعات هامة وقد يؤدي إلى العنف، بل وحتى الموت.

332 - وفي الوقت نفسه، فإن الأعراف والقوالب النمطية الجنسانية هي موضع نزاع وعرضة للتغيير في مواجهة التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وكذلك تنظيم المرأة وتعبئة المجتمعات المحلية. فعلى سبيل المثال، نجحت الحركات النسائية في السنوات الأخيرة في طرح التحرش الجنسي في المناقشات العامة أكثر من أي وقت مضى، مما أوجد نقطة تحوّل محتملة لم يعد فيها التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي مقبولين بوصفهما أمراً معتاداً. وأصبح التعليم الآن مقبولا إلى حد كبير بوصفه حقاً للفتيات والفتيان على حد سواء، وتغيرت المعايير الاجتماعية المتعلقة بمشاركة المرأة في العمل المدفوع الأجر. وبالمثل، يعكس التمثيل المتزايد للمرأة في الرياضة التوقعات المجتمعية المتغيرة. ومع ذلك، يظل التمييز جلياً في الفصل بين الجنسين في اختيار مواضيع الدراسة، والفجوة في الأجور بين الجنسين في العمل، وفي الرياضة. ويضطلع الرجال والفتيان بدور رئيسي في تحدي الأعراف الاجتماعية التمييزية، ولكنهم يستفيدون أيضاً عندما تتغير، إذ يصبح من الممكن الابتعاد عن الأدوار الجنسانية المتوقعة والضارة أحياناً من الرجال والفتيان.

333 - **وينبغي للدول: إعطاء الأولوية لإحداث تحول في الأعراف الاجتماعية التمييزية والقوالب النمطية الجنسانية من أجل إطلاق إمكانيات التقدم في جميع المجالات، بوسائل منها دعم المنظمات**

المجتمعية المعنية بحقوق المرأة؛ وإشراك الرجال والفتيان إشراكاً كاملاً في التصدي لتلك الأعراف بوصفهم حلفاء في تحقيق المساواة بين الجنسين؛ وضمان إدماج التحولات في الأعراف الاجتماعية التمييزية والقوالب النمطية الجنسانية في نظم التعليم؛ والترويج للأعراف الإيجابية دعماً لتحقيق المساواة بين الجنسين من خلال وسائط الإعلام؛ وفرض ضوابط تنظيمية على وسائط الإعلام ومقدمي الخدمات التكنولوجية لضمان التزامهم بعدم الترويج للقوالب النمطية والأعراف الاجتماعية الضارة.

تسخير إمكانات التكنولوجيا للنهوض بالمساواة بين الجنسين

334 - إن الأهمية المتزايدة للتكنولوجيا تتيح فرصاً ومخاطر على حد سواء في ما يتعلق بتنفيذ منهاج العمل. ويؤثر التغير التكنولوجي على فرص عمل المرأة من خلال تكاثر المنصات الرقمية وظهور أشكال جديدة من العمل تفتقر في كثير من الأحيان إلى إمكانية الحصول على الاستحقاقات الأساسية والحماية الاجتماعية. ومع ذلك، قد تساعد التكنولوجيات الموفرة للوقت أيضاً على الحد من المشاق التي تتحملها المرأة في أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير المدفوعة الأجر، وتؤدي أيضاً دوراً متزايداً في توفير الخدمات عن طريق توسيع نطاق انتشارها وزيادة توافرها. بيد أن استخدام التكنولوجيا في نظم الحماية الاجتماعية يرتبط بالنهج العقابية وانتهاكات حقوق الخصوصية. ولئن أمكن للتكنولوجيا أن تيسِّر سبل حصول المرأة المعرضة للعنف على الخدمات، فإنها تفسح أيضاً مجالات جديدة للعنف والإيذاء والمضايقة بحق النساء والفتيات. والتكنولوجيا تساعد على تعبئة النساء وتنظيمهن عبر الحدود ومختلف مجالات المصلحة.

335 - وتنطوي التكنولوجيا على إمكانات كبيرة لتحسين حياة النساء والفتيات والتعجيل بتنفيذ منهاج العمل وخطة عام 2030. وبفضل التدخلات والوسائل المناسبة، يمكن توجيهها نحو تحقيق الأهداف الاجتماعية. لكن بدون وضع الضوابط والسياسات الملائمة، قد تزيد التكنولوجيا من أوجه عدم المساواة بين الجنسين ومواطن الضعف. وهناك أيضاً حاجة ملحة إلى سد الفجوة الإنمائية، لكفالة استفادة النساء والفتيات في كل مكان من التطورات التكنولوجية.

336 - **ينبغي للدول: تحديد الأولويات للتطوير والابتكار التكنولوجيين وتمويلهما على نحو ينهض بالمساواة بين الجنسين ويعزز الإدماج والاحترام، ويسهّل التعبئة والعمل الجماعي ويساهم في الاستدامة البيئية؛ وكفالة استفادة النساء والفتيات على قدم المساواة من التقدم التكنولوجي عن طريق سد الفجوة الرقمية بين الجنسين وتمكين المرأة من المشاركة على قدم المساواة مع الرجل في تصميم التكنولوجيا؛ وتنفيذ قوانين وسياسات وأنظمة لمكافحة المخاطر المتأصلة في التكنولوجيا من أجل المساواة بين الجنسين، بما في ذلك خطر أعمال العنف والمضايقة والإيذاء على الإنترنت، والتهديدات لحقوق الخصوصية، والتحيز في الذكاء الاصطناعي وأجهزة التحكم الآلي.**

سد الثغرات في البيانات والأدلة لرصد التقدم المحرز بفعالية

337 - يمثل الافتقار إلى البيانات اللازمة من أجل الرصد الفعال للتقدم المحرز نحو تحقيق المساواة بين الجنسين تحدياً كبيراً. ولا تزال البلدان لا تنتج بانتظام العديد من الإحصاءات والبيانات المصنفة بحسب نوع الجنس والعمر والموقع وغير ذلك من العوامل اللازمة لرصد تنفيذ منهاج العمل وخطة عام 2030، والتي تتيح تحليل الاتجاهات. وفي حين شهدت السنوات الخمس الماضية ازدياد التركيز والاستثمار في إعداد هذه البيانات، لا يزال نقص القدرة على القيام بذلك يشكل مصدر قلق، ولا سيما في البلدان

النامية. وبالإضافة إلى البيانات الكمية، هناك أيضاً حاجة إلى الاستثمار في أنواع أخرى من البحوث، بما في ذلك البحوث النوعية، لتوفير فهم أكثر دقة، على سبيل المثال، للحالات التي توجد فيها القوانين والسياسات، ولكنها لا تُطبق أو تكون لها عواقب سلبية غير مقصودة على النساء والفتيات.

338 - **وينبغي للدول: استثمار المزيد في القدرة الإحصائية على إعداد إحصاءات جنسانية بانتظام من أجل رصد تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين؛ ودعم البحوث والخبرات في مجال المساواة بين الجنسين، بما في ذلك في مؤسسات التعليم العالي، وتمويل تلك البحوث والخبرات بشكل أفضل.**

المرفق الأول

مواءمة مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج العمل مع أهداف التنمية المستدامة

الجزء من التقرير	*مجالات الاهتمام الحاسمة*	*أهداف التنمية المستدامة*	*مجالات اهتمام ومواضيع حاسمة وشاملة لعدة قطاعات من خطة عام 2030*
ألف – التنمية الشاملة للجميع والازدهار المشترك والعمل اللائق	واو – المرأة والاقتصاد	الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 8 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة	طاء – حقوق الإنسان للمرأة لام – الطفلة حقوق الإنسان عدم ترك أحد خلف الركب عالمية الشمول
باء – القضاء على الفقر، وتوفير الحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية	ألف – المرأة والفقر باء – تعليم المرأة وتدريبها جيم – المرأة والصحة	الهدف 1 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 3 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة	
جيم – التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية	دال – العنف ضد المرأة ياء – المرأة ووسائط الإعلام	الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 11 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة	
دال – المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية للمنظور الجنساني	زاي – المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار حاء – الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة ياء – المرأة ووسائط الإعلام	الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 17 من أهداف التنمية المستدامة	
هاء – المجتمعات المسالمة والشاملة للجميع	هاء – المرأة والنزاع المسلح	الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة	
واو – الحفاظ على البيئة، والعمل المناخي، وبناء القدرة على الصمود	كاف – المرأة والبيئة	الهدف 2 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 12 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 13 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة الهدف 15 من أهداف التنمية المستدامة	

المرفق الثاني

معدلات التوزع الإقليمي للردود على الاستبيان

اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	*اللجنة الاقتصادية لأوروبا*	*اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي*	*اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ*	*اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا*
الجزائر	ألبانيا	أنتيغوا وبربودا	أفغانستان	البحرين
أنغولا	أندورا	الأرجنتين	أستراليا	العراق
بنن	أرمينيا	جزر البهاما	بنغلاديش	الأردن
بوتسوانا	النمسا	بربادوس	بوتان	الكويت
بوركينا فاسو	أذربيجان	بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)	كمبوديا	لبنان
بوروندي	بيلاروس	البرازيل	الصين	عمان
كابو فيردي	بلجيكا	شيلي	فيجي	قطر
الكاميرون	البوسنة والهرسك	كولومبيا	إيران (جمهورية – الإسلامية)	المملكة العربية السعودية
جمهورية أفريقيا الوسطى	بلغاريا	كوستاريكا	كيريباس	الجمهورية العربية السورية
تشاد	كندا	الجمهورية الدومينيكية	ماليزيا	الإمارات العربية المتحدة
جزر القمر	كرواتيا	إكوادور	ملديف	دولة فلسطين
الكونغو	قبرص	السلفادور	جزر مارشال	
كوت ديفوار	الجمهورية التشيكية	غرينادا	ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)	
جمهورية الكونغو الديمقراطية	الدانمرك	غواتيمالا	منغوليا	
جيبوتي	إستونيا	غيانا	ميانمار	
مصر	فنلندا	هندوراس	نيبال	
إسواتيني	فرنسا	المكسيك	نيوزيلندا	
إثيوبيا	جورجيا	نيكاراغوا	باكستان	
غينيا الاستوائية	ألمانيا	بنما	بالاو	
غامبيا	هنغاريا	باراغواي	الفلبين	
غانا	آيسلندا	بيرو	جمهورية كوريا	
غينيا	أيرلندا	سانت كيتس ونيفس	ساموا	
كينيا	إسرائيل	سانت لوسيا	جزر سليمان	
ليسوتو	إيطاليا	سورينام	تايلند	
ليبريا	كازاخستان	أوروغواي	تيمور – ليشتي	
ليبيا	قيرغيزستان		تونغا	
مدغشقر	لاتفيا		توفالو	
ملاوي	ليختنشتاين		فانواتو	
مالي	ليتوانيا		فييت نام	
موريتانيا	لكسمبرغ			
موريشيوس	مالطة			
المغرب	الجبل الأسود			
موزامبيق	هولندا			
ناميبيا	مقدونيا الشمالية			
النيجر	النرويج			

اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	*اللجنة الاقتصادية لأوروبا*	*اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي*	*اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ*	*اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا*
نيجيريا	البرتغال			
رواندا	جمهورية مولدوفا			
سان تومي وبرينسيبي	رومانيا			
السنغال	الاتحاد الروسي			
سيشيل	صربيا			
سيراليون	سلوفاكيا			
جنوب أفريقيا	سلوفينيا			
جنوب السودان	إسبانيا			
السودان	السويد			
توغو	سويسرا			
تونس	طاجيكستان			
أوغندا	تركيا			
جمهورية تنزانيا المتحدة	تركمانستان			
زامبيا	أوكرانيا			
زمبابوي	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية			
	أوزبكستان			
54/50	**56/51**	**(44) 33/25**[أ]	**(53) 43/29**[ب]	**(17) 12/11**[ج]

ملاحظة: تلقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة ما مجموعه 166 تقريراً وطنياً، إما مباشرة من الدول أو عن طريق اللجان الإقليمية. ويبين الجدول التوزع الإقليمي حسب اللجان الإقليمية. وقد أُدرجت التقارير تحت منطقة واحدة فقط. ويعكس العدد الوارد بين قوسين العدد الإجمالي لأعضاء اللجنة الإقليمية المعنية.

(أ) تضم عضوية اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي 33 بلداً في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي و 11 بلداً في آسيا وأوروبا وأمريكا الشمالية.

(ب) البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التي قدمت تقارير والأعضاء أيضاً في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا هي تونس، والسودان، وليبيا، ومصر، والمغرب، وموريتانيا.

(ج) البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأوروبا التي قدمت تقارير والأعضاء أيضاً في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ هي الاتحاد الروسي، وأذربيجان، وأرمينيا، وأوزبكستان، وتركمانستان، وتركيا، وجورجيا، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، وكازاخستان.